

INDALECIO LOZANO CAMARA

ESTUDIOS Y DOCUMENTOS SOBRE LA HISTORIA
DEL CAÑAMO Y DEL HACHIS EN EL ISLAM
MEDIEVAL

VOL. II



Tesis Doctoral realizada bajo la
dirección del Dr. Don Miguel José
Hagerty Fox, Profesor Titular de
Lengua Árabe.

Universidad de Granada
Facultad de Filosofía y Letras
Departamento de Estudios Semíticos

Granada, septiembre de 1993

INTRODUCCION

1. INTRODUCCIÓN

Los textos árabes que presentamos están ordenados de acuerdo a un criterio cronológico. En primer lugar ofrecemos la versión del *Kitāb Takrīm al-ma'iṣa bi-tahrim al-ḥaṣīṣa* de Quṭb al-dīn al-Qastallānī. Le sigue el *Kitāb al-Sawāniḥ al-adabiyya fī madā'ih al-qinnabiyya* de al-'Ukbarī, obra cuya redacción parece haber sido motivada directamente por la publicación del *Takrīm*¹. A continuación se ofrece el *Kitāb Tatmīm al-Takrīm li-mā fī l-ḥaṣīṣ min al-tahrim* del mismo al-Qastallānī, en el que éste responde al escrito de al-'Ukbarī. Finalmente incluimos la edición de los primeros folios del *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥaṣīṣ wa-l-rāḥ* de Taqī al-dīn al-Badrī, que contienen extensos fragmentos de *al-Sawāniḥ*, así como otros pasajes de esta misma obra que están dispersos en el tratado de al-Badrī. Seguidamente ofrecemos una somera descripción de los manuscritos de las obras, así como algunas observaciones acerca de los criterios generales seguidos en su edición.

1.1. *Kitāb Takrīm al-ma'iṣa bi-tahrim al-ḥaṣīṣa* y *Kitāb Tatmīm al-Takrīm li-mā fī l-ḥaṣīṣ min al-tahrim*².

1.1.1. Descripción

— Nº de líneas por página: 13.


— Escritura: Oriental, de trazo grande y muy clara. El cuerpo del manuscrito es obra de una sola mano.

— Tinta: Negra. Roja para algunos títulos y epígrafes. El copista también usa tinta roja para escribir la palabra *warada* que introduce un *ḥadīt*, y la palabra *'an* que introduce cada uno de los elementos del *isnād* del *ḥadīt*.

— Comentarios marginales: El manuscrito del *Takrīm* contiene algunos comentarios marginales e interlineales, más numerosos en las primeras páginas del tratado. Estos comentarios parecen ser obra de la misma mano que escribió el segundo certificado de propiedad del manuscrito, que sigue al colofón del

1. Cf. *supra*, I, p. 6.

2. Para los datos concernientes al autor, título, fecha, nombre del copista y número de páginas, cf. *supra*, I, p. 55 y s.



Tatmīm. Muchos de estos comentarios marginales no pueden ser leídos en la copia microfilmada que he manejado, pues están amputados. El colofón del *Takrīm* está seguido de dos versos que no se deben al copista, Ahmad b. Sanqar, y cuya autoría ignoro. El manuscrito del *Tatmīm* sólo contiene algunos comentarios interlineales muy breves y esporádicos, que al parecer podrían corresponder al mismo autor de los comentarios que encontramos en el *Takrīm*.

— Certificados de propiedad: El colofón del *Tatmīm* está seguido de dos certificados de compra del manuscrito. Ambos están reproducidos en nuestra edición.

— Vocalización, signos diacríticos y puntuación: El manuscrito está parcialmente vocalizado, según parece, por más de una mano. En general los signos diacríticos aparecen escritos; no así el *hamza*, cuya escritura es siempre olvidada por el copista. Éste utiliza diversos signos de puntuación, aunque soy incapaz de precisar la equivalencia exacta de cada uno de ellos en nuestro actual sistema. Por otra parte, parece que estos signos de puntuación son obra de varias manos diferentes.

6
66 El copista lo usa en ocasiones para introducir un *hadīt*. En otras, a manera de punto y aparte o punto y seguido. También lo utiliza para introducir las invocaciones a Dios, así como después del final de verso. A veces este signo precede a las notas del autor relativas a la publicación (*ajrayā-hu*) de un *hadīt* o a su *isnād*.

◎ Usado a veces como equivalente de un punto y seguido, aunque en otras ocasiones esta equivalencia no parece clara.

○ Usado a veces con el significado de punto y aparte.

● Indica las colas de la prosa rimada. El copista, o quizás una mano diferente, emplea también un pequeño círculo volado con el mismo fin.

1.1.2. Criterios generales de edición

— Comentarios marginales: Se han obviado los comentarios marginales e interlineales por estar incompletos en gran parte, y en ocasiones muy borrosos. Por otra parte, aquéllos que pueden ser leídos no añaden información relevante al cuerpo del manuscrito, por lo cual creemos que al reproducirlos habríamos engrosado inútilmente las notas de la edición.

— Vocalización: No se ha reproducido la vocalización del manuscrito salvo en aquellos casos en que ha sido necesario para la comprensión del texto. No obstante, siguiendo la norma más extendida, hemos vocalizado los versos, aleyas coránicas y *hadíes*.

— Puntuación: El sistema de puntuación del copista ha sido adaptado al sistema actual, siguiendo cuando ha sido posible las equivalencias indicadas más arriba. En los casos en que se ha estimado necesario para una mejor comprensión del texto se han añadido punto y seguido o punto y aparte, aunque el copista no lo indicase. Asimismo, cuando se ha creído necesario se ha corregido la posición del signo que indica las colas de la prosa rimada, y en ocasiones ha sido añadido por nosotros aunque el copista no lo hubiese escrito. Ninguno de estos cambios o adiciones referentes a la puntuación han sido reseñados en las notas.

— Corrección de palabras: El manuscrito es muy correcto desde el punto de vista gramatical y ortográfico, aunque presenta algunas peculiaridades, especialmente en el caso de la escritura del *hamza*. Como regla fija éste ha sido restituido en sus diversas posiciones. Las correcciones que tienen por objeto la restitución de algún signo diacrítico sólo se han indicado en nota en aquellos casos en que esta restitución comporta un cambio de sentido respecto a la palabra que encontramos en el original manuscrito. (v.g. *tāhir^{an}*, *zāhir^{an}*)

— Ejemplos de palabras cuya escritura se ha regularizado sin indicarlo en nota:

تعاطا	تعاطى	النساي	النسائي
تدعوا	تدعو	نسل	نسل
داود	داود	هولآي	هؤلاء
روس	رؤوس		
اللتي	التي		
ملايمه	ملاعمة		

1.1.3. Signos convencionales usados en la edición

— [...] Palabra ininteligible por estar amputada total o parcialmente o por ser su grafía ilegible. Cuando las palabras ilegibles son más de una lo reflejamos con más de tres puntos suspensivos.

— [] Encierra una palabra que ha debido ser reconstruida de forma hipotética por estar amputada total o parcialmente o por ser ilegible su grafía. Cuando tomamos esta palabra de otra fuente lo indicamos en nota. En aquellos casos en que el copista escribe sólo algunas letras de una palabra sin llegar a completarla, reproducimos estas letras seguidas de tres puntos suspensivos.

— * Utilizado para indicar las colas de la prosa rimada.

— « » Debido a las limitaciones del procesador de textos usado en la edición de los documentos árabes, nos hemos visto obligados a utilizar este signo para encerrar los títulos de obras, partes o capítulos de los libros mencionados en el manuscrito, *ḥadīṭes* y alejas coránicas.

1.2. *Kitāb al-Sawāniḥ al-adabiyya fī madā'iḥ al-qinnabiyya*, según la versión conservada por al-Maqrīzī en *al-Jīṭat*.

El texto ofrecido aquí es una transcripción puntuada de la edición de *al-Jīṭat* aparecida en Būlāq. Para realizarla hemos cotejado este texto con las versiones recogidas en las ediciones de la obra de al-Maqrīzī reseñadas en el apartado de *Fuentes editadas* (*infra*, p. 107). El cotejo de estas versiones pone de manifiesto la inexistencia de variantes entre ellas.

1.3. *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥaṣīṣ wa-l-rāḥ*, Paris Ms. ár. 3544.

Presentamos una edición parcial correspondiente a los folios 1b-8a del manuscrito, así como otros fragmentos recogidos en los folios 24b, 30a, y 50b-51b. Los folios 5b-8b han sido editados previamente como parte de mi artículo «Un fragmento del *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥaṣīṣ wa-l-rāḥ*».

Hemos de advertir que la lectura del texto de al-Badrī puede realizarse de dos maneras diferentes. La primera, leyendo todo el texto íntegro. La segunda, leyendo únicamente aquellos pasajes del *Rāḥat al-arwāḥ* tomados de *al-*

Sawāniḥ de al-‘Ukbarī (cf. *supra*, I, pp. 7 y s.).

1.3.1. Descripción³

- Autor: Abū Tuqā Taqī al-dīn Abū Bakr b. ‘Abd Allāh b. Muḥammad b. Ahmad al-Badrī al-Dimašqī al-Miṣrī al-Wafā’ī (847-894/1443-1489)⁴.
- Título: *Kitāb Rāhat al-arwāḥ fi l-haṣṣ wa-l-rāḥ*.
- Fecha de redacción de la obra: 869/1464⁵.
- Fecha de copia del manuscrito: 22 de ḡumādā I de 1207/5 de enero de 1793⁶.
- Nombre del copista: Hasan ‘Abd Allāh [...] al-Ayabī (?), conocido como al-Badrastīni (?) al-Rifa’ī al-Ṣāfi’ī.
- Número de folios: La parte consagrada al hachís ocupa los folios 1a- 57b. La parte consagrada al vino ocupa los folios 58a-142b.
- Número de líneas por folio: 25.
- Escritura: Oriental, de trazo mediano y de ambigua lectura en ocasiones. Obra de un único copista.
- Comentarios marginales: Muy esporádicos, y de la misma mano que el cuerpo del manuscrito.
- Vocalización, signos diacríticos y puntuación: Vocalización muy escasa y esporádica. En general el copista respeta la escritura de los signos diacríticos, con la excepción del *hamza* en sus diversas posiciones. Utiliza un borrón para indicar las colas de la prosa rimada. Indica con un trazo algo más grande y grueso la expresión *qāla* que introduce una acotación de una fuente. También destaca de la misma manera algunas palabras que indican un corte en el hilo de su exposición.

3. Sobre el contenido de la obra cf. Lozano, «Un fragmento», 163-165, 179.

4. Puede verse una relación detallada de sus fuentes biográficas en Lozano, «Un fragmento», 163, nota 1.

5. Cf. Rosenthal, *The Herb*, 13 y s.

6. Cf. Rosenthal, *loc. cit.*

1.3.2. Criterios generales de edición

- Vocalización: Se han vocalizado los versos, de acuerdo a la norma habitual.
- Comentarios marginales: Se han reproducido en nota.
- Puntuación: Se ha puntuado completamente. Cuando se ha estimado necesario se ha añadido el signo * para indicar las colas de la prosa rimada, aunque el copista no lo hubiese escrito.
- Corrección de palabras: El manuscrito contiene algunas incorrecciones gramaticales y ortográficas, en ocasiones dialectalismos, e incluso algunos versos escritos por completo en lengua dialectal⁷. Hemos corregido las incorrecciones gramaticales y ortográficas, y en ocasiones los dialectalismos, indicándolo en nota. Las correcciones que tienen por objeto la restitución de algún signo diacrítico sólo se han anotado a pie de página en aquellos casos en que la restitución de este signo comporta un cambio de sentido respecto a la palabra que encontramos en el original manuscrito. Como regla fija se ha restituido el *hamza* en sus diversas posiciones. El *hamza* flotante también ha sido restituido, salvo en aquellos casos en que el uso de la prosa rimada exige un final de palabra en *ā* y no en *ā'*.

1.3.3. Signos convencionales y abreviaturas

- * Indica las colas de la prosa rimada.
- « » Encierra los títulos de obras, partes o capítulos de libros.
- [] Encierra una palabra cuya lectura no es segura.
- ⌚ Abreviatura de *al-Muntajab min al-qism al-tānī min Kitāb Rāḥat al-arwāḥ* usada en nota⁸.
- ⌚ Abreviatura del *Takrīm al-ma'iṣa* de al-Qastallānī usada en nota.

7. A primera vista, parece tratarse del dialecto propio de la región de al-Šām.
8. Cf. Lozano, «Un fragmento del *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ*», 179 y ss.

كتاب تكريم المعيشة بتحرير الحشيشة

تصنيف

الشيخ قطب الدين القسطلاني

عَوْلَوْفُ عَلِيٌّ مَنْسَغِلُ عَنِ اللَّهِ مِنَ الْفَادِسِ
وَالْأَخْوَالِ الْجَذَرِ وَمِنْ مَا شَرَدَ مِنْ أَسْتَوْلِي عَلَيْهِ
عَقْلُهُ سُلْطَانُ الْخَيْرِ وَشَيْطَانُ الْأَخْتِلِ الْأَوْلَى
فَالْخَدَاجُ الْحَشِيشَةُ شَعْرُ الْجَهَانُ وَسَرَارُ الْجَهَانِ
حَتَّىٰ اعْتَدَكَ بِهِ تَدَرِّي مِنَ الظَّلَامِ وَالْأَضَالِلِ
وَاعْتَقَدَكَ بِعَلَمِ قَرِبَتِهِ مَقْرَبَتِهِ إِلَيْهِ اللَّهُ فَتَحَصَّلَ
لِلْمَنَاءِ مُوْتَرَدُ فِي الدُّرُّقِ بِسِرِّهِ إِلَى نَظَاهِرِ فَلَوْلَهُ
عَنِ الْأَشْتِغَالِيِّ الْأَخْلَالِ لَلْجَبَّعُ مِنَ الْأَجْلَالِ مُغَيَّبَةُ
لَهُ عَرْسَتُ الْغَرَوُ وَالْجَمُّ وَالْدِرْعُ لِلْهَمَّ وَالْأَوْجَالِ
وَلَوْسَلَكَ طَرِيقُ الْأَدَبِ وَمَلَكَ رَفِيقُ الْأَعْتَالِ
بِزَرْدِي دِي الْقَدَرِهِ وَالْجَلَالِ الْأَجَالِ ضَمِيرَهِ فِي هَذِهِ
الْحَالِ وَلِلْحَالِ عَيْنَهُ أَمْرِيَ التَّرَامِمَهُ مِنْ حَمِيلِ الْخَالِلِ
وَلَسَاحِرَسِرَهُ بِسِلَالِ الْعَصَمَهُ وَفِي حَمَانَهُ لَشَرَبِ

الْمَرْعَافِ

والكفا يحمد والله وقل لشئنا في ذمها
 الشیعی المأام العالم العارف بمحی الدین ایضاً كـو
 محمد بن سید الحسین بن سرایه الانصاری
 السلاطینی وهو داخل فوجة ما الجائز داروا الله
 عزه وجله
 شر شکر شکر الحشیشہ والشکر حرام نص
 خیر الکرام
 يفسد العقل و المراجح جنیناً بفتوح الجنون
 والاسقام
 اي وجه ملحم ما خامر العقل و ازرتی في عقولهم
 بالملائم
 صدق القابیون بالحق فما هي حل لجذب على
 الانعام
 وقد

٤٨

/ كتاب تكريم المعيشة * بتحريم الحشيشة

تصنيف

الشيخ، الإمام، العالم، العامل، زين الحفاظ، قدوة العارفين، مربى السالكين، عمدة المحدثين، مفتى المسلمين، قطب الدين، شيخ الإسلام، وفخر الأئمة، قوام السنة، قامع البدعة، مفتى الفرق، أبو بكر محمد بن الشيخ الإمام العالم العلامة أبي العباس أحمد بن الإمام أبي الحسن علي بن محمد بن الحسن القسطلاني، فسح الله في مدته ونفع المسلمين ببركته وبركة سلفه [ولهم] آمين.

وفيه كتاب تتميم التكريم * لما في الحشيش من التحرير.

1/2

/ بِسْمِ اللَّهِ [الرَّحْمَنِ] الرَّحِيمِ وَمَا تُوفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ.

قال الشيخ، الإمام، [العالم]، العامل، زين الحفاظ، قدوة العارفين عدمة المحدثين، مربى السالكين، مفتى المسلمين، قطب الدين، شيخ الإسلام، فخر الأئمة، قوام السنة، مفتى الفرق، أبو بكر محمد بن الشيخ الإمام العلامة أبي العباس أحمد بن علي بن محمد بن الحسن القسطلاني. أدام الله به الانتفاع ونشر فوائده في [سائر] البقاع.

الحمد لله الذي شغل هم العارفين به عن فراغ من الاهتمام بالاعتماد على أحد من العباد * وجعل شيم الناهضين لبابه مرضية، تقية، نقية عن ظلم الظلّم والعناد * وأرسل أطوار الأفكار في بيداء الاعتبار متعرضة لاقتناص الاجتهاد * في صحبه رفيق التوفيق الحاكم بالإنجاد * [وأوصى] إلى أسرار المقربين والأبرار من الفضل المدرار ما / يعمّ به الهمم والهمّ به الحكم من قول السداد وفعل الرشاد * وأكمل شرف العقل بما أودع فيه من العقل عن تعاطي الدناة الدنيا من بعد المراد في المبدأ والمعدّ * وأقبل على من قبل

1/3

كتاب تكريم المعيشة

أوامره وهجر زواجه بلطفة، فاستقى بالازدياد من الاستعداد ليوم المعاشر
* واستفاد العلم بحّسّة نفسه المعرضة عن الارتفاع والانقياد * وأفضل على من
أجمل في فعله بالسعادة الوافدة بالاقتصاد العائد بالافتقاد. وصلَّى الله على
محمد الماهي لما كتب في الأرض من سطور الغيّ والفساد * من السفلة
والرؤساء والضعفاء والأحداد.

وبعد: فقد دعاني ما أقصد من الهدایة لمن عکف على الضلال المبعدة
عن الوداد * في عمل أوراق لمن يقصد سبیل الهدی والسداد * ويعتقد أنه من
العبد العَبَاد * ممَّن ولح باب اللجاج في [تناول] / الحشیشة المغرقة في أمواج
العناء والعناد * التي صارت شعاراً لمن ادعى التجرد ظاهراً (1) وباطناً وهو
واقف مع الأضداد * وراحـت شائعة ذاتـة فيـ البلاد بينـ الحاضـرـ منـ النـاسـ والـبـادـ
والـخـاصـ والـعـامـ منـ الرـجـالـ وـالـسـيـاءـ، وـمـنـ زـعـمـ أـنـهـ مـنـ الفـقـراءـ الزـهـادـ * وـلـمـ
يـتـصـفـ إـلـاـ بـالـأـسـمـ العـارـيـ عنـ الـمـعـنـىـ المـفـضـيـ بـهـ إـلـىـ نـيلـ الـمـرـادـ. وـلـمـ تـبـيـنـ
رـسـمـهـاـ * تـعـيـنـ وـسـمـهـاـ * لـلـإـرـشـادـ بـكـتـابـ تـكـرـيمـ الـمـعـيـشـةـ * بـتـحـرـيمـ الـحـشـيشـةـ.
وـالـلـهـ الـمـسـؤـولـ أـنـ يـنـفعـ بـهـ مـنـ أـصـغـىـ لـمـاـ فـيـهـ، مـبـادـرـاـ إـلـىـ تـلـافـيـهـ يـوـمـ الـحـسـرـةـ
وـالـتـنـادـ * وـأـنـ يـرـفـعـ بـهـ مـنـ أـسـمـعـ مـاـ حـوـاهـ، مـتـقـرـبـاـ بـمـاـ يـحـبـهـ اللـهـ مـنـ طـوـلـ الصـمـتـ.
وـحـسـنـ السـمـتـ وـالـاـقـتصـادـ * بـمـحـمـدـ وـآلـهـ.

فنقول: اعلموا معاشر الموحدين من أهل الجد والاجتهاد * [سلك] الله
بنا وいくم مناهج السداد إلى الاعتماد على / صحة الاعتقاد * أَنَّهُ لِمَا اشْتَهِرَ
تناول الحشيشة التي هي معروفة بالقنب الهندي عند الأطباء في هذه

١) في الأصل: ظاهراً.

كتاب تكريم المعيشة

البلاد * وانتشر أمرها بين الأراذل من فقراء العصر والغوغاء من العوام على ما ذكره عنهم أهل الخبرة بهم والانتقاد * تعين التعريف لمن جهل أمرها بما اشتملت عليه من الفساد * والسبب الباعث للخوض فيها دعوى جهول بالقواعد الشرعية القائمة على أساس السداد * . إن تحريم هذه الشجرة المجتث أصلها لا يتعلّل بالادلة [النا...] بالمراد * ولو وُقْت للصواب لما فاه بهذه المقالة الشناعة العارية عن الدلالة * الجارية على قوانين الجهالة * إذ التحريم ليس يتعلّق بالأعيان وإنما يتعلّق بنتائجها وثمراتها وغاياتها وما يتربّط عليها من الأسباب * / وينتسب إليها من الأتعاب * بفتح الأبواب المذهبة للأباب * المكسبة للأخلاق الذميمة * أو المضار المقيمة.

16/

واشاهدنا على ذلك الاعتبار بالأدوية المعدّة للأمراض، فإنّها تتّنّوّع إلى قاتلة وأدوية فاضلة. ومع ذلك يُستعمل من السموم منها ومن غيرها ما دعت الضرورة إليه أو إلى استعمال شيء منه، بالوزن المعلوم، في الوقت المعلوم، بالشروط المعلومة مع الحذر والتوقّي. فلما كانت العين الواحدة مباحةً في حال، محرّمة في أخرى، عُلم أنّ الأعيان لا يتعلّق بها تحريم ولا إحلال، وإنما التعلّق يرجع إلى الأفعال، وأنّ الحكم فيها يعود على الحِكم المترتبة عليه من المصالح والمفاسد والضرر والنفع. فلا جُرم قلنا حينئذ: ما دعت الضرورة إليه لإزالة مضرّة أو / جلب منفعة أبيح استعماله، وما حصل الاستغناء عنه مما فيه ضرر بنوع ما حَرُم استعماله، لما يتربّط عليه من التعرّض للفساد الصورة المعدّة لمعرفة الله تعالى. وكما حرم إفساد الصورة، حرم إفساد المعنى المقوم لها القائم بها، ولا معنى لإفساده إلا كفّه بما ورد عليه عن التصرّف في المعنى

17/

كتاب تكريم المعيشة

المقصود منه من البقاء على حكم الاختيار في الأفعال. ومن تعاطى الحشيش تختلّ منه الأفعال والمقاصد المطلوبة له من قبل أن يتعاطاها. فإذا علم ذلك فنقول: اعلم أنَّ الكمال في النفس الإنسانية للعاقل مطلوب * وللخاضل محظوظ. وكما إنَّما هو باستعدادها لمعادها * واستعدادها لمعاد[ها] * إنَّما يكون باقتصادها في إصدارها للأمر وإبرادها * والاقتصاد يقع بالنظر في افتقاد الحركات والسكنات / ردًا وقبولاً * وانتقاد الفعلات مقولاً ومعقولاً. وذلك يقع بجهتين: إما عرفية وإما شرعية.

/8/

فالعرفية تختلف باختلاف الأمكنة والأزمنة والعوائد المتمكنة والأحوال المصطلح عليها، بحسب اختلاف الأقاليم في الأمزجة والمعارف والسياسة. وأما الشرعية فإنَّها قوانين مضبوطة محررة * وأفانين مبسوطة مقررة * قد نصبت عليها إمارات مكررة * ودللات مرددة مسطورة. وقد اتفقت الشرائع والنحل والممل على إقامة السياسة ونصبها لما فيها من الانتظام والالئتمام بين الخاص والعام وحفظ المراتب على من يستحقها من الأنام. فأماماً أرباب النحل فجعلوها أربع قواعد. وأماماً أرباب الملل فزادوا قاعدة عليهم خامسة، وهي تصديق الرسل /9/ وامتثال أوامرها الموضحة لما أشكل من السبل، وألا هي مراعات النفوس والأموال والعقول والفروج. فهذه القواعد في الديانات مطلوبة * وعلى تنقل الحالات محبوبة * إذ بالتزام التصديق للرسل تحصل الأمان من العذاب في دار المآب.

ويحفظ النفوس يدوم بقاء نوع الإنسان المخلوق لعبادة الرحمن بسبب التوالد والتناسل والتعاون والتناصر. وقد نبه الله على سر ذلك بقوله الحق:

كتاب تكريم المعيشة

«ولَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةً» (2). وقالت العرب: «القتلُ أَنفُلٌ لِّلْقَتْلِ». وقال الشاعر:
يسْفُلُ الدَّمَائِيَا جَارَتِي تَحَقَّنَ الدِّمَاءُ * وَبِالْقَتْلِ تَجُوَ مُكْلُ نَفْسٍ مِّنَ الْقَتْلِ.
ويصون الأموال توجد الاستعانة علىبقاء الحيوان والإنسان لما في ذلك
من تنمية الأبدان وحفظ [الروح] / عليها بالأغذية المتجددة بتجدد الأزمان.
وبالعقل يقع التمكّن من الإقدام على جلب المنار ودفع الآثام والإحجام عن
الإلام بمصار الأئم.

/10/

وبالفروج صونها عن الفجور المؤدي لاختلاط الأنساب المؤدي لأرباب
الأحساب.

فالأجل ذلك منعت من القتل بغير سبب موجب وحرّمته، وجعلت
الأسباب المبيحة له محصورة، وجعلته من أكبر الكبائر، وغضبت الحال فيه
بالوعيد عليه في قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَرَأَهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا
وَعَصِّبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا» (3). وورد من طريق أبي أمامة
واسمه أسعد بن سهل بن حنيف- وعبد الله بن عامر بن ربيعة عن عثمان -رضي
الله عنه- قال، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لَا يَحْلُ دَمُ امْرَءٍ (4) مُسْلِمٍ
إِلَّا بِإِحْدَى / ثَلَاثَةِ: كُفُّرٌ بَعْدَ إِيمَانٍ وَزِنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ وَقَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ» (5)
أخرجه النسائي عنهما عن عثمان، والترمذى (6) وابن ماجة عن أبي أمامة

/11/

(2) القرآن الكريم، 2: 178.

(3) القرآن الكريم، 4: 92.

(4) في الأصل: امرء.

(5) «سنن الدارمي»، ج 2، ص 171-172. راجع عبد الباقى «فهراس سنن ابن ماجة»، ص 137، رقم 2533؛ راجع أيضًا «كتاب السنن الكبرى للنسائي»، ج 2، ص 475، رقم 3377.

كتاب تكريم المعيشة

وحده. وخالف العلماء في قبول توبيته وتخليله في النار. والصحيح الذي عليه الجمهور من أهل السنة أنّ توبيته مقبولة وأنّه [دا...] في المشيئة (7).

ومنعت الأموال ولم تبحها إلّا بالطرق المعلومة من (8) البيع والهبة والصدقة والفري والإغاثة، وأوجب القطع على من سرق نصاباً.

وحرّمت إذهاب العقول باستعمال ما يزيلها ويخرجها عن مجرها المعتاد لها طبعاً ووضعاً. فحرّمت السكر بشرب الخمر المتخلّدة من العنب وغيره، هذا ما لا يُعلم فيه خلاف بين أرباب الملل المعتمدة على تقليد الرسل. وأمّا الخمر المعتصر من العنب قليله وكثierre/ فتحريمها معلوم من دين الرسول، كما عُلم تحريم القتل في شريعة الإسلام. وإنّما اختلف العلماء في النبيذ المطبوخ من التمر والزيبيب وغيرهما والمنبوز من غير طبخ إذا كان يسكر كثierre. فمنذ هب أهل الكوفة من أصحاب الرأي جواز شرب ما لا يقع به سكر منه. وخالفهم علماء الحديث وأهل الأثر، وتظاهرت الأحاديث الصاححة بتحريم النبيذ المسكر، والحجّة فيها لا في غيرها من الآراء. ومن أباح شرب الخمر من الملل فإنّما أباحها لأجل احتياجهم إليها في بلادهم وأوطانهم لاستيلاء البرد المفترط على تلك الأقاليم. فأباحوا منها ما يثير الحرارة الغريزية ويعين المعدة على الهضم، ويصحّح البدن بتقنية الفضول منه بكثرة الإراقة وتفريح القلب (9)

/12/

6) في الأصل: التر.

7) في الأصل: المشيئة.

8) جاءت هذه الكلمة فوق السطر وهي تصحيح من الناسخ لكلمة «في» التي كتبها في البداية.

9) جاءت هذه الكلمة متكررة في الأصل.

كتاب تكريم المعيشة

وتغزير الدم. فإن كثرة البرد تستحصص معه / المسام، ويقل عنده انتشار الحرارة في سطوح الأبدان، فتتكاثف الفضلات في الأجساد، ويضعف المخلل لها من خارج، فدعت الضرورة إلى استعمالها. وإنما حرمت الخمر في شرعنا على الإطلاق لأن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بُعْثَ في جزيرة العرب في قوم أهل غلظة وجفاء وقسوة واعتداء، وببلادهم شديدة الحرّ، وبنية أهلها في نشأتها ضعيفة، وأغذيتهم في الأغلب من الأوقات زهيدة، وأمزجتهم الغالب عليها الحرارة واليأس، فاحتياجهم إلى المرطبات أكثر من المجنفات. فلما علم اللَّه ما في ذلك من المفاسد المتطرفة إليهم حرّمها في كل حين عليهم. وقد نبه اللَّه على ذلك بقوله تعالى: «أَفَلَمْ يَرَ مَنَافِعُ النَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا» (10). فلما / ترجحت المفسدة على المصلحة ترجح القول بالتحريم على الإطلاق. وعم ذلك البلاد الباردة والحرارة لما في التفضيل بين الأقاليم من التعطيل لكثير من الحكم، لإفضائه إلى اختلال العقول بالسكر الناشئ عن تناولها، وفطمًا لمن تعاطاها عن العوائد والفوائد المتعددة المقصودة.

وحرّمت استباحة الفروج إلا بالطرق المبيح لها من ملك الرقبة، إما بالقهر كالسباء، وإما بالرضي كالشراء، أو ملك المنفعة كالنكاح. فإنها لو لم تفعل ذلك لأدى إلى وجود الخبط وكثرة الاعتداء * ووقوع الاختلاف والتنازع عند توفر الدواعي على قيام الاقتضاء * ولأنقطع الانتظام الداعي إلى الاعتناء بالألفة والولاء.

في إذا تقررت هذه القواعد * وتحررت / هذه المعاقد * فنقول: الأفكار

/13/

/14/

/15/

. ٢١٨ : ٢) القرآن الكريم،

كتاب تكريم المعيشة

السليمة [الصادرة] عن آثار العقول المستقيمة المثابرة على طلب رضي الله عنها تعالى تعتمد من الأفعال والأقوال * على ما يشهد بمجتها في الحال والمآل * وتجزم بقبح كلّ حالة تغيير الانتظام * وتبعد الالئام المقاصد في المرام * بحسب ما يراعى من العوائد الشرعية والعرفية بين الآنام. ولما كان تناول هذه الحشيشة مما ظهر به أثر التغيير في انتظام الفعل والقول المستمد كماله من نور العقل عرفاً وشرعاً، كان تعاطي ذلك قبيحاً، وإذ أثبتت قبحه تعين اجتنابه. فإن الأذهان الفاضلة والعقول الكاملة تألف طباعه عن الإقدام على ما يشهد العرف والشرع بقبحه لأنها تحب الكمال، وترغب فيه، وتدعوا إليه من يقتضيه، / وتسمو بهمّتها إلى ما شرف من القصد وترتسيه.

/16/

لا إشكال أنّ من يتعاطى أكلها أو شربها يعتمد فيما يعانيه من ذلك التستر عن أبصار النّاظار * ويجهد في الاختفاء بها عن الأشرار والأخيار * وينكر ما يأتيه منها في الجهر والأسرار * ويقسم عليه بالأيمان المغلظة الكبار * وإنّما يطلع على حاله من يواسيه في مساويه الكبار والصغار. ويسّر ذلك لوجوهه: أحدها : أن تناولها مسقط للهيبة والوقار * مهبط عن رفيع المقدار * إلى وضع الأطوار.

وثانيةها : أنّ من تظاهر بها * أو اعترف بما أتاه منها * عوقب على ما جناه من الإصرار * وعوتب على ما ارتكبه من الأخطار.

وثالثها : أنه يُنسب إلى السخافة بإقدامه على إجرائه / في هذا المضمار * الداعي إلى ارتكاب المآثم والأوزار * فكان ممّن زَيَّن له سوء عمله * فرأه حسناً * وبيّن له أثر ضرره * لمّا لم يتبع سنناً * وإن ابتدع سنناً.

/17/

كتاب تكريم المعيشة

والعقل من نظر إلى ما استُقبح فعله من غيره وناء عنه جانباً * والمؤمن
مرأة المؤمن حاضراً كان أو غائباً * ولما كان العقل هو المخصوص بالتكليف
* المخصوص عليه بالتعظيم لأمر الله والتشريف * كان حقاً على من أشرق نور
توفيقه * وأورق غصن تحقيقه * أن يعمله في ما يجني ثمرته من تحصيل
سعادته * في دار كرامته وتوصيل سيادته * بتطليبه لزيادته * فيقطع دابر الهوى
* من امتداد الغوى * ويسرع في مصاحبة التقوى * بملابسة طهارة السرّ
والنجوى.

وما كان بهذه المنزلة / الرفيعة، فكيف يليق بلبيب أن يسعى في بعده
بما يحجه * أو يرضى باستعمال ما يحيله * عن سنن استقامته ويفيبيه؟ ولو وفق
الله من أقدم على تناولها قبل فعله * لاستدلّ بحال غيره * على حال نفسه
* واستقلّ عن أن يزَلَّ قدم منه إلى التقدّم على ما يُعاب به بين أبناء جنسه. وهل
من تعاطها إلّا بالمقت من الخاصة والعامة محفوف * ومن الله بالإعراض عنه
في يوم القيمة والعرض موصوف * وعن الفضل الوارد منه لمن أطاعه مكفوف؟
ومن زعم ممّن تعاطها من الفقراء السفّارة * أنها ليست لأحد بالضارة

* وإنما هي جالبة لجمع الهم والأفكار السارة * فإنه غالط فيما عاناه من ذلك
الخيال * ساقط عن رتبة الجلال * فيما وفاه من تلك الخلال. / ولو كان صادقاً
في توجّهه ودعواه * واثقاً بنجاح [مقصدده] في عقد تقواه * لأنّه الموارد الغيبية
على رأسها راغبةٌ ساعيةٌ * ولو أفتّه الفوائد المرضية لنجاح سرّه خاطبةً
* ولمسرتّه داعيةً * ولتجلتّ عنه عمایة الاعتماد على التصنّع باستجلاب الموارد
* ولانجلت عليه عروس الانتقاد بالافتقاد لانتساب المقاصد * ولأنسّدت عنه

/18/

/19/

كتاب تكريم المعيشة

الأبواب المرصدة إلى العبور على الوقوف على مخوف [المراصد] * ولأنفتحت له الأبواب المعدة للظهور منها إلى الولوج في رحيب المقاعد. فالله الله يا [معاشر] الفقراء الذين عزفت أنفسهم عن امتداد الآمال إلى جمع الأموال * وتنزهت أنفاسهم عن الخواطر الذئيمة في الحال والمآل * وتجردوا ظاهراً وباطناً / عن الوقوف على ما يشغل عن الله من المقامات والأحوال * احذروا من

/20/

عاشرة من استولى على عقله سلطان الخيال * وشيطان الاختلال والاغتيال * فاتخذ أكل الحشيشة شعاراً جهاراً وسراً حتى اغتدى يُقتدى به في الضلال والإضلal * واعتقد أن فعله قربة إلى الله في تحصيل المنازل * مؤثرة فيه الترقى بسره إلى تظهير فكره عن الاشتغال بالإخلال * لما يجب من الإجلال * معيرة له عن سر الفرق والجمع والدفع للهم والأحوال *. ولو سلك طريق الأدب وملك رفيق الاعتدال * بين يدي ذي القدرة والجلال * لما جال ضميره في هذا المجال* ولما حال عما أمر بالتزامه من حميد الخلال * ولساح سره في بيداء العصمة وفاح عليه نشر / المعرفة من الكبير المتعال * ولتنزل عليه من فوائد مجده وعوايد جوده ما يجدد لديه التوجّه إليه بالغدو والأصال * ولعل في هواجس نفسه الأمارة على إمرة العدالة فعدلها بالهوى وعدلها عن الضلال * وأعدّ عندها خوفاً تقدم به على مقام الهيبة المتميّزة من قلوب الرجال.

/21/

ونحن نستعين بالله ونسأله توفيقاً منه نفيق به عن سكر المعاشرة للأرذال * والمباعدة [بالا...] * عما تعرّض به لنا الدنيا من فتن النوال * ونستهديه لما يرضيه من التقرّب إليه بتصحيح العقد في المقال والفعال * ونستكفيه شرور أنفسنا فإنّها معدن الخطر وموطن الاغتلال * ونستفيه من

كتاب تكريم المعيشة

أمراض عالت عن أنواع الأعلال * ونستعفيه يوم الوقوف / بين يديه من هول
حمل الأنفال * فإنه لعباده بالمرصاد وليس لهم من دونه من والٍ متواли.
واعلموا أن الحشيشة تشتمل على مفاسد عاجلة وآجلة، دنيوية وآخرية،
يتعين على الليب اجتنابها، ويتبن الأرب صحتها وانتسابها.

القسم الأول: الدنيوية

وفي وجوه الوجه الأول: التضييق على البهائم * بالمشاركة لها في غير
الملاائم * فإن البهائم تتناول ما لا تخشى عاقبته وهي آمنة من مضرّته مما هو
ملاائم لطبعها، منم لجسمها، ممد لقوها. ولا كذلك الحشيشة، فإنّها غير
ملائمة للطبع * بل منافرة لما عليه المزاج من الأوضاع.

وقد نُقل لنا أنّ البهائم لا تتناولها، فما قدر مأكول تنفر البهائم عن
تناولها؟ وهي مما / تحيل الأبدان وتحلل قواها وتحرق دماغها وتتجفّف رطوباتها
وتصرّف الألوان. وقد ذكرها أبو محمد عبد الله بن أحمد المالقي العشاب
المعروف بابن البيطار في كتابه «الجامع لقوى الأدوية والأغدية»، قال: ومن
القنب نوع ثالث يقال له القنب الهندي، ولم أره بغير مصر، ويزرع في
البساتين، ويسمى بالخشيشة أيضاً. وهو يسخر جداً إذا تناول منه الإنسان يسيراً
قدر درهم أو درهمين حتى أنّ من أكثر منه أخرجه إلى حد الرعونة. وقد
استعمله قوم فاختلت عقولهم وأدى بهم الحال إلى الجنون، وربما قتلت. وقال:
في مداواتها القيء بسمن وماء سخن حتى تُنقى المعدة، وشراب الحِمَاض لهم

/23/

كتاب تكريم المعيشة

غاية في النفع.

الوجه الثاني المشاركة لما / اقتربه السفل والأوضاع والعامة الرعاع
/24/
مَنْ اسْتَغْوَاهُ الشَّيْطَانُ * فَكَانَ مِنْ حَزِبِهِ وَاسْتَهْوَاهُ الْحَرْمَانُ * فَسَالَمَ عَدُوهُ بَعْدِ
مَقاومَتِهِ فِي حَرْبِهِ.

والوجه الثالث: ازدراء متعاطيها واحتقاره في أعين النّظار * وارتداء
آكلها برداء الخسار * عند الأتقياء الأبرار.

والوجه الرابع: التّوقّع لسخط الجبار * والتّطّلّ للإهانة من ولاة
الأوصار * والتّبع لآثار الفسقة الفجّار.

والوجه الخامس: خوف إمام الآلام والأسقام * وذلك مما يتّعِّن اجتنابه
كاجتناب الآثام.

والوجه السادس: إفساد الفكرة باستيلاء الخيال عليها واستحكام الأوهام
* وإعداد الحسرة بإمداد الفترة على تقويت مرام العقلاة من تصحيح الأفهام.

والوجه السابع: / الإقدام على ما تناوله حرام * عند أكثر العلماء
الأعلام * من أهل الحجاز واليمن وال العراق والشام * للحديث المروي عن خير
الآنام: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرٌ فَقَلِيلٌ حَرَامٌ» (11). أبنا به الشیخان الصدر الإمام العدل
شمس الدين محمد بن سعد بن عبد الله والشيخ الفقيه زين الدين أحمد بن
عبد المدائم نعمة [المقدسي] والحافظ شمس الدين يوسف بن خليل الدمشقي
إجازة عن أبي الفرج يحيى بن محمود الثقفي [الأصفهاني] قال: أبنا أبو طاهر
عبد الواحد بن محمد بن الهيثم الصباغ قراءةً عليه وأنا حاضر أسمع قال:

كتاب تكريم المعيشة

أخبرنا أبو الحسن عبيد الله بن المعتز بن منصور قال: أبنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحق بن خزيمة أبنا جدي أبو بكر محمد بن اسحق ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل / بن جعفر ثنا داود بن بكر بن أبي الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرٌ فَقَلِيلٌ حَرَامٌ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُودَ فِي «الأشربية» عن قتيبة عن اسمعيل والترمذى فيه عن قتيبة، وابن حجر عن اسمعيل، فوقع لنا موافقة له وبدلاً لأبي داود. وأخرجه بن ماجة عن عبد الرحمن بن ابراهيم دحيم عن أنس بن عياض عن داود بن بكر. قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب.

وفي «الباب» عن سعد وعائشة وعبد الله بن عمرو وابن عمر وخوات بن جبير. وقد تظاهرت الأحاديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في الأنذنة واختلاف أنواعها وأوضاعها، وجمع ذلك لهم بكلام موجز يشترك في فهمه / الخاص والعام من الآنام. صح من حديث أبي سلمة عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «سُئلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْبَطْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» (12). قلت: البتاع شراب يَتَّخَذُ من العسل، والمزر شراب يَتَّخَذُ من الشعير أو الذرة. كذا ورد مفسراً في الحديث، وهذا من كلامه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في غاية [البلاغة] والإيجاز إذ سُئلَ عن نوع من الشراب فأجاب بتحريمه وتحريم ما شاكله في معناه زيادةً على مقصود السائل، كما فعل في حديث ماء البحر لِمَا سُئلَ عن التطهير به فقال: «هُوَ

/26/

/27/

. Wensinck, Concordance, III, 92 (12

كتاب تكريم المعيشة

الظهور مأوه الحل ميتته» (13).

فإن اعترض من تعرض للمراء والجدال * وادعى أنَّ ما يحدث منها ليس بسكر يفضي باختلال * وإنما / هو أمر يفرج النفس ويروح الخاطر ويجمع الهم ويحضر الفكر ويشغل السر بها عن الخوض فيما لا يعنيه، قلت: فقد وافقت على أنها تحدث عند تناولها حالة لم تكن قبل تناولها، فتلك الحالة هي مبادئ تغيير العقل. فإن كان المعنى بالسكر عدم التمييز بين السكون والحركات * وجود العبث باللسان واليد في المحاولات والخلوات * والانطراح كالخشبة على الطرقات * فليس هذا منه. وإن كان المعنى به التغيير الحادث في المزاج المضر بالأفعال الاختيارية، المخرج عن حد الاعتدال إلى الإفراط والتغريط، فهذا منه.

/28/

وإيضاح ذلك أن نقول: السكر مرض من الأمراض إلا أنه يختص بالعقل. والأمراض لها عند أهل هذا الشأن حالات / أربع: ابتداء وتزايد وانتهاء وانحطاط. فالقليل من الحشيش يفعل في تغيير العقل المرتبة الأولى من المرض، فإن زاد ترقى إلى الثانية، ثم إلى الثالثة وهي الغاية. فيغيب إحساسه عن إحساسه * ويمتد ذلك إلى أن لا يائس بأحد من جلاسه * ويبقى ممن لا يهتمي إلى خير سبيلاً * بل يعتدي في جسمه عليلاً * ولا يبرد له من حرَّه غليلاً * ويرى نفسه حقيراً ذليلًا. وقد أفرط قوم في استعمالها ففاتوا موتاً * وقصر آخرون فأذهبت منهم عقلاً * وأخفقت منهم صوتاً. وهذا ما يتعلّق بالقسم الديني.

/29/

(13) «سنن أبي داود»: ج 1، ص 21، رقم 83.

القسم الثاني: المفاسد الأخروية

وهي وجوه:

أحدها : أنَّ المتعاطي لتناولها بين أمرين: إما أن يعتقد الحل أو التحرير. / فإن اعتقد إياها فقد أخطأ بما تقدم من الأدلة العقلية والشرعية، ومن خالقه فهو في منزل الإثم العظيم مقيم * وعليه يُتلى ما أنزل الله في كتابه الكريم * لمن هو فطن حكيم * وتحسبيه هيئاً وهو عند الله عظيم. ولا سيما أهل الطريق الراغبون في سلوك مناهج التحقيق يتزكرون المباح فضلاً عن الحرام * وبهجرون ما يدعون إلى موارد الغرور ومصادر الآثام * رغبة بالظفر بالمرام * من مواهب الملك العلام. وإن اعتقد فيها وجود التحرير * فكيف يتقرّب بمحرم إلى جناب الحكيم العليم * الفقر المتوجّه وظيفته الفراغ عن السواعل والقواطع * فكيف يليق أن يقدم على حال يكثر في تحريرها وجود المذازع؟

وثانيها : أنّها تحول بينه وبين الوظائف / المحتممة عليه من الصوم والصلوة، والعلم [بالحركات] والسكنات المتنوعة باختلاف حالاتها. والعبد في الآخرة عن ذلك مسؤول * ومن قصر فيما وجّهه الله عليه فليس له في الآخرة محصول.

وثالثها : أنَّ من أقدم عليها يعتقد أنَّ ما أتاه قربة فهو على من يصرّ على الذنب. والإصرار من أعظم الأوزار * وأتمّ [الأخطار] في دار القرار * وذلك عند الاعتبار * شرّ من شرب الخمر مع الاستغفار. وشتان بين من يستكثر أن يستغفر

كتاب تكريم المعيشة

ويتوب * وبين من يستكثر أن يعتذر مما إليه من المكره يؤوب (14).
وجدير بالعقل الليبي والفضل الأريب أن يتجنب ما يحتمل أن يتوجه
إليه بهضر * فكيف بما يتحقق منه الخطر في العين والأثر؟ * وكفى بالعقل
عبرة في الورد والصدر * / ما نزل بمن عانها من سفهاء البشر * من حوادث
الغير في البدو والحضر *. ولقد يتعين على كلّ عاقل منها اعتماد الحذر
* فإنّها كانت شرّ داخل على بلاد العجم حين (15) استولى على من فيها كفار
التنر. ثمّ انتقلت إلى بغداد وبيعت (16) على رؤوس الأشهاد في الأسواق، وقد
علم ما جرى على أهلها من قبيح الأثر * فليتبّئه أهل كلّ إقليم إلى آفاتها المدنية
إلى سقر * الملaque في الضجر من كثرة الكدر *. وأي حاجة تدعى إلى حالة
مذمومة عند عقلاه البشر * موسومة بالخطر لمن عانها من أثني أو ذكر * في
صحيح الاعتبار وصريح النظر؟ فلا جرم لم يتعاطها (17) إلا من حرم قضاء
الوطر * وخسر رأس مال التوفيق في العين والأثر * فيما يأتي ويندر من / البداية
والفكر. واستحقَّ أن يُتلى عليه لمن اعتبر * [سأ...]. سقر وما أدرك ما سقر لا
تبقي ولا تدرّ فإنه اشتمل على ما يؤذيه من الغير واحتمل ما يؤذيه إلى الخذلان
الذي هو أعظم الضرر. وهل يرغب في ذلك ويشهيء إلا من سلب من الظفر؟

(14) في الأصل: يؤب.

(15) جاءت هذه الكلمة فوق السطر، وهي تصحيح من الناسخ لكلمة «حتى» التي كتبها في البداية.

(16) في الأصل: بيعث.

(17) في الأصل يتعاطلها. ووضع الناسخ تحت حرف الألف نقطة يدلّ بها على ضرورة حذف حرف الألف تبعاً لقواعد الفعل الناقص المجزوم، وهي واردة في الأصل متصلة بحرف الهاء.

كتاب تكريم المعيشة

واعلموا معاشر المقتفين لآثار المؤقين * سَلَّكَ اللَّهُ بِنَا وَبِكُمْ مِنَاهِجُ
الْمُحَقِّقِينَ * أَنَّهُ قَدْ تَعَرَّضَ لِمَدْحٍ هَذِهِ الْحَشِيشَةُ جَمْعٌ مِنَ الْأَقْوَامِ سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ
* ضَعَفَاءُ الْعُقُولِ وَالْأَفْهَامِ * رَأَمُوا بِذَلِكَ التَّحْرِيْضَ عَلَى ارْتِكَابِ الْآثَامِ * وَصَدَقَ
أَنْ يُتَلَّى عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ * إِنَّهُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ * إِذَا لَمْ يَسْتَجِبُوهُ لِلنَّهِيِّ
وَالْأَمْرِ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ. فَاقْتَدُوهُمْ بِهِمْ فِي مَحْبَّتِهِمْ مِنْ جَهْلِ أَمْرِهِمْ * وَاهْتَدُوا
لِلْمُحَافَظَةِ عَلَيْهِمْ مِنْ كَانَ خَبَرُ قَدْرِهِمْ * وَشَكَرُ سُكْرَهُمْ. وَهَلْ / فَاعِلُ ذَلِكَ إِلَّا كَمَنْ
تَعَاطَى مِنَ الْفَسَاقِ مَدْحُ الْخُمُورِ لِشَارِبِيهَا * وَبِالْغُبَّةِ فِي ذَمِّ تَارِيْخِهِ تَحْرِيْضاً عَلَى
تَنَاهُلِهَا لِطَالِبِيهَا * فَيَأْخُذُ فِي ذَكْرِ أَنْوَاعِهَا وَأَلْوَانِهَا مِنَ الْحُمْرَةِ وَالصَّفْرَةِ * وَصَفَاءُ
الزَّجاَجَةِ عَنِ الْكَدْرَةِ * وَيَأْمُرُ بِالْبَدَارِ إِلَى الصَّبُوحِ وَالْغَبُوقِ * وَإِنْ أَدَى إِلَى
الْمُعْصِيَةِ * وَالْعَقُوقِ * أَوْ كَمَادِحِ الشَّبَّانِ وَالنِّسْوَانِ * لِطَالِبِ الْعَصِيَانِ مِنَ
الصَّاحِيِّ وَالنِّشْوَانِ؟ غَيْرُ أَنَّهُ مِنْ أَقْدَمِ عَلَى ذَلِكَ الْمُحَرَّمِ جَازِمَ (18) * بِأَئْنَهِ فِي مَقَالَةِ
إِثْمٍ وَهُوَ عَلَيْهِ عِنْدِ إِقْلَاعِهِ نَادِمٌ * وَمَادِحُ الْحَشِيشَةِ مُعْتَقَدٌ أَنَّهُ بَارِّ غَانِمٌ * وَعَنِ
الْمَائِمَ بِمَا أَلْقَاهُ مِنَ الْمَقَالَ سَالِمٌ *. وَشَتَّانٌ بَيْنَ مَصْرَّ عَلَى الْمُعْصِيَةِ بِالْمُضَرَّةِ عَلَى
نَفْسِهِ قَادِمٌ * وَبَيْنَ مَقْرَرٍ بِمَا جَنَاهُ مِنَ الْمُخَالَفَةِ مُوقَنٌ بِأَنَّهُ عَالَمٌ * لَيْسَ لَهُ مِنْ عَذَابٍ
اللَّهُ سُوَى / الرَّحْمَةِ عَاصِمٌ *. فَتَعْرُفُ أَيْهَا الْمُغْرُورُ بِتَنَاهُلِهَا قَدْرُ مَا وَقَعَتْ فِيهِ مِنْ
الْقَبِيْحِ الْمَلَازِمِ * وَتَصْرِفُ بِذَهَنِكَ فِي حَالِ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ عِنْدِ الإِقدَامِ عَلَى
إِقدَامِ اِنْتِهَاءِ الْمُحَارَمِ * فَإِنَّ رِبَّكَ بِالْمَرْصَادِ لِمَنْ أَرْصَدَ نَفْسَهُ [عَرْضَةً] لِأَرْتِكَابِ
الْمَائِمَ.

/34/

/35/

(18) فِي الأَصْلِ: حَارِمٌ.

تنبيه يتعلق بما نحن فيه

اعلم أنّ المقصود بتعيين القول في ذكر الحشيشة إنّما وقع ليتستَرْ أمرها وخسّة قدرها عند طالبيها من الخواص والعوام * ممّن تشبه في قلة فهمه بالمواشي والأنعام * فإنَّ اشتهرارها وانتشارها شائع دائم بين الآنام * فصارت كالأصل الذي يرجع إليه عند الاشتباه في الأحكام * فكلَّ ما يفعل فعلها من كلَّ ما يكثر من الأوهام * ويقلل من (19) الأفهام * ويدعو إلى الإقدام * على ارتكاب الحرام * فإنه / محرّم تناوله في شريعة الإسلام. وذلك كجوز الطيب والزعفران والعنبر والسيران وهو البنج، وأصله بالعجزية بنك بالكاف، فعرّب بالجيم، والعجز يقولون فيه بنكا، وهو من المخدرات المسكرات وغير ذلك مما يخرج مزاج العقل عن نظره السقيم وفكره الصحيح القوي.

وكفى دلالة على ذلك ما ورد من حديث نافع عن ابن عمر أنَّ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» (20). حديث صحيح ولله لفظ لمسلم.

وقد تقرَّر ذلك بما أوضحتناه من ضرب المثال في الدواء الواحد باعتبار جهتين: فإنه إنّما أُبيح لأجل دفع الضرر * ومنع الغرر (21)* وكذلك استعمال الخمر لأجل الدواء * عند بعض العلماء * وإساغة اللقمة بها عند عدم / الماء *. وأخلق من كان من أهل الفطنة والصفاء [والاح...] والاصطفاء * أن لا يسعى

/36/

/37/

(19) جاءت في الأصل «في»، وصحّحها الناسخ فوق السطر.

(20) Wensinck, Concordance, II, 491

(21) في الأصل: العرق.

كتاب تكرييم المعيشة

في التقرّب إلى من بيده إيلاء الآلء * وإرجاء الآواء * بتناول ما يزعم أنه دواء
* وهو عين الداء وشفاء * وهو مرض عند الأطباء * يعجز فيه من عاناه عن البرء
والنقاء * ولو لا ما تحلل من تكاثف (22) الظلماء * وتخلله من ترافق الفتنة
العبياء الصماء * لما أخلد إلى الأرض فرضي بالعناء *. ولو أُوتى بيان رشه
من قبل لتخلى بالخلق الإبراهيمي فكان كثير الاعتناء * بواسطع الأرض ورافع
السماء * ولصرف فهمه فيما ألهمه من شكر ما أعد له من النعماء * وأبعد عنه
من الآواء. والله المستعان في الوقاية عن الأهواء * والكافية عن الأرداء (23)
* والحماية من الأصداد والأعداء * من الأشراف والأطراف / والأكفاء
* بِمَحْمَدٍ وَآلِهِ.

/38/

وقد أنشدنا في ذمة الشيخ الإمام العالم العارف محبي الدين أبو (24)
بكر محمد بن محمد بن الحسين بن سراقة الأننصاري الشاطبي، وهو داخل في
جملة ما أجاز لنا روایته عنه:

شُرُّ سُكُرُ سُكُرُ الْحَشِيشَةِ
وَالسُّكُرُ حَرَامٌ بَنَصٍ خَيْرُ الْأَنَامِ
يُقْسِدُ الْعَقْلَ وَالْمِزاجَ جَمِيعاً
بَقْنِينِ الْجُنُونِ وَالْأَسْقَامِ
أَيُّ وَجْهٍ لِحَلٍّ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ

(22) في الأصل: تكاثف.

(23) في الأصل: الارداء.

(24) وردت في الأصل كلمة «أبي» ولكن صحيحة الناسخ وكتب على السطر «بو».

كتاب تكريم المعيشة

وأَزْرَى فِي غُولِهِ بِالْمُدَامِ

صَدُقَ الْقَاتِلُونَ بِالْحِلْ فِيهَا

هِيَ حِلٌّ لَكُنْ عَلَى الْأَنْعَامِ

/ وقد وقفت على أبيات أنسدناها قائلها * مَنْ أَرْشَدَ إِلَيْهَا مِنْ كَانَ لَا

/39/

يُرْجِعُ إِلَيْهَا. يَسْتَرِقُ بِذَلِكَ ضَعْفَاءِ الْعُقُولِ * كَمَا يَفْعَلُ بِهِمْ مِنْ يَصِفُ صَفَاءِ

الشَّمْوَلِ * لَمَّا كَانَ جَعْلَ فِي سِيرَةِ مُتَعَاطِلَاهَا مَقَامَةً * وَأَظَهَرَ مِنْ عَوَارِهِمْ فِيهَا مَا

أَلْزَمَهُمْ بِهِ مَلَامَةً * وَنَدَامَةً. وَهِيَ هَذِهِ:

دَعْ الْخَمْرَ وَاسْرَبْ مِنْ مُدَامَةِ حَيْدَرِ

مُعْنَبِرَةِ حَضْرَاءَ مِثْلَ الزَّيْرَجَدِ

يُعَاطِيكَهَا ظَبَّيِ مِنِ الْإِنْسِ أَغْيَدِ

يَمِسُّ عَلَى عُصْنِ مِنَ الْبَانِ أَمْلَدِ

فَتَخْسِبُهَا فِي كَفَهِ إِذْ يُدِيرُهَا

عَلَى الشُّرْبِ رَقْمًا فَوْقَ خَدْ مُورَدِ

يُرْتَحُهَا أَدْنَى صَبَا إِنْ تَنَسَّمَتْ

فَتَهْفُو إِلَى مَرَّ النَّسِيمِ الْمُرَدَدِ

/ وَتَشَدُّو عَلَى أَعْصَانِهَا الْوُرْقُ بِالضَّحَى

فَيُطِربُهَا سَجْعُ الْحَمَامِ الْمُغَرِّدِ

وَفِيهَا مَعَانِ لَيْسَ فِي الْخَمْرِ مِثْلَهَا

فَلَا تَسْتَمِعُ كَلَامَ الْمُفَنِّدِ

هِيَ الْبِكْرُ لَمْ تُنْكِحْ بِمَاءِ سَحَابَةِ

/40/

كتاب تكريم المعيشة

وَلَا عُصِرَتْ يَوْمًا بِرِجْلٍ وَلَا يَدٍ
وَلَا عَبَثَ الْقِسِّيسُ يَوْمًا بِكَأسِهَا (25)
وَلَا قَرَبُوا مِنْ دِنَّهَا نَفْسَ مُلْحِدٍ
وَلَا نَصَّ فِي تَحْرِيمِهَا عِنْدَ مَالِكٍ
وَلَا حَدَّ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدٍ
وَلَا أَتَبَتَ النَّعْمَانُ تَنْجِيْسَ عَيْنِهَا
فَخُذُّهَا بِحَدَّ الْمَشْرَفِيِّ الْمُهَنْدِ
وَكُفْ أَكْفَ الْهَمَّ بِالْكَفْ

وَاسْتَرْخْ وَلَا تُطْرُخْ يَوْمٌ / السُّرُورُ إِلَى عَدِ

/41/

فلما وقفت على ما نظمه من الأبيات * وشارع إليه من الإفقاء
بالتحريض على ارتكاب التبعات * رأيت أن نقض ما أتى به من أعظم القراءات
* فنظمت ما اتفق في دفع ما أورد من الشبهات * ورفع ما اعتمد من الإعانة
على ارتكاب الشهوات. قلت:

لَا تُصْبِغَنَ لِمَادِحِ شُرُبِ الْحَشِيشِ
شِنْ فِإِنَّهُ فِي الْقَوْلِ غَيْرُ مُسَدَّدٍ
وَانْهَضْ بِعَزْمَةِ مَاجِدٍ فِي صَدَدٍ
عَنْ قَصْدِهِ بِالسَّوْطِ حِينًا وَبِالْيَدِ
السُّكُرُ شَرٌّ كَيْفَ كَانَ فَلَا تَمِلْ

(25) سقطت هذه الكلمة من الأصل وأوردناها من «كتاب السوانح» (أنظر ص 31). وجاء في «راحة الأرواح»: «بِدَنِهَا» (أنظر ص 78).

كتاب تكرييم المعيشة

في مدحه لمن اغتنى لم يهتم (26)

من كان ينكر سكرها فليلترم

أن لا يحيط عن السبيل الأرشد

/ لقد تراه ضاحكاً أو باكيًّا

أو ناطقاً بقبائح لم تشهد

هيئات أن يأتي بفعل صالح

من زَلَّ عن سنن الرشاد الأمجاد

قد دلَّ من أفتى بحلٍ شرابها

فيما عزَّ للشافعي وأحمد

هي لا تحُلُّ وإن غدت لا حَدَّ

مثل الخمر فيما يعتدي للمعتدِ

فيها الإهانة بالنعال وبالعصا

للذاعر المهوول (27) والمتبع

من كفَّ كفَّ الهم عنْه بگفها

أمسى على كفَّ يروح ويغتَدِ

من حاكم أو ناظر أو عالم

أوناصح في فعله / مُترَهِّد

من كان يطلب أن يفوز فحشه

/42/

/43/

(26) هكذا في الأصل.

(27) هكذا في الأصل.

كتاب تكريم المعيشة

أَنْ يَجُوزَ عَنْ اهْتِدَاءِ الْمَقْصَدِ
وَلْيُطْرَخْ قَوْلَ الْمُبِيعِ لِأَكْلِهَا
وَلْيَقْتَرَخْ يَوْمَ السُّرُورِ إِلَى عَدِ

قال المصنف، نفع الله به: ولما أتممت ما [اردت...] من هذا التكريم * وقفت على مصنف لشخص عادل عن المنهج القوي * فتعين الجواب عما أتي به من البهتان العظيم * وأتبعناه «بتتميم التكريم * لما في الحشيش من التحرير».

والله المسؤول أن ينفعنا بذلك وبهدينا (28) بلطفة إلى السراط المستقيم.

نجز كتاب تكريم المعيشة بتحريم الحشيشة بحمد الله / وعنونه صلى الله على سيدنا محمد وآلله وصحبه أجمعين والتابعين وتتابع التابعين - على يد أقر عباد الله إلى رحمته، أحمد بن الفليمي، [غلام] سيدني وقدوتني وعمدتني وعدتني مصنف هذا الكتاب المشار إليه أعلىه. فسح الله في مدته ونفع المسلمين ببركه وبركة سلفه [آمين آمين] يا رب العالمين في الثامن والعشرين من جمادى الأولى سنة سبع وسبعين وسبعمائة.

/44/

(28) في الأصل: يهدنا.

كتاب السوانح الأدبية في مدائِنِ القَبْيَةِ

(وفق رواية «الخطط المقريزية»)

ذكر حشيشة القراء

قال الحسن بن محمد في «كتاب السوانح الأدبية» في مدائع القنّية: سألت الشيخ جعفر بن محمد الشيرازي الحيدري ببلدة تستر في سنة ثمان وخمسين وستمائة عن السبب في الوقوف على هذا العقار ووصوله إلى القراء خاصة، وتعدّيه إلى العوام عامة. فذكر لي أنّ شيخه شيخ الشيوخ حيداراً -رحمه الله- كان كثير الرياضة والمجاهدة، قليل الاستعمال للغذاء، قد فاق في الزهادة ويز في العبادة. وكان مولده بنشاور من بلاد خراسان، ومقامه بجبل بين نشاور ومارماه. وكان قد اتّخذ بهذا الجبل زاوية وفي صحبته جماعة من القراء، وانقطع في موضع منها، ومكث بها أكثر من عشر سنين لا يخرج منها ولا يدخل عليه أحد غيري للقيام بخدمته. قال: ثمّ أنّ الشيخ طلع ذات يوم وقد اشتدّ الحرّ وقت القائلة منفرداً بنفسه إلى الصحراء. ثمّ عاد وقد علا وجهه نشاط وسرور بخلاف ما كنا نعهد من حاله قبل، وأذن لأصحابه في الدخول عليه وأخذ يحادثهم. فلما رأينا الشيخ على هذه الحالة من المؤانسة بعد إقامته تلك المدة الطويلة في الخلوة والعزلة، سألناه عن ذلك فقال: بينما أنا في خلوتي إذ خطر بيالي الخروج إلى الصحراء منفرداً، فخرجت فوجدت كلّ شيء من النبات ساكناً، لا يتحرّك لعدم الريح وشدة القيظ. ومررت بنبات له ورق، فرأيته

كتاب السوانح الأدبية

في تلك الحال بميس بلطف ويتحرك من غير عنف كالشلل النشوان. فجعلت أقطف منه أوراقاً وأكلها. فحدث عندي من الارتياح ما شاهدتمنه، وقوموا بنا حتى أوقفكم عليه لتعرفوا شكله. قال: فخرجنـا إلى الصحراء فأوقفنا على النبات، فلما رأيناـه قلـنا: هذا النبات يُعرف بالقـبـ. فأمرـنا أن نأخذـ من ورقـهـ ونـأكلـهـ، ففعـلـناـ. ثمـ عـدـناـ إلىـ الزـاوـيـةـ فـوـجـدـنـاـ فيـ قـلـوبـنـاـ مـنـ السـرـورـ وـالـفـرـحـ مـاـ عـجـزـنـاـ عـنـ كـتـمـانـهـ. فـلـمـاـ رـأـيـاـ الشـيـخـ عـلـىـ الـحـالـةـ التـيـ وـصـفـنـاـ أـمـرـنـاـ بـصـيـانـةـ هـذـاـ عـقـارـ، وـأـخـذـ عـلـيـنـاـ أـيـمـانـ أـنـ لـاـ نـعـلـمـ بـهـ أـحـدـاـ مـنـ عـوـامـ النـاسـ، وـأـوـصـانـاـ أـنـ لـاـ نـخـفـيـهـ عـنـ الـفـقـراءـ. وـقـالـ: إـنـ اللـهـ تـعـالـىـ قـدـ خـصـكـ بـسـرـ هـذـاـ الـوـرـقـ لـيـذـهـ بـأـكـلـهـ هـمـوـكـمـ الـكـثـيـفـةـ وـيـجـلـوـ بـفـعـلـهـ أـفـكـارـكـمـ الشـرـيفـةـ، فـراـقـبـوـهـ فـيـمـاـ أـوـدـعـكـمـ وـرـاعـوـهـ فـيـمـاـ اـسـتـرـعـاـكـمـ. قـالـ الشـيـخـ جـعـفـرـ: فـزـرـعـتـهـ بـزاـوـيـةـ الشـيـخـ حـيـدرـ بـعـدـ أـنـ وـقـفـنـاـ عـلـىـ هـذـاـ السـرـ فـيـ حـيـاتـهـ، وـأـمـرـنـاـ بـزـرـعـهـ حـوـلـ ضـرـيـحـهـ بـعـدـ وـفـاتـهـ. وـعـاـشـ الشـيـخـ حـيـدرـ بـعـدـ ذـلـكـ عـشـرـ سـنـينـ، وـأـنـاـ فـيـ خـدـمـتـهـ لـمـ أـرـهـ يـقـطـعـ أـكـلـهـ فـيـ كـلـ يـوـمـ. وـكـانـ يـأـمـرـنـاـ بـتـقـلـيلـ الـغـذـاءـ وـأـكـلـ هـذـهـ الـحـشـيشـةـ. وـتـوـقـيـ الشـيـخـ حـيـدرـ سـنـةـ ثـمـانـ عـشـرـةـ بـزاـوـيـةـ فـيـ الـجـبـلـ. وـعـمـلـ عـلـىـ ضـرـيـحـهـ قـبـةـ عـظـيـمـةـ. وـأـتـهـ النـذـورـ الـوـافـرـةـ مـنـ أـهـلـ خـرـاسـانـ، وـعـظـمـوـاـ قـدـرهـ، وـزـارـوـاـ قـبـرـهـ وـاحـتـرـمـوـاـ أـصـحـابـهـ. وـكـانـ قـدـ أـوـصـىـ أـصـحـابـهـ عـنـ وـفـاتـهـ أـنـ يـوـقـفـوـاـ ظـرـفـاءـ أـهـلـ خـرـاسـانـ وـكـبـرـاءـهـ عـلـىـ هـذـاـ عـقـارـ وـسـرـهـ، فـاسـتـعـمـلـوـهـ. قـالـ: وـلـمـ يـزـلـ الـحـشـيشـةـ شـائـعـةـ ذـائـعـةـ فـيـ بـلـادـ خـرـاسـانـ وـمـعـالـاتـ فـارـسـ. وـلـمـ يـكـنـ يـعـرـفـ أـكـلـهـ أـهـلـ الـعـرـاقـ حـتـىـ وـرـدـ إـلـيـهـ صـاحـبـ هـرـمزـ وـمـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ صـاحـبـ الـبـحـرـيـنـ وـهـمـاـ مـنـ مـلـوـكـ سـيـفـ الـبـحـرـ الـمـجاـوـرـ لـبـلـادـ فـارـسـ فـيـ أـيـامـ الـمـالـكـ الـإـمـامـ الـمـسـتـنـصـرـ بـالـلـهــ وـذـلـكـ فـيـ سـنـةـ ثـمـانـ وـعـشـرـينـ وـسـتـمـائـةـ. فـحـمـلـهـاـ

كتاب السوانح الأدبية

أصحابها معهم وأظهروا للناس أكلها: فاشتهرت بالعراق ووصل خبرها إلى أهل الشام ومصر والروم فاستعملوها.

قال: وفي هذه السنة ظهرت الدرهم ببغداد، وكان الناس ينفقون القرابة. وقد نسب إظهار الحشيشة إلى الشيخ حيدر الأديب محمد بن علي بن الأعمى الدمشقي في أبيات وهي:

دَعْ الْخَمْرَ وَاشْرَبْ مِنْ مُدَامَةِ حَيْدَرٍ
مَعْنَبَرَةِ خَضْرَاءِ مُثْلِ الْزَّيْرَجَدِ
يُعَاطِيْكَهَا طَبِيْرُ من التُّرْكِ أَعْيَدِ
يَمِيسُ عَلَى عُصْنِيْنِ مِنَ الْبَانِ أَمْلَدِ
فَتَحْسِبُهَا فِي كَفِهِ إِذْ يُدِيرُهَا
كَرْقُمُ عَذَارُ فُوقُ خَدِّ مُورَدِ
يُرَنْجُهَا ادْنِي نَسِيمٌ تَسَمَّتْ
فَتَهْفُو إِلَى بَرْدِ النَّسِيمِ الْمُرَدَّ
وَتَشْدُو عَلَى أَعْصَانِهَا الْوُرْقُ فِي الضُّحَى
فِيْطَرَبُهَا سَجْنُ الْحَمَامِ الْمُغَرَّدِ
وَفِيهَا مَعَانِ لَيْسَ فِي الْخَمْرِ مِثْلُهَا
فَلَا تَسْتَمِعُ فِيهَا مَقَالَ مُفَنِّدِ
هِيَ الْبِكْرُ لَمْ تُنْكَحْ بِمَاءِ سَحَابَةِ
وَلَا عَصِرَتْ يَوْمًا بِرِجْلٍ وَلَا يَدِ
وَلَا عَبَّتْ الْقِسِيسُ يَوْمًا بِكَأْسِهَا

كتاب السوانح الأدبية

ولا قرّبوا من دنّها كلّ مُقدّع
ولا نصّ في تحريرِها عند مالكٍ
ولا حدّ عند الشافعي وأحمدٍ
ولا أتّبَعَ التّعمانَ تججيسَ عينها
فخذها بحدِّ المشرفي المُهندِ
وكفّ أكفَّ الهمَّ بالگفَّ واسترِخْ
ولا تطّرح يومَ السُّرورِ إلى غدِّ
وكذلك نسب إظهارها إلى الشيخ حيدر الأديب أحمد بن محمد بن

الرسّام الحلبي فقال:

ومهفَّهفَ بادى التّنفّار عهده
لا التّقّيه قطّ غير مُعبّس
فرأيْته ببعض الليالي ضاحكاً
سَهْلَ العَرِيكة رَيْضاً في المَجْلس
فقضيْتُ منه مَاربي وشكّرْتُه
إذ صارَ مِنْ بَعْدِ التّنافّر مُؤْنسِي
فأَجَابَني لا تشْكُرْنَ خلائقي
واشْكُرْ شَفِيعَكَ فهو خَمْرُ المُفْلس
فحشيشة الأفراح تُشفعُ عندنا
للعاشقين يُسْطِعُها لأنفسِ
وإذا هَمَمتَ بِصَيْدِ طَبْيِ نَافِر

كتاب السوانح الأدبية

فاجهَدَ بِأَنْ يَرْعَى حَشِيشَ الْقُنْبُسُ
وَاشْكُرَ عَصَابَةَ حَيْدَرَ إِذْ أَظْهَرُوا
لِذْوِي الْخَلَاعَةِ مَذَهَبَ الْمُتَحَمِّسِ
وَدَعَ الْمُعَطَّلَ لِلسَّرُورِ وَخَلَّنِي
مِنْ حُسْنِ ظِنْ النَّاسِ بِالْمُتَنَمِّسِ

وقد حدثني الشيخ محمد الشيرازي القلندرى أن الشيخ حيدراً لم يأكل الحشيشة في عمره البالغة، وإنما عامّة أهل خراسان نسبوها إليه لاستهار أصحابه بها، وأن إظهارها كان قبل وجوده بزمان طويل. وذلك أنه كان بالهند شيخ يسمى بيرطن، هو أول من أظهر لأهل الهند أكلها، ولم يكونوا يعرفونها قبل ذلك. ثم شاع أمرها في بلاد الهند، حتى ذاع خبرها ببلاد اليمن. ثم فشا إلى أهل فارس. ثم ورد خبرها إلى أهل العراق والروم والشام ومصر في السنة التي قدمت ذكرها. قال: وكان بيرطن في زمن الأكاسرة وأدرك الإسلام وأسلم. وإن الناس من ذلك الوقت يستعملونها. وقد نسب إظهارها إلى أهل الهند علي بن مكي في أبيات أنشدتها من لفظه وهي:

أَلَا فَاكْفُفِ الْأَحْزَانَ عَنِي مَعَ الضَّرِّ
بَعْذَرَاءِ رُقْتُ فِي مَلَاحِفِهَا الْحَضْرِ
تَجَلَّتْ لَنَا لِمَا تَحَلَّتْ بِسُنْدُسِ
فَجَلَّتْ عَنِ التَّشْبِيهِ فِي النَّظْمِ وَالثِّنْرِ
بَدَأْتُ تَمَلِّأُ الْأَبْصَارَ نُورًا بِحُسْنِهَا
فَأَخْجَلَ نُورَ الْرَّوْضِ وَالْزَّهْرِ بِالْزَّهْرِ

كتاب السوانح الأدبية

عَرْوَسٌ يُسِرَ النَّفَسَ مَكْتُوْنٌ سِرْهَا
وَتَصْبِحُ فِي كُلِّ الْحَوَاسِّ إِذَا تَسْرِي
فِي الْلَّذْوِقِ مِنْهَا مَطْعَمُ الشَّهْدِ رَائِقاً
وَلِلشَّمْ منْهَا فَائِقُ الْمِسْكِ بِالنَّشْرِ
وَفِي لَوْنِهَا لِلطَّرْفِ أَحْسَنُ نُزْهَةً
يَمِيلُ إِلَى رُؤَيَاهُ مِنْ سَائِرِ الزَّهَرَةِ
ثُرَكَبُ مِنْ قَانِ وَأَبْيَضُ فَانْشَأَتْ
تَتِيهُ عَلَى الْأَزْهَارِ عَالِيَّةِ الْقَدْرِ
فَيُسْكِفُ نُورَ الشَّمْسِ حُمْرَةً لَوْنِهَا
وَتَخْجَلُ مِنْ مِبْيَضِه طَلْعَةُ الْبَدْرِ
عَلَتْ رُتبَةً فِي حُسْنِهَا وَكَانَهَا
زَبَرْجَدُ رَوْضَ جَادَهُ وَأَبْلُ القَطْرِ
تَبَدَّلَتْ فَأَبْدَلَتْ مَا أَجَنَّ مِنَ الْهَوَى
وَجَاءَتْ فَوَلَتْ جُنْدَهُمَى وَالْفِكْرِ
جمِيلَةُ أُوصَافِ جَلِيلَةُ رُتبَةٍ
تَعَالَتْ فَعَالَى فِي مَدَائِحِهَا شِعْريٍ
وَقُمْ فَانِفُ جَيْشَ الْهَمَّ وَأَكْفَفَ يَدَ العَنَاءِ
بِهِنْدِيَّةٍ أَمْضَى مِنَ الْبِيْضِ كَالسُّمْرِ
بِهِنْدِيَّةٍ فِي أَصْلِ إِظْهَارِ أَكْلِهَا
إِلَى النَّاسِ لَا هَنْدِيَّةُ اللُّونِ وَالسُّمْرِ

كتاب السوانح الأدبية

ثُزِيلُ لِهِبَّ الْهَمَّ عَنَّا بِأَكْلِهَا
وَتُهْدِي لَنَا الْأَفْرَاحَ فِي السُّرُّ وَالْجَهْرِ

قال: وأنا أقول إنّه قديم، معروف منذ أوجد الله تعالى الدنيا، وقد كان على عهد اليونانيين. والدليل على ذلك ما نقله الأطباء في كتبهم عن بقراط وجالينوس من مزاج هذا العقار وخواصه ومنافعه ومضاره. قال ابن جزلة في «كتاب منهاج البيان»: القنب الذي هو ورق الشهدانج منه بستاني ومنه بري. والبستاني أجود، وهو حار يابس في الدرجة الثالثة، وقيل: حرارته في الدرجة الأولى. ويقال إنّه بارد يابس في الدرجة الأولى. والبرى منه حار يابس في الدرجة الرابعة.

قال: ويسمى بالكاف. أنسداني تقي الدين الموصلي:

كُفَّ كَفَ الْهُمُومُ بِالْكَفِ فَالكَفِ
شِفَاءُ لِلْعَاشِقِ الْمَهْمُومِ
بِابْنَةِ الْقِنْبِ الْكَرِيمَةِ لَا يَابِ
سَتِ كَرْمٍ بَعْدَ الْبَنْتِ الْكَرُومِ

قال: والفقراء إنما بقصدنون استعماله مع ما يجدون من اللذة تجھيضاً للمني وفي إبطاله قطع لشهوة الجماع كي لا تميل نفوسهم إلى ما يوقع في الزنا.

وقال بعض الأطباء: ينبغي لمن يأكل الشهدانج أو ورقه أن يأكله مع اللوز أو الفستق أو السكر أو العسل والخشاش ويشرب بعده السكريجبين ليدفع ضرره. وإذا قلي كان أقلّ لضرره. ولذلك جرت العادة قبل أكله أن يُقلّى، وإذا

كتاب السوائح الأدبية

أكل غير مقلبي كان كثير الضرر. وأمزجة الناس تختلف في أكله، فمنهم من لا يقدر أن يأكله مضافاً إلى غيره، ومنهم من يضيف إليه السكر أو العسل وغيره من الحلوات. وقرأت في بعض الكتب أن جالينوس قال إنها تبريء من التخمة وهي جيدة للهضم. وذكر ابن جزلة في «كتاب المنهاج» أن بزر شجر القنب البستاني هو الشهدانج، وثمره يشبه حبّ السمنة، وهو حبٌ يُعصر منه الدهن. وحكي عن حنين بن إسحاق أن شجرة البري تخرج في القفار المنقطعة على قدر ذراع، وورقه يغلب عليه البياض. وقال يحيى بن ماسويه في «كتاب تدبير أبدان الأصحاء» إن من غالب على بدنـه البلغم ينبغي أن تكون أغذية مسخنة مجففة كالزبيب والشهدانج. وقال صاحب «كتاب إصلاح الأدوية» إن الشهدانج يدرّ البول، وهو عسر الانهضام، رديء الخلط للمعدة.

قال: ولم أجـد لإـزالة الزـفر من الـيد أـبلغ من غـسلـها بالـحشـيشـة. ورأـيت من خـواصـها أنـ كـثـيرـاً من ذـوـاتـ السـمـومـ كالـحـيـةـ وـنـحـوـهـاـ إـذـاـ شـمـتـ رـيحـهاـ هـربـتـ. ورأـيتـ أنـ الإـنـسـانـ إـذـاـ أـكـلـهـاـ وـوـجـدـ فـعـلـهـاـ فـيـ نـفـسـهـ وـأـحـبـ أـنـ يـفـارـقـهـ فـعـلـهـاـ،ـ قـطـرـ فـيـ مـنـخـريـهـ شـيـئـاـ مـنـ الـزـيـتـ وـأـكـلـ مـنـ الـلـبـنـ الـحـامـضـ.ـ وـمـنـاـ يـكـسـرـ قـوـةـ فـعـلـهـاـ وـيـضـعـفـهـ السـبـاحـةـ فـيـ المـاءـ الـجـارـيـ،ـ وـالـنـوـمـ يـبـطـلـهـ.

كتاب تتميم التكريم لما في الحشيشة من التحرير

تصنيف


الشيخ قطب الدين القسطلاني

كتاب تتميم التكريم لما في الحشيش من التحرير
 تصنيف سيدنا وشخنا وأمامتنا
 وقد وردنا الشيخ الإمام العالم العامل العامل
 زيز الحفاظ على رحمة العارف من السالبين
 عمل المحدثين من المسلمين وفي الدين سجع
 الإسلام في الأمة فوادم السنة قام مع
 الداعي مفي الفرق الذي يكرهون الشیخ
 الإمام العالم العالمة أبي العباس أحمد
 ابن الإمام العالم العالمة أبي دس
 على بن محمد بن الحسن القسطلاني فسجع الله تعالى منه
 وفع المسلمين ببركته وادامه الابداع
 ونشر فوائداته في سائر الارض
 لنه ولره
 ابره

نعم قال لجتنب و قل شفاؤ الناس غير تاركيم.
 قال فاز لم يتركه فداء فهو هم و هلامنه نصر عليه
 السلام على العلة اللتي لا جلها و قع التحرير للسؤال
 عنه وهو المزوج بـ حـ كـ لـ شـ عـ اـ عـ لـ مـ هـ بـ جـ بـ
 تحريره مـ وـ لـ آـ شـ كـ الـ لـ حـ شـ يـ شـ آـ ذـ الـ ثـ رـ مـ نـ هـ عـ لـ
 اـ شـ لـ مـ زـ عـ لـ مـ فـ إـ لـ هـ بـ الـ عـ قـ لـ وـ اـ يـ بـ عـ نـ هـ بـ اـ فـ سـ اـ دـ
 الـ بـ نـ يـ هـ عـ لـ مـ اـ ثـ بـ مـ اـ سـ قـ رـ اـ فـ لـ حـ وـ اـ مـ عـ لـ طـ يـ هـ اـ
 وـ عـ لـ مـ اـ قـ لـ مـ الـ اـ طـ بـ اـ عـ الـ عـ لـ مـ فـ يـ هـ بـ يـ هـ مـ اـ خـ لـ اـ فـ
 فـ ذـ الـ لـ وـ قـ دـ اـ قـ اـ مـ هـ وـ الـ بـ لـ يـ اـ عـ لـ نـ يـ سـ هـ فـ لـ نـ يـ هـ يـ هـ اـ
 هـ دـ اـ نـ صـ هـ بـ . فـ قـ اـ لـ وـ ذـ كـ الـ غـ لـ يـ سـ وـ مـ حـ بـ زـ تـ حـ رـ يـ هـ
 الـ زـ اـ زـ يـ بـ كـ اـ بـ الـ مـ وـ سـ وـ مـ بـ الـ فـ اـ خـ رـ اـ الـ كـ وـ رـ قـ .
 الـ شـ شـ بـ لـ يـ بـ الـ سـ تـ اـ زـ يـ صـ لـ يـ الـ رـ اـ سـ وـ يـ قـ بـ طـ عـ الـ مـ نـ وـ جـ فـ هـ

٥٦

Página 56 del "Kitāb Tatmīm al-Takrīm li-mā fī l-hāsiṣ min al-tahrīm".



/كتاب تتميم التكريم * لما في الحشيش من التحريرم

تصنيف

سيّدنا، وشيخنا، وإمامنا، وقدوتنا، الشيخ، الإمام، العالم، العامل، زين الحفاظ، قدوة العاريفين، مربي السالكين، عمدة المحدثين، مفتی المسلمين، قطب الدين، شيخ الإسلام، فخر الأئمة، قوام السنة، قامع البدعة، مفتی الفرق، أبي بكر محمد بن الشيخ الإمام العالم العلامة أبي العباس أحمد بن الإمام العالم العلامة أبي الحسن علي بن محمد بن الحسن القسطلاني.

فسح الله في مدته ونفع المسلمين ببركته وأدام به الانتفاع ونشر فوائده في سائر البقاع لمنه وكرمه آمين.

/ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَلَيْهِ تَوَكِّلْتُ وَإِلَيْهِ أَنِيبَ

/46/

قال الشيخ، الإمام، العامل، زين الحفاظ، قدوة العارفين، عمده المحدثين، مربى السالكين، مفتى المسلمين، قطب الدين، شيخ الإسلام، فخر الآنام، قطب الأئمة، قوام السنة، قامع البدعة، مفتى الفرق، أبو بكر محمد بن الشيخ الإمام العلامة أبي العباس أحمد بن علي بن محمد بن الحسن القسطلاني.

أدام الله به الانتفاع ونشر فوائده في سائر البقاع.

الحمد لله الذي وصل جناح من اهتدى بعنایته * وفصل جناح من راح
واغتدى على طاعته * وأكمل من أراح سرّه بأن دخله في كنف رعايته * وأرسل
الرسـل لإرشاد السـبيل وتحذير من عـكـف على عـمـاـيـتـه * وأـشـهـدـ أـنـ لـا إـلـهـ إـلـاـ اللهـ
وـحـدـهـ لـاـ شـرـيكـ لـهـ القـائـمـ / بالـقـسـطـ فـي مـبـدـأـ الـأـمـرـ وـإـعـادـتـهـ * وأـشـهـدـ أـنـ مـحـمـدـ
عـبـدـهـ وـرـسـولـهـ النـاظـمـ لـشـمـلـ الإـيمـانـ بـالـدـعـاءـ إـلـىـ تـوـحـيدـ اللهـ وـعـبـادـتـهـ * وـالـكـاظـمـ
لـمـاـ قـامـ مـنـ الـعـدـوـانـ [بـالـاـ...ـ] فـي سـفـرـهـ وـإـقـامـتـهـ * صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ الـلـهـ وـصـحـبـهـ
وـتـابـعـيـهـ وـمـنـ خـصـصـهـ [بـشـفـاعـتـهـ].

/47/

وبعد: فقد وقفت على مصنف وسمه من رسمه بكتاب «السوانح الأدبية»
في مدايا القنـيـةـ. وذلك بعد أن تقدـمـ مـنـيـ فيـ تـحـريـمـهاـ أورـاقـ وـسـمـتهاـ «ـبـتـكـرـيمـ»

كتاب تتميم التكريم

المعيشة في تحريم الحشيشة». فلم أجد بدًا من إتمام ما وقع الشروع فيه ببيان ما وقع من الغلط لمن أباح تناولها من الفقير والشاعر والفقيه. ولما تم منه المرام أعلم للأفهام «بتتميم التكريم لما في الحشيش من التحريم». والله المسؤول أن يهدينا / بلطفه إلى السراط المستقيم * وأن يحمينا بعطفه عن إعواء الشيطان الرجيم * فبالله يُستجَار من العذاب الأليم * وعليه يُعوَّل في حسن المآب المقيم في دار النعيم.

وأول ما نبدأ فيه اسم من تصدى لرسم ما فاه به من الصدى فإن الصدى

* من الخلاء ومقاله وقع خالياً عن الهدى . فالذى وضع ذلك شخص يسمى الحسن بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي البقاء عبد الله بن الحسين العُكْبَري . وكان جده أبو البقاء ممّن له في النحو واللغة وغير ذلك الفضيلة الكاملة * وله

المصنفات المشهورة الحسنة الطائلة. وأبان حفيده هذا في ما رصف من نظام مقاله * ووصف من قيام جداله * عن فضيلٍ * في ألفاظه وافرة * للأسماء رائقةٍ

ورذيلةٍ * في / التزامه عليه قاصرةٍ * للطبع الفاضلة غير موافقة. فإنه حادٌ في ما شرع فيه عن مأخذ الشريعة المطهرة * وراد مورداً في ما انتفع له زائداً في

الخديعة المقرّرة. وكلامه يدور على مقال أحد رجلين: إما جاهل بمقاصد الشرائع * أو ذاهل عن موارد العقول والطبايع * فإنه لا يجري في مقاله على

نظام * بل طوراً إلى يمن وطوراً إلى الشام. واعتقد أنه أتى بالدرر النظيم في زعمه * وهو الضرّ المقيم على رغمه * إذ خالف جماعة الفحول * من العلماء بالفروع [والأصول] * ونزع إلى نزهات حكايات * وفزع إلى نزعات ضلالات

* حائدة عن سنن الاستقامة * وافية [باد...] الندامة * في دار المقاومة.

/48/

/49/

كتاب تتميم التكريم

وأول ما صدر كلامه بما هذا نصّه - وهو من أكبر الشهود على حرمان / قائله لفهم الصواب من علم المتنقول من السنة والكتاب- فقال مجيباً لسؤال سائل زعم أنه قد سأله: وذكرت أنَّ كثيراً من جهال العوام يظنُّ أنَّ استعماله تحرّمه الشريعة * أو تكرهه الطبيعة * لأنَّه يرعم أنَّه معطل للفهم * مفسد للوهم. قلت: وهذا كلام جمع فيه بين إساءة الأدب على العلماء * وبين الجهل المنافي لما عليه خواص العقلاة * فإنَّ قوله جهال العوام هم بزعمه الفقهاء * الذين حرّروا معاعد الأحكام * وقرّروا قواعد الإسلام * وحكموا بالحلال والحرام. وقوله: يظنُّ، ليس كما يظنُّ بل يعلم ويُعتقد ويُحِرِّم، ولا يتردّد أنَّ الأمر هناك كذلك.

وقوله: تحرّمه الشريعة وتكرهه الطبيعة، كلام صحيح. أمَّا أنَّ الشريعة تحرّمه فلأنَّ الشريعة لها معان، أحکامها معلومة / لا مجھولة * وعللها معقوله ومنقوله * والقياس في أحکامها واقع * وليس له من حلّة العلماء مانع * ولا مدافع * والاستقراء عند المخالف لأعماله من الظاهرية وبعض الشيعة قائم مقامه وهو باب واسع. وأمَّا أنَّ الطبيعة تكرهه فصحيح. وذلك لأنَّ الطبيعة إنما تحبُّ ما كان ملائماً لمزاجها مما هو لذيد المطعم، طيب الرائحة، جيد الاستمراء.

والحسنة على ما زعم من تعاطاها مدة ثم انقضى عن عينه سحاب العمى عن الهدى، أنَّها خبيثة الطعم كريهة الرائحة، ولأجل هذا يتحجّل بعض من تعاطى تناولها على تطبيتها بما يسوغ تناولها من السمسم المقشور والسكر وسد الأنف عند تناولها. وما كان بهذه الصفة فإنَّ الطبيعة تكرهه لا محالة، كما تكره [الأدوية] /، وإن كانت تؤمل في تناولها حصول الأشفيه، لمنافاتها لطبائع

كتاب تعميم التكريم

الأغذية.

وقوله: معطل للفهم مفسد للوهم، كلام صحيح جار على نسق الاستقامة
* عند أرباب العقول السالمة عن الملامة. وذلك لأنّ ما أفرط في أحد
الكيفيّات (1) الأربع من الرطوبة أو اليبوسة أو الحرارة أو البرودة مفرداً كان أو
مرجّباً، فإنه يؤثّر في ما يرد عليه من الأجسام تأثيراً خاصّاً بحسب ما يؤثّر الدواء
الوارد في مزاج المورود عليه ويقتضيه طبعه من الملاعة والمنافرة له.

وهذه الحشيشة فقد ذكر بعض أئمّة هذا الشأن فيها أنّها حارّة في
الدرجة الثانية، يابسة في الأولى، تصدع الرأس، وتظلم البصر، وتعقل البطن،
وتتجفّف المني / . وذكر فيها منافع من طرد الرياح للبطن، وتحليل النفخ،
وتنقية الإبرية من الرأس عند غسله بها - والإبرية مرض يحدث بسطح الرأس
وهي قشور بيضاء - والعلة في فعلها لذلك ما اشتغلت عليه من الحرارة واليبس.
إذا ترجع إلى كونها دواء من جملة الأدوية تُستعمل حيث تُستعمل الأدوية عند
الاحتياج إليها في الأمراض، بمقدار ما يدفع الضرر، ولا يستعملها الأصحّاء
بحيث ينشأ عنها السبات والخذر والإمساع والهدر. وما كان بهذه المثابة فإنه
يتعرّى اجتنابه لما اشتغل عليه من المضارّ التي هي مبادئ مداعي ال�لاك. وربما
نشأ من تجفيف المني وصداع الرأس وغيرها مفاسد ومضارّ تفتقر إلى علاج،
وربما / لم ينجح وجود العلاج إذا أفرط سوء المزاج. فانظر أيّ ورطة توغل
فيها من جعل نفسه عليه حاكمة * ولم يعتمد في سره بقدوة هي بأحكام الله
تعالى في الحلال والحرام عالمـة. فنسـأـل الله العافية من تحسـينـ ما تستـقبـحـهـ

/53/

/54/

1) في الأصل: الكيفان.

كتاب تعليم التكريم

مقاصد الشريعة * وتعيين ما وقع النهي عن ارتكابه من المشاهد الشنيعة.
فإذن نشرع ونقول: اعلموا أن الحشيش مما يحرم تناوله من المأكول.
والمأكول على ضربين: دواء وغذاء. وليس بغداً لأنها لا تلائم الجسد فهي
دواء. والدواء إنما يستعمل حيث تدعو الضرورة إليه، فلا يستعمله الصحيح
لاستغنائه عنه. والدليل على تحريم تناول الحشيش وجوه:

الوجه الأول

/ لا إشكال بين العلماء أن الشرائع على الإطلاق جاءت بالدعاء إلى
التوحيد وحفظ العقول عن الإفساد، والتزام الأحكام المعلومة من العادات
والعادات. وحرّمت ما يوجب الإخلال بشيء من التكاليف، أو يخل بالعقل أو
بشيء منه، أو يؤدي استعماله إلى الإخلال به.

ولأجل ذلك ورد النهي عنه -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عموماً وخصوصاً في
غير ما حديث صحيح وحسن في تحريم خمر العنبر وما عمل عملها من
المسكرات. وقد روى أبو داود في «سننه» عن مرثد بن عبد الله اليزيدي عن
ديلم الحميري قال: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا
بِأَرْضِ بَارِدَةٍ نُعَالِجُ فِيهَا عَمَالًا شَدِيدًا وَإِنَّا نَتَخَذُ شَرَابًا مِنْ هَذَا الْقَمْحَ نَتَقَوَّى بِهِ
عَلَى أَعْمَالِنَا وَعَلَى بَرْدِ بَلَادِنَا. قَالَ: هَلْ يُسْكِرُ؟ قُلْتُ: / نَعَمْ. قَالَ: فَاجْتَنِبُوهُ. قُلْتُ:

/55/

/56/

كتاب تتميم التكرير

فَإِنَّ النَّاسَ غَيْرُ تَارِكِيهٍ. قال: فَإِنْ لَمْ يَتَرْكُوهُ فَقَاتِلُوهُمْ» (2). وهذا منه نصٌّ -عليه السلام- على العلة التي لأجلها وقع التحرير للمؤول عنه، وهو المزر، فوجب أنَّ كُلَّ شيء عمل عمله يجب تحريمه. ولا إشكال أنَّ الحشيش إذا أكثر منه عمل أشدَّ من عمله في إدھاب العقل وأزيد منه بإفساد البنية، على ما ثبت بالاستقراء في أحوال متعاطيها وعلى ما نقله الأطباء مما لا يُعلَم فيه بينهم اختلاف في ذلك.

وقد أقام هو الدليل على نفسه في كتابه بما هذا نصَّه، فقال: وذكر الفيلسوف محمد بن زكرياء الرazi في كتابه الموسوم «بالفاخر» أنَّ أكل ورق الشهدانج البستاني يصدع الرأس، ويقطع المنى ويحلفه، ويولد أفكاراً كثيرة. قلت: وما كان بهذه الصفة، / فكيف يليق بمن كانت فيه مسكة من عقل أن يرغب في استعماله ويرغب فيه غيره؟ فإنَّ هذه عند العقلاة أمراض يتعمَّن مداواتها. والعلة في ذلك أنَّ رطوبات الأبدان الكائنة على حد الاعتدال هي تقع نفعاً لبقاء الحيوان، فما يجفف الرطوبة منه فإنَّه مضرٌّ معين على إتلافه. ثم احتاج للقراء الذين يتناولونها بأنَّ [مقصدهم] مع اللذة تجحيف المنى. قلت: وهل يخطر ببال فقير متوجَّه إلى الله، معرض عن خطوط نفسه الحيوانية أن يعمر فكره بذكر اللذة أو المنى؟ فإنَّ من كان على قدم الفقر واقفاً * وعلى مسرة الأنس عاكفاً * لم يبق فيه اشتغال بخارج عنه. وإنَّما هذه المقالة تصدر ممَّن صدره معمور بالهوس * مغمور بالفلس * متبع لحظوظ نفسه * ممتنع عن تنمية عرسه. وائلق بمن كانت / هذه أخلاقه أن يكون عن باب الله طريداً وعن

/57/

/58/

. Wensinck, Concordance, III, 94 (2)

كتاب تتميم العكريم

جنابه بعيداً.

والوجه الثاني

أنّها خبيثة. والخيث تارة يكون مستقذراً، تألف عن استعماله الطياع، كالمحاط والبزاق، وتارة يكون محرماً، وذلك في المطعم والمشروب، كالخمر، الكلب والخنزير.

والأدوية الضارة في الجسد والعقل رعاية من الشارع لمصالح العباد
* في إقامة الوظائف المرتبة على القلوب والأجساد.

والحشيشة من أضرّ الأشياء بالعقل على ما قرره هو في كتابه بعنقه المتقدم عن محمد بن زكرياء الرازى. فإنه ذكر أنّها تولد أفكاراً كثيرة، والأفكار الكثيرة إنّما تقع من قوة الجفاف للرطوبات، وكل جاف فإنّما يُقابل بضدّه عند العلاج له وهو الرطوبة. / وقد ذكر أنّها تجفّف المنى أيضاً، وجفاف المنى إنّما يكون من قلة الرطوبة في الأعضاء الرئيسة. فتقرر أنّها خبيثة، فتكون حراماً لقوله تعالى: «وَيَحِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ» (3). فاندرج تحريمها في العموم حتى يدلّ الدليل على إخراجها عنه.

الوجه الثالث

أنّها تصدّ عن ذكر الله وعن الصلاة، وما كان بهذه الصفة فهو حرام.
أما أنّها تصدّ عن ذكر الله. فلو وجهين:
أحدهما: أنّ الذكر إما بالقلب أو باللسان، وكلاهما إنّما يقع مع صحة

(3) القرآن الكريم، ١٥٦:٧.

كتاب تتميم التكريم

الذهن وسلامة العقل، وذلك إنما يقع بسلامة المحل، وهو القلب أو الدماغ. كما قال الله تعالى: «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْفَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ» (4).

وثانيهما: أن الذكر إنما يقع بالقصد، / ومحل القصد والتمييز بين الأفعال مستور، وإنما يقع للأفعال التي تصدر منه فقد استحکام خمارها فيه اضطراریة لا اختياریة. والثواب والعقاب إنما يتربّ على الأفعال الاختيارية التي يتساوى عند المكلف الفعل أو الترك فيها، فيرجع القصد أحدهما فيترتب عليه الثواب. فقد نبه الله تعالى على العلة في تحريم الخمر والميسر بقوله: «وَيَصُدُّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهُلْ أَتُمْ مُنْتَهُونَ» (5). وأماماً أنها تصد عن الصلاة وذلك لأن الصلاة حركات وسكنات متعلقة بشروط وأركان وهيأت وحضور قلب في مناجاة الله سبحانه. فإذا كان الفكر مشغولاً شغلاً اضطراراً، فكيف يتأتى منه القيام بهذه الأمور المطلوبة منه؟

فصح / أن الحشيشة تصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وإذا كانت تصد عن ذكر الله وعن الصلاة كانت حراماً.

والوجه الرابع

أنه ورد في غير ما حديث صحيح وحسن تحريم المسكر. وقد علم بضرورة المشاهدة لمن تعاطى منها قدرًا معلوماً من درهمين إلى ثلاثة أنها تؤثر

4) القرآن الكريم، ٣٦:٥٠.

5) القرآن الكريم، ٩٠:٥.

كتاب تتميم التكريم

فيه تأثيراً بليغاً إن لم تقتله. فإن قلت: قد يوجد من يأخذ منها كثيراً فلا تفعل فيه، قلت: هذا يختلف بحسب اختلاف الأمزجة والإدمان عليها بحيث تبقى غذاء فلا تؤثر فيه. وكذلك أيضاً السكر في المشروب المحرّم يختلف باختلاف الأمزجة.

وقد ورد من رواية أبي داود عن الوليد بن عبد الله / بن عمر /62/

أنَّ نبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَا عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَالْكُوبَةِ وَالْغُبَيْرَاءِ، وَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» (6). قلت: وقع لي من رواية أبي علي محمد بن أحمد المؤلئي هذا الحديث عن ابن عمر، والصواب فيه عبد الله بن عمر. وقد وقع كذلك في رواية أبي الحسن ابن العبد عن أبي داود. وكذلك أخرجه الحافظ أبو القسم بن عساكر من «مسند» عبد الله بن عمر، وفي «كتاب الأطراف». فبينَ النبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَحْرَمَ خَصْوَصاً يَذَكِّرُ بَعْضَ الْأَنْوَاعِ، وَعَمُوماً بِقَوْلِهِ: كُلُّ مُسْكِرٍ، لِيَكُونَ أَلْزَمُ لِلْحِجَّةِ وَأَقْوَمُ فِي لَرْوَمِ الْمَحْجَةِ حَتَّى لا يَظْنَنَّ ظَانٌ جَاهِلٌ عِنْدَ ذِكْرِ الْعُمُومِ دُونَ بَيَانِ تَعْدَادِ بَعْضِ الْأَنْوَاعِ أَنَّ ذَلِكَ الْعَامَ قَدْ خُصَّ.

قلت: وأكثر أهل اللغة الذين فسروا الغريب على أنَّ الغيراء ضرب من

/ الشراب يَتَّخِذُهُ الْحَبِشُ مِنَ الدَّرَّةِ، وَيُسَمَّى السُّكْرُكَةُ. وَنُقَلَّ عَنْ ثَلْبَنَهَا نَبِيُّهُ يُتَّخَذُ مِنَ الْغَيْرَاءِ الَّذِي هُوَ التَّمْرُ الْمَعْهُودُ، فَيُكَوَّنُ اسْمًا لِلتَّمْرِ وَالنَّبِيِّدِ. وَالْمَعْنَى أَنَّ حَكْمَ هَذَا الَّذِي هُوَ نَبِيُّدُ التَّمْرَ وَالْخَمْرَ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ فِي الْحِرْمَةِ.

كتاب تتميم التكريم

ومنه الحديث: «إِيَّاكُمْ وَالْغُبَرَاءُ فَإِنَّهَا خَمْرُ الْأَعَاجِمِ» (7). قلت: وإنما وصفها بالغبراء لأنّ لونها يقع فيه غبرة، وهو لون بين لونين إلى البياض أميل، ومنه سُمِّيت الأرض غبراء. وإنما جعلها خمر الأعاجم لاشتهرارها بهم. والحبش أعاجم، وذلك في بلادهم مشهور إلى وقتنا هذا على ما نقله المسافرون. بل قد اشتهر في ما جاورهم كبلاد اليمن حتى أنه بلغنا أنّ له أمكنة خاصة يُباع فيها ويقصده من كان من أهله. وأمّا الكوبية فقيل إنّها الترد، وقيل: / الطبل، وقيل:

/64/

البريط. وأمّا الميسر فإنه القمار، وكان لهم في ذلك عادة مشهورة.

وقد ادعى هذا الشخص الذي نصب نفسه لمدح القنبيّة أنه يذكر أدلة على إباحتها، ولم يأت بأدلة لا نقلية ولا عقلية ولا شرعية ولا عرفية. وإنما ذكر فيها حكايات وأناشيد ومضحكات، يستحسنها من كان طبعه ميالاً إلى البطالات. وحاصل ما ضمّنه من الأدلة الاحتياج بالشيخ حيدر وبعض الفقهاء ممن استحكم على عقله سلطان الاحتلال وشيطان الاعتلال، وحدها ذلك إلى أن استشهد لهواه * بما في وسط المخالف للشرع أهواه. فذكر أنّ العلم ابن الصاحب أنسد في إباحتها أبياتاً سبّ فيها علماء الإسلام وأئمّة الأنام * كابن الحميري / وابن الطباخ (8) وابن عبد السلام * وجماعة سواهم من العلماء الأعلام. وقد تركت ما ذكر فيهم من الأبيات وذكرت من الأبيات ما يتعلق بما نحن فيه من ذكر الحشيش، فإنه المقصود من الكلمات:

/65/

. Wensinck, Concordance, IV, 458 (7)
8) في الأصل: الطباخ.

كتاب تتميم التكريم

في خُمَارِ الْحَشِيشِ سِرْ خَفِيٌّ
دَقَّ تَعْبِيرُهُ عَنِ الْأَفْهَامِ
خَرَّمُوهَا مِنْ غَيْرِ عَقْلٍ وَتَقْلِيلٍ
وَحَرَامٌ تَحْرِيمٌ غَيْرِ الْحَرَامِ
عَالِمٌ لَوْ فَهَمْتَ يَا صَاحِبَ مَعْنَاهِ
لَمَا كُنْتَ فِي قَبْلِ الْكِتَابِ
وَالْحَشِيشَةُ يَا صَاحِبِ فَهِيِ الْكُرُوحِيِّ
وَهِيَ سِرُّ الْأَرْوَاحِ فِي الْأَجْسَامِ

وأجابه على ذلك الشيخ الإمام محبي الدين بن سراقة، وقد ذكرنا أبياته
في «تكريم المعينة بتحريم الحشيشة». وقد أجاب من مدح تناولها في شعره
ـ جماعة من الشعراء، والاستغلال بذلك مخرج عن المقصود. وأحسن ما وقفت
عليه من الرد على من قال ذلك قوله فيها:

فَلْ لِمَنْ يَأْمُلُ الْحَشِيشَةَ جَهَلًا
يَا حَسِيسَا قَدْ عِشْتَ شَرَّ مَعِيشَةَ
دِيَّهُ الْعَقْلَ بَدْرَةَ فَلِمَذَا
يَا سَفِيهَا تَبِيعُهُ بِحَشِيشَهِ

ونحن نرى أن نجيب عن الأبيات الأربع جواباً شافياً كافياً

كتاب تتميم التكريم

* بالمقصود وافياً * إن شاء الله. فنقول: أول ما افتح أبياته بقوله في خمار الحشيش، فجعل فيها خماراً، فهم يزعمون أنه لا خمار فيها، فهي إذا حلال. وإذا اعترفوا بأنّ فيها خماراً - وهو المقصود- فتكون إذا حراماً. وقد روى ابن عمر عن عمر قال: «نَزَّلَ تَحْرِيمٌ / الْخَمْرُ يَوْمَ نَزَّلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءٍ: مِنَ الْعِنْبِ وَالْتَّمْرِ وَالْعَسْلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ» (9). أخرجه أبو داود. وهذا يلزم من يرى أنّ قول الصحابي حجة، وهو مذهب مالك -رضي الله عنه وجماعه- والمقصود أنه قال: «الْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ». وقد اعترف بأنّ فيها خماراً، فكيف [يتترتب] على قوله في البيت الثاني: حرمواها من غير نقل وعقل. فقد وجد النقل بأنّ الخمر ما خامر العقل، واعترف هو في أول أبياته بأنّ فيها خماراً. وأما العقل فإنه مبني على أنّ الخمار فيها موجود، وقد اعترف هو بذلك، فأغنى عن الدلالة عليه.

وأما دعواه أنّ فيها سراً خفيّاً فإنه مصحف شرّاً بالشين المعجمة، وضدّ خفيّاً ظاهراً جليّاً. ولا يقع قبول ما قاله / إلا في ذهن فاسد * عن سنن الاستقامة حائد. وأما أنه يدقّ عن الأفهام التعبير عنه فإنه كلام صحيح، لأنّ اللذات والأوامر من الأمور الوجданية، والأمور الوجданية لا يصحّ التعبير عنها ولا انفصال لها عن من قامت به.

وقوله في البيت الثاني: حرمواها من غير نقل وعقل، كلام فاسد، متهافت بما ذكره في البيت الأول في خمار الحشيش. وحرام تحريم غير الحرام، كلام مبني على صحة ما ذكره، وقد بيّنا فساده والبناء على الفاسد

. Wensinck, Concordance, I, 522 (9)

كتاب تتميم التكريم

فاسد. وهو أيضاً كلام فاسد في نفسه فإنه يلزم من إطلاقه وعمومه أنَّ الإنسان لا يقدم على الامتناع من شيء يكرهه بتحريمه إياه على نفسه، كالتحريم للزوجة أو الأمة والمأكول والمشروب إلى غير ذلك. ولا قائل بأنَّ شيئاً من ذلك / يحرم تحريره، فهذا كلام لا يصحَّ حمله على عمومه.

/69/

وقد حرم النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- على نفسه العسل أو أمّ ولده إبراهيم مارية القبطية، فأنزل الله تعالى عليه: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تُحَرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكَ» (10). ولا يصحَّ أن يقال: المراد بذلك أن يُحَكِّم في شيء مباح بأنه حرام. فإنَّ نقول: اللفظ يعطي العموم فكان من حقه أن يصرَّح بمقصده وإلا فالنقض عليه وارد.

وأمَّا قوله في البيت الأخير إنَّها روحه وإنَّها سرُّ الأرواح في الأجسام، فهو وإن كان قصد به [المباح] ألا إنَّها مبالغة فاسدة، لا يصحَّ تعاطيها لأنَّ سرَّ الشيء ما كان خلاصته وصفوته وخياره، ومنه قولهم: «الولد سرُّ أبيه» وقد يُطلق باعتبارات أخرى. فإنَّ أراد بأنَّها سرُّ الأرواح إنَّها تخلص الأرواح أو / تصفيفها عن الأكدار فدعوى لا برهان عليها، فتُقابل بمثلها ويقال: بل هي كدر الأرواح. ويستدلَّ على أنَّها تكدر الأرواح من وجوهه:

/70/

أحدها: إنَّها تولَّد الأفكار، وما يولَّد الأفكار فإنَّه لا يسرُّ الأرواح. وذلك أنَّ الفكرة تثير الحرارة الغريزية، وربما قويت على الحرارة الغريزية فعزلتها عن الجسد واستولت على البدن، فجففت منه الرطوبات، واستعدَّ للأمراض الحادة، وأكسبته الحميات وأنواع الآفات. وقد بلغنا عن جمع يفوت حدَّ للحصر بأنَّ

. 10) القرآن الكريم، ٦٦: ١.

كتاب تعليم التكريم

كثيراً ممن عانها مات بها فجأة، وآخرين اختلت عقولهم وابتلوا بأمراض متعددة من الدق والسل والاستسقاء وطرح الدم وغير ذلك يُساب كلها بهم عن استعمالهم لها. فنسأل الله العافية.

وثانيها: / أنها تستر العقل وتغمره. وما يقع به الإدراك للسرور أو الحزن

/71/

إنما هو بواسطة العقل، فكيف يتأنى سرور الأرواح عند فوات المدرك لها؟

وثالثها: أن سرور الأرواح إنما يقع من الأسباب الموجبة للأفراح، وهي إما من داخل، كتناول ملاد الأغذية والأدوية التي من شأنها التفريح للقلب، وإما من خارج، كاستعمال الألحان والأصوات المؤثرة في الطياع السليمة. هذا من حيث الأمور المتعلقة بالأجسام الجارية على الانتظام * وأما الحشيشة فإنها عربية عن هذه الأحكام. وأما أرباب الفرح والسرور بالله والأنس بمواهبه الغزيرة ومعرفه العزيزة النفيسة فإن همهم مبادنة لما أمر العوام عليه. فأفراح أرواحهم

* لا تتوقف / على أمر خارج عن ذواتهم * فلا جرم أنهم قد صفووا في صفاتهم

/72/

* ووفوا بما عوهدوا عليه من جمع شتاتهم في حياتهم * وعند وفاتهم.

فهذا ما يتعلق بجواب الأبيات المتقدمة في مدحها، ولو تبعنا ما قيل

من الأشعار في ذم متعاطيها لأطلانا.

وممّا وقع لي إنشاؤه فيها هذه الأبيات:

يَا مَنْ غَدَا أَكْلَ الْحَشِيشِ شِعَارَه
وَغَدِي فَلَاحَ عُوَارَهُ وَخُمارَهُ
أَعْرَضْتَ عَنْ سُنَنِ الْهُدَى بِزَخَارَف

كتاب تتميم التكريم

لَمَا اعْتَرَضْتَ لِمَا أَشِيعَ ضِرَارُه
الْعَقْلُ يَنْهِي أَنْ تَمِيلَ إِلَى الْهَوَى
وَالشَّرْعُ يَأْمُرُ أَنْ تُبَعَّدَ دَارَه
فَمَنْ ارْتَدَى بِرَدَاءِ زَهْرَةِ شَهْوَةِ
فِيهَا بَدَا لِلنَّاظِرِينَ / خَسَارُه
أَقْصَرُ وَتَبَّ عَنْ سِرَّهَا مُتَعَوِّدًا
مِنْ شَرِّهَا فَهُوَ الطَّوِيلُ عُثَارُه

/73/

وقد ذمّها بالشعر جمع من الأئمة العدول * وجّمّ غفير من العلماء الفحول * ممّن عنده تقوّى تحجره عن الخوض في الفضول * غير أنّا اختصرنا ولم نطّول بذكر الأبواب والفضول. وهؤلاء هم الذين يقتدى بهمقالهم * ويهدى بمنارهم * في حالهم وما لهم * لا كمن تعرض لمدحها * وأعرض عن ذمّها * ونسب تناولها إلى الدمامنة في أخلاقه * وللطافة في يسره [وإملاقه] * والخلاعة في تقييده وإطلاقه. وإنّما يوصف بذلك أرباب البضاعة * الوافرة في الرقاعة * الداعية إلى الاجتماع في المشارب الموضعية / للوضاعة (11). وأمّا الفضلاء العلاء الذين تمسّكوا بظواهر الشرائع * في ما أقدموا عليه وترکوه من الواقع * فإنّهم لا يلمون بما يميل بهم عن سنن الهدى والاستقامة. فما ظنك بالقراء الذين باعوا أنفسهم من الله وأقبلوا على خدمته * وراضوا طباعهم وأنفسهم حتى فتوتحوا من جنابه بمحبّته * فأيّ نسبة بينهم وبين من هذا حالته * وأيّ صفة

/74/

11) في الأصل: للوظاعة.

كتاب تتميم التكريم

يجتمع معهم فيها من لم تلح عليه إنابته لله وإنجابته؟

وأما ما استشهد به لمن يبيع تناولها من الأبيات له ولغيره، وذكر مدحها وأسمائها * وكيفية آداب تناولها* ومداوات من سكر منها * فإن الاحتجاج بمقالة الشعراء على المقاصد الفاسدة * من الأدلة الضعيفة / الباردة. ولا فرق بين مقالة هؤلاء وبين مقالة من أخذ في مدح الخمر والنبيذ وما شاكلهما مما يزيل العقل. والحجّة في الكتاب والسنة أو القياس. وأدلة الكتاب والسنة والقياس شاهدة بتحريم ما فيه ضرر مؤثر في الجسم أو العقل، أو يتوهّم ذلك منه، أو يؤوّل إليه بطريق ما. وقد تقدّمت مقالة الأطباء في الحشيشة ومزاجها وما تعمل في الجسم. وقد قال هو في آخر كتابه: وممّا يضعف فعلها ويكسره السباحة في الماء الجاري، والنوم يذهبه ويبطله. فقد اعترف بأنّها مؤثرة في العقل تأثيراً تفتقر إلى علاج ومداواة خاصة، بنوع خاصٍ، وهذا هو المقصود. ومن أدّعى أنّها لا تؤثّر فيه ممّن عانها، فإنه يُحتمل أنّه لكثرة ممارسته لها لا يدرك ذلك / لأنّ البدن قد أفلتها حتّى إذا استحكم الجفاف في بدنـه وفنيـت منه الرطوبـات ظهرـ فيـ ما كانـ كامـناً، وتنوـعـتـ بـهـ الأـسـقـامـ التيـ يـعـسـرـ عـلاـجـهاـ وـيـعـزـ الـوصـولـ إـلـىـ مـداـواـتـهاـ. وـلـيـسـ مـنـ تـعرـضـ لـمـدـحـ الحـشـيشـ وـبـالـغـ فـيـ الحـثـ عـلـىـ تـناـولـهاـ بـأـزـيدـ مـنـ طـائـفةـ مـنـ الشـعـرـاءـ تـعرـضـتـ لـمـدـحـ الـخـمـورـ، وـذـكـرـ أـوـصـافـهاـ كـصـفـرـتهاـ وـحـمـرـتهاـ، وـصـفـائـهاـ فـيـ كـأسـهاـ، وـطـفـلـ حـبـابـهاـ، وـتـعـديـدـ فـوـائـدـهاـ وـمـقـاصـدـهاـ، وـالـحـثـ عـلـىـ الـاجـتمـاعـ لـهـ، وـأـنـهـ تـجـمـعـ الـأـفـكـارـ وـتـدـفـعـ الـهـمـومـ إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـمـقـالـاتـ الـخـارـجـةـ عـنـ الـأـوـضـاعـ الـشـرـعـيـةـ. وـلـاـ يـسـمـعـ مـنـ مـقـالـهـمـ أـنـهـ مـفـضـلـةـ عـلـىـ الـخـمـرـ بـأـنـهـ نـجـسـةـ وـأـنـ الـحـشـيشـ طـاهـرـةـ، وـبـأـنـ الـخـمـرـ فـيـ الـحدـ

كتاب تعميم التكريم

/ وهذه لا حد فيها، وبما ميزوا الحشيشة به [ومدحوا] في زعمهم من الأمور اللازمة لها كالخضرة، والأمور الخارجة عنها كاحتصاص الخمر بالعصر بالأيدي والأرجل، وامتهانها بذلك، وبأن المقصود من الخمر إنما يحصل بطول المدة [والمعاناة] وهذه فلا تحتاج إلى ذلك فكانت مقدمة عليها؟

فإن جميع ما أدعاه مدعاً منهم من ذلك فإنه عدول عن المقصود. ولا سيما في حق واضح هذا الكتاب، فإنه إنما وضعه لاعتقاده أنها مباحة لمن استعملها. ولم يأت في مقصوده ذلك بنص يقصد، ولا دليل يرشده، ولا بحجة يقوم بها ما أدعاه ويقصده بقصده، فائنة وافدة بالحجج لمن تأملها عائنة.

[يُحتمل] عندي أن الشبهة / التي قامت بذهن من أباح تناول الحشيش إنما نشأت عنده من جهة إلحاقة بالنبيذ المختلف فيه بين العلماء، فلأجل ذلك سامح فيها. وما وقع له من ذلك فإنه خطأ. ويدل عليه وجوه:

أحدها: أن من أباح النبيذ إنما أباح منه ما لم يؤد إلى السكر. وذلك يتعلّق بحد محدود وقدر محدود، له مبادئ (12) وغايات، كالكأس الأول والثاني إلى العاشر. فالمبادئ لا يوجد معها سكر، والغايات تسكر. ولا كذلك الحشيشة، فإن من يتعاطى استعمالها لا يقصد منها إلا السكر، ولا يعرف فيها الحد الذي لا يوجد معه السكر، فافتقر الحال بينهما.

وثانيةها: أن شارب النبيذ وإن اعتقاد إياحته فإنه يُحدّ عند المخالف له لمخالفته / النصوص الواردة في تحريميه، وتقبل شهادته لأنه لم يأت ما يعتقد أنه محروم. قال الشافعي: أحد شارب النبيذ وأقبل شهادته.

(12) في الأصل: مبادٍ.

كتاب تعليم التكريم

وثالثها: أن النبي لا يشتمل على ما اشتملت عليه الحشيش من المفاسد والمضار العاجلة والأجلة، فامكن أن يكون في تناوله اختلاف.

وأما الحشيش فلا ينبغي أن يكون في تحريمها بين أهل العلم اختلاف لما تميّزت به من الإفساد للعقل * وتحصّصت به من الإمداد لكترة الفضول.

فنشرع حينئذ فيها ونقول لمن عاند في إياحتها معرضًا عن تحrir الأصول وتقرير الفضول: الأمر في الحشيشة دائر بين الإباحة والتحريم والكرامة.

أما الإباحة فلا سبيل إليها لأن المباح ما خُير فيه بين الفعل / والترك من الأفعال العادية، كالقيام والقعود، والأكل والشرب، واليقظة والنوم، والحركات والسكنات، الناشئة عن اختلاف أنواع الدواعي والبواعث. فإن كانت من هذا القبيل عند المبيح لها، فأي فائدة تُحصل من إقامة الدلالة له على إياحتها مع العلم بذلك القائل والمستمع؟ وذلك مما لا يُجهل في الشرع موقعه. وقد أنكر إياحتها قوم عقلاً فضلاء عارفون بالقواعد الشرعية ومقاصدها التقليدية والعقلية، فكيف يليق القول للعاقل باعتقاد إياحتها مع مخالفة الجم الغفير من العقلاط له في مقالته؟ وقد استدلّ هو في كتابه على إياحتها، ولم يذكر ما يقتضي ذلك.

والدلالة تفيد ما لم يُعلم، أما علم ما عُلم فإنه من باب تحصيل الحاصل / فلا فائدة فيه.

وإذا انتفى حكم الإباحة بقي دائراً بين الكراهة والتحريم، وكل واحد منهما إنما [يضافي] لما يتربّ عليه من الفعل المخرج للعقل عن طريق الاعتدال. وكل من استعملها فإنه إنما يستعملها لما يجد من التغيير في نفسه

/80/

/81/

كتاب تتميم التكرييم

بعد تناولها. فلا بدّ من الاعتراف بأنّ ثمّ بعد تناولها (13) تغيير حدث، فذلك التغيير إما أن يغيب معه الإدراك الحسي، حتى تبطل معه الحركة ويبقى مسبباً كائناً نائم وليس بنائم، فهذا نوع من الإغماء والإغماء على اختلاف أنواعه مرض فيكون أدخل المرض على عقله، وإنما أن يبقى معه شيء من الإدراك، إلا أنّ أفعاله اختلت فلا (14) تجري على نظام * ولا يوقف لها على مرام * بل يختل في أفعاله * وينزل في أقواله * ويخلط في جملة أحواله * / ويتنتقل في الفحش في خلاله * فإنه يتنزل منزلة السكر. وكلّ واحد من الأمرين، السكر أو الإغماء، التوصل إليهما أو إلى أحدهما محظوظ. فأيّ نفس فاضلة أو قريحة كاملة ترضى أن توقع نفسها في جملة هذين المحذورين أو أحدهما؟
واحتاج أيضاً في كتابه بأنّ الشيخ حيدر استعملها، وأيّ حجّة تلزم بإقدام ذلك الشيخ وإن كان رجلاً فاضلاً في نفسه؟ فإن قدامه على تناولها يتحمل أن يكون صدر منه لوجوه:

أحدها : أنه لم يعلم ما ينشأ عنها حالة الإقدام عليها، فأقدم على استعمالها وهو لا يخبر أمرها، فيُعذر.

وثانيها : أنه لما أقدم على استعمالها وحدث له منها ما حدث ظنّ أن ذلك منها ليس بسكر، أو أنه لا يضرّ / بالعقل، فكان في ذلك معدوراً.

وثالثها : أنه لم يكن ممن اشتهر بالعلم بأدلة الأحكام، فلا يجعل فعله حجّة.

(13) في الأصل: «تنا»، وكمّلها غير ناسخ المخطوطة.

(14) جاءت هذه العبارة متكررة في الأصل.

كتاب تتميم التكريم

ورابعها: أنه غير معصوم من الخطأ، وإن كان إماماً في العلوم الشرعية.
وخامسها: أن كثيراً من العلماء أخطأ في بعض المسائل، وليس ذلك
بقادح فيه.

فما ظنك بمن ليس له شهرة بالاشغال بالطرق الموصولة إلى الأدلة؟ ولا
ينبغي أن يجعل حجّة في دين الله إلا من اشتهر بالدرس والسرير، والرحلة
والتغرب، ومناظرات العلماء ومذاكرات الفقهاء، وشهد له أهل صنعته بنهضته
في حجّته * وانتشر ذكره في الأقاليم بين أبناء جنسه * باستكمال الشروط
المعلومة في حقّ مثله* [فحينئذ] / تقوم به الحجّة ويرجع إليه* في قبول قوله.

/84/

قاعدة واردة لإزالة الإشكال زائدة

اعلم أيّها القاصد الرشاد * الراصد حصول الحق المستفاد * أن العقلاء
قد اعتبرت المطعومات فوجدت لها على ضربين: إما غذاء، وإما دواء. فالغذاء ما
أحاله البدن إلى طبعه لما بينهما من الملاعة والمشاكلا، والدواء ما أحال البدن
إلى طبعه للمنافرة بينهما والمباینة. فنظرنا في الحشيش من أيّ القسمين هي،
فوجدناها من جملة الأدوية لحالتها البدن إلى طبعها ونقلها له عن عادته
المألوفة منه، وتأثيرها في الحركات والسكنات تأثيراً ظاهراً جلياً. ثم نظرنا في
الأدوية، فإذا هي على ضربين: سليمة فاضلة، وخطرة قاتلة. فاعتبرنا / الحشيشة
فوجدناها من قبيل الخطرة القاتلة، بما شهد به الاستقراء في الوجود في الصدر
والورد من تأثيرها في الأجسام تأثيراً يخرج به الجسم عن الحدّ المعهود. ولا

/85/

كتاب تتميم التكريم

عبرة بمن كابر [وعا...] من أهل الجحود. وكفى به شاهدًا عليه ما يُعزى إليه من
معاشرة الغلمان الحسان * ومعاقرة الندمان * بمواترة الحرمان * ومكابرة الإخوان.
* في السرّ [والإعلان] * ومظاهره الأحزان * بإسخاط الرحمن * وإرضاء الشيطان.
فلا صلاة في أوقاتها تقام * ولا صيام في بعض الأيام تدام * بل حملتهم البطلة
على اتباع الشهوات * وألزمتهم الجهالة ارتكاب الشبهات. فكانوا ممَن وصفهم
الله بالأنحرفين أعمالاً فرادى جمِعاً الذين ضلَّ سعيهم في الحياة الدنيا، وهم
يحسبون / أنَّهم يحسنون صنعاً.

/86/

وقد روينا من حديث شهر بن حوشب عن أم سلمة قالت: «نَهَى النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفْتَرٍ» (15). رواه أحمد بن حنبل في
«مسنده»، وأخرجه أبو داود في كتابه. فالخشيش إن لم يسكر كان مفترًا
مخدرًا، ولأجل ذلك يكثر النوم من مستعمليهما، وتنقل رؤوسهم كثيراً بواسطة
تبخيرها في دماغ.

وروينا من حديث خالد بن معدان عن أبي أمامة الباهلي -واسمه صدى
ابن عجلان- قال: «قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَذَهَّبُ الْكَيَالِي وَالْأَيَامُ
حَتَّى تَشَرَّبُ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ إِسْمِهَا». أخرجه ابن ماجة (16).
قلت: وهذا من معجزاته عليه السلام- إذ أخبرنا بأمر لم [يكن، فوقع على
وفق] ما أخبره.

(15) أحمد بن حنبل، «الأشربة»، ص ٣٢، رقم ٤؛ «سنن أبي داود»، ج ٣، ص ٣٢٩، رقم ٣٦٨٦.

(16) راجع عبد الباقي، «فهارس سنن ابن ماجة»، ص ١٣٢، رقم ٣٣٨٤.

كتاب تتميم التكريم

وقد اخترعوا لما / ابتدعوه أسماء كثيرة، فكثُر بها عن رغبة في التستر / 87/
به وإنفائه عن من في اجتنابه له على بصيرة. فسموها الصورة، والكف،
والملعون، وابنة الجراب، وابنة الكيس، والبنك، وابنة العكررين، وجمال الدين،
والكافوري، وابنة القنبس، والخضراء، والكسيرة، واللقيمة، والملوح، والمليحة،
وهما ضيغتان من ضياع اللاذقية تنتسب إليهما وتُجلب إلى الشام منهما فتُنسب
إليهما. وإنما ذكرت ذلك ليعلم الجاهل تلك الأسماء، فيجتنب من تعاطها
ويبتعد عنها.

فتبيّن بفعل هؤلاء ما أخبر به صلّى الله عليه وسلم - من تغيير الأسماء
* وإن وقع [الإشكال] في المقصود منها عند الآباء الفضلاء * [فالأجله] / تنزه / 88/
عنها من كان مشغوفاً للاقتفاء * لأهل الوفاء والاصطفاء * محفوفاً من الله بعين
الكلاء والاعتناء * موصوفاً بالجلالة في البداية والانتهاء * محفوفاً عن الابتلاء
باتّباع الأهواء *. وتوغل فيها من غلب عليه الشقاء * وسلب الله عن وجهه ماء
الحياة * وركب ما صعب من الخصلة الذميمة الشناء * وكان يشار إليه في
الدناة بالأصابع بين الجلساء * وفي السخافة بالمهانة بين الرؤساء. وكيف يليق
بمن شعاره التحقيق معاشرة من قطع عليه الطريق * وشرع له التعويق * مذ فاته
التوفيق * فاتّبع نفسه هواها * ومكنها من غواها * وكان لها تابعاً * ولجناب
مولاه مقاطعاً؟ وما ظنك بقوم أضاعوا الصلاة * واتّبعوا الشهوات * وما راعوا

كتاب تتميم التكريم

الحرمات * عند قيام الشبهات * ولا / اقتدوا (17) بما ورد من السنة الصحيحة
* الموجبة للمننة الصريحة؟ / 89/

وهو الحديث الذي هو أصل من أصول الآنام في أحكام الحلال والحرام. روى الشعبي عن النعمان بن بشير قال: «سمعته يقول، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - يقول - وأهوى النعمان ياصبعيه إلى أذنيه - إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس. فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في المشبهات وقع في الحرام كالراعي حول الحمى يوشك أن يقع فيه إلا وإن لكل ملك حمى إلا وإن حمى الله محارمه إلا وإن في الجسد مُضْعَةً إذا صاحَتْ صَاحَةً الجَسَدَ وإن فسَدَ فسَدَ الجَسَدَ كُلُّهُ إلا وهي القلب» متفق عليه واللفظ لمسلم (18). وهذا / صلى الله عليه وسلم - إرشاد لعامة من اتبّعه من المؤمنين، وأما خواص أمته من الأبرار المقربين فإنّهم ترقوا عن ذلك في مراتب اليقين. وأقلّ مراتب الحشيشة أن يعتقد فيها الإباحة، وأوسطها الكراهة، وأعلاها التحريم. فالفقراء الذين يزعمون أنّهم توجّهوا لله وأقبلوا على الله، أول ما يزهدون في المباح من أكل الطيب ولبس الناعم، ويرغبون في حمل النفس على الأعمال الشاقة من الصلاة والصيام، ورياضة الأخلاق، وطول الفكر والصمت، والعزلة والذكر، وغير ذلك من الأعمال المقربة لله. وأما المكروه والمحرّم فإن الله صان مناصبهم عن [...] ووقفهم للقيام بما ألزمهم هنالك. فأيّ سعة [...] عندهم تدعوه / إلى مخالطة الشباب / 90/

للقيام بما ألزمهم هنالك. فأيّ سعة [...] عندهم تدعوه / إلى مخالطة الشباب / 91/

(17) في الأصل: اقتدو.

(18) راجع « صحيح مسلم »، ج 11، ص 27-28، و« صحيح البخاري »، ج 1، ص 19.

كتاب تتميم التكريم

ومعاقرة الحشيش، وهما من أتم الفتنة الظاهرة؟ ولو أدعى من تعاطى من الفقراء تناولها أنها مكرورة ومحرمة -ولا وجه للكراهة إلا أنه من باب التنزّل في القول معه- لهان ما قاله. فإنه يعتقد أنه مخالف بفعله، والمخالففة توجب الندم وتحدث الاستغفار وتنبع الإصرار، غير أنه طبع الله على قلبه وسمعه وبصره، فما اهتدى لأول مقامات أهل الطريق، وهو التوبة والزهد، فما ظنك بنهاياتها. ومن شرح الله [بنور] الهدایة صدره * ومسح يمين العناية ضرره * (19) كان مقتدياً بما سلف من المشائخ الذين جمعوا بين علم الظاهر والباطن، وتأدب بآدابهم * ونسج على منوالهم * ولا يكون من أتباع كلّ ناعق * فيشهي / الأنعام والحيوان من صاحل أو ناهق. ولو لا ما أخذ الله من الميثاق على العلماء * في البيان والنصيحة للناس بتبيين الأهواء * لكان جواب ما فاه به من امتدحها السكوت، للعلم بتهافت مقاله * وتناسب مجاله في محاله * وعجزه عن الاهتداء بالاقتداء * بمن سلك من المشائخ طريقة الحقّ البلجاء. فأيّ سلف صالح يجده من أباحها في ما عاناه قدوة، ولئن وقعت من شخص أو اثنين في وقت ما، فلعلّها كانت منهم هفوة؟ والله هو الموقّع من يشاء من (20) عباده * والمتحقّق لما يشاء من مراده. وبه الاعتصام في إصدارنا لما رمناه [عن] «تتميم التكريم» واشتهاره وإيراده.

/ قلت: وبعد إتمام هذا التصنيف اجتمع بي الشخص المذكور،
وأقسم بالله وبالآيمان المغلظة أنّ هذا التصنيف تُسبّ إليه وأنّه ليس له. فكلامنا

(19) في الأصل: ضرّة.

(20) جاءت هذه الكلمة متكرّرة في الأصل.

كتاب تعميم التكريم

مع من صنف ذلك، ولو لا ما اشتهر من النسخ به غيرنا ما ذكرنا أولاً.

والله الموفق

علقه لنفسه، ثم لمن شاء الله من بعده، العبد الغني بالله تعالى والفقير
إليه أحمد بن سنقر الفليمي، غلام سيدى، وشيشي، وقدوتي، وعدتى،
مصنف هذا الكتاب، المشار إليه أعلاه -فسح الله في مذته ونفع المسلمين
ببركته وبركة سلفه أمين آمين- في الخامس من جمادى الآخرة (21) سنة سبع
وبسبعين وستمائة.

انتقل بالشراء الصحيح إلى ملك العبد الفقير إلى عفوا الله تعالى أبو القاسم أحمد
بن مبارك بن علي [...] قيسى الشعبي نسباً، الشافعي مذهباً. رزقه الله العلم والعمل به وغفر له
ولوالديه ولمن دعا له ولجميع المسلمين [والمسلمات] فصلى الله على سيدنا محمد وآلها وسلم.

ثم انتقل بالشراء الصحيح في مكة المشرفة -في المسجد الحرام [خاصّه] - إلى

(21) في الأصل: الاحر.

كتاب تتميم التكريم

ملك العبد الفقير الضعيف المحتاج إلى عفو الله سبحانه وتعالى أبو أحمد بن المعنى بن محمد الإبوي بلداً، والشافعي منهباً. رزقه الله العلم [والعمل به] وأغفر له ولوالديه ولمن دعا له ولمن أحبه ولجميع المؤمنين والمسلمين [وال المسلمين] وال المسلمات الأحياء منهم والأموات آمين آمين وصَلَّى اللهُ عَلَى [سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ].

[مختارات من]

كتاب راحة الأرواح في الحشيش والراح

تأليف

الشيخ تقي الدين البدرى

وفيه مقطوعات من:

كتاب السوانح الأدبية في مداائح القنفية

تأليف

الحسن بن محمد العكبرى

لِنَحْمَلْتُهُ الَّذِي حَمَلْتُمْ عَلَى عَبْدِ النَّبِيِّ كُلَّمَا يَسَكُنُ الْقَنْ وَإِنْ كَانَتْ
 الْمُنْقَضِيَةُ هَذِهِ أَوْ شَدَّ الدُّوَيْدَ عَلَى مَنْ سَاجَهَكَا فَضْلًا الصَّلَاةُ وَاللَّامُ ٠
 وَقَبْلِي سَنَةِ خَنْ وَخَسَابَتِي وَقَاتْ أَعْفَظُ الْبَعْرِيِّي فِي سَنَةِ عَزِيزٍ
 وَسَنَاتِيَّةٍ وَقَاتْ أَبْنَيْ عَكْرَقَيْ سَنَةِ خَنْ وَسَنَاتِيَّةٍ وَقَاتْ أَبْنَيَ اللَّيْنِ
 عَلَى رَأْسِ الْبَعْرَةِ فَقَاتْ أَتَحْاَقَطَ أَبْنَيْ كَثِيرَ قَبْلَ الْبَعْرَةِ مَوْقَاتْ مَسَابِيَّ
 الْأَوَّلِيَّنْ كَهْبِيَّنْ هَافِيَّنْ أَوْ أَخْرَلِيَّةِ الْأَدَسَةِ ٠ وَلَوْ أَبْلَرَ أَسَابِعَهُ حَنْ
 مَهْرَتَ دُولَةِ النَّاسِ وَأَوْلَى مِنْ أَمْهَرَهَا الْكَعْ قَلْنَدَرَ هَمْرَأَسَةَ
 وَأَوْصَى جَاهَتَهُ تَقْوِيمَهُ أَعْلَمَ بَانَهُ يَجْبِعُ عَلَى الْعَاقِلِ الْأَدِيبِ ٠ الْأَنْهَلِ
 الْأَرْسَيْتِ ٠ أَذَا اَرْسَادَ اسْتَوْالَهُنْ لِلْمَعَارِفِ الْمَعْنَلِيَّنْ لِلْأَبَاهَةِ هَلْ الْمَعْنَلِيَّ
 أَنْ يَطْهِرَنْ الْجَنْ هَبَاهَنْهُ وَمِنْ الدَّنِسِ مَهْمَانَهُ وَفَيَخْلُدَنْيَاكَنَا
 الْفَسَابِيلِهِ وَيَتَعَلَّمُنْ اَسْتَكَابَ الْرَّذَابِهِ وَيَلْتَمِسُنْ مِنْ يَخْبُرُهُنْيَهُ
 وَيَسْكُرُ سَرْتَيْهُ ٠ وَيَا كَلِهِ فِي مَحْلِهِ وَلَا يَلْعَمُ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ وَيَتَعَقِّبُهُ
 بَيْدَ الْمَهْنِيَّهِ دُونَ السَّرِّ ٠ وَيَقُولُ قَسْمَ اَسْتَرِبَ الْأَخْغَ وَالْأَوْلِيَّ ٠
 الَّذِي اَخْرَجَهُ الْمَرْعِيَّهِ وَمَلْقَ فَسُونِيَّهِ وَرِزْقَ وَاعْنَفِيَّهِ وَقَدْ رَوْهُنِيَّ
 وَعَلَمَ الْسَّرِّ وَلَخْنِيَّهِ وَمَلْأَيَّهِ عَلَى مَهْرَبِيَّ الْهَدِيَّهِ وَأَهْمَاهِيَّهِ
 الْتَّقِيَّهِ ٠ هَلْمَ أَنْلَقَ أَوْدَقَتَ أَكْلَمَهُ فِي مَحْلُوْقَاتِكَ ٠ وَأَبْدَعَتَ الْمَنْتَهَهُ
 بِعِنْوَعَاتِكَ ٠ وَعَرَفْتَهُوَا صَهَاهَنْ اَرْتَقِيَّهُ وَالْمَهْتَ اَسْرَاهَهُ
 مِنْ اَصْطَعْمِيَّهُ وَأَفْتَهُنْيَا الْبَاتِمَهُ الَّذِي دَبَرْتَهُ كَمَتِكَ ٠
 وَأَهْرَهْتَهُ كَرْدَتِكَ ٠ وَمَعْلَمَتَهُ مَرْزَقًا لِكَثِيرِهِنْ خَلْقَكَ بِعَنْيَاكَ
 وَأَرَادَتِكَهُ وَقَدْ رَنِكَ وَمَطِنِكَ ٠ هَيَا لَكَ بَلْمِكَ الْمَامَ ٠
 لَهَمَانَ وَالْعَامَ ٠ اَنْ تَقْفَقَنِي لِلْمَلْفِنِي بِعَلَاقَتِكَ ٠ وَالْأَقْلَاعُ مِنْ
 مَعْصِتِكَ ٠ وَتَقْطَعُهُنِي الْشَّهَوَاتِ وَهَوَانِيَّهَا ٠ وَالْشَّهَوَاتِ بِعَلَيْهَا
 وَالْأَهْزَانِ وَمَلْوَرَقَهَا ٠ وَقَمْرَنِي الْمَوْجُودَاتِ بِعَلَيْهَا ٠ وَتَرْزَقَنِي
 هَنْهُ ٠ وَنَقْرَفَهُنِي فَبِرِّهِ ٠ يَامِنَهُنْ كَلْكَشِيَّهُ قَبِيرَهِ وَبِكَلْهَانَ
 بَصِيرَهِ ٠ ثُمَّ يَصْنَعُهُنِي شَدَقَهِ ٠ وَبِيَالِغِي سَكَمَهِ ٠ وَيَتَسْرِبُهُنِيَّهِ ٠
 وَنَزَدَكَ

Fols. 1b-2a del "Kitāb Rāhat al-arwāh fī l-haśiš wa-l-rāḥ".

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وشأركه في بدء المقاumi زين الدين إلى بكر بن الجراح ميتملاً وله
 مائة عارف من ذلك الأهمية قد تقدمه في رفقه خذلوك بحد ذاته
 وآخر لهم ما ذكره في رضم الشذوذ والازان هشوا قد طبع في مصر
 وعمرتهم بذلك الأديب ابن الطراز على ملوك وشاد الشيشي منطقه
 حيث عارفون ذلك الأهمية كلها في شاق وحال مذكرة من بينها
 وكم نجح من قد اسكنه طرقه أرشاده وفي القراءة كم معنى ذلك عن المئات
 وأحسن منه قوى ابن عذر الفكري صلى الله عليه وسلم **الناثر**
 خذ أكب سجان تصره لا سمع قروافليس قصر
 فربعته المتقى وقلت جباره هذه أراك تحفه في المتن حضر
 وما نشر في مولانا وسيدنا شيخ الصلوة وفاضي المعنونه بالدبار
 المعرب به تهدى أكبنا ي آلمعه ديا آدم آسدتنا أيامه الزرا هرع
 سومنه أكب سجحه فعذاته فتحلت للناس في المكتبة
 وهذا الطرف ناعمها في ذراهاه كبي لا وهو غارقا في مهني
 سر أكب حفندى عمرتون ذلك بحسبنا أليخ أبوه المفضل على ابن المغور
 العلامه أبوه الكلطف الحمسكى المقدسى أنا افتى أعن التلاق
 فما هن في أن هذين أكتسيتوك فقلت تكلم أن قابع المعنونه
 فما ذهابا بطريق ملما لفان مقامه في المتن ونثر أغلواغلا
 ولهم الله أرجح المتنو به المرمعانها في المتنو كالمدرسة والأخلاق
 والتلايه المفاصي والملاقي ومنتور أحد أربق فما يرجح أهله
 ما هن تذكر في سوق المتنو كذكرت هذا المنهى معرفته في
 ونقلت من خط ابن نمير المعاشر بي ما نقله في كتاب المسواع
 الادبي مدحه القبسى هندة لرن محو زاكى هذه المئات قال
 أعلم مني الشرعية امظرة ثبات بمحاجة استعمال المعماقه المفرجه
 كالزعراف وحشيشة لأن المكرز وفقرها ما يقارب بقدره فضل
 هذه الممار لكنه تم برد هن النبي صلى الله عليه قلم ما يدل على

كتاب

حتى يعيده واقامة امجد عليا كلها والمعنى لا انقطاع احجز في ذلك
 ما باهثه واستغلت وفرا حدث بما هد من الفضلاء في الصالحة
 الذا من مثل صفي الدين عبيده العبد شكر وشيم الملك العادل إلى بكر
 ابن أبي بدر محمد الله بن فضيال القاهر مدرس وقوفها على الساده
 أنا كلبي وجعل لها وآتي كبيه كحصل منها هلة تقوم بفضلكها وكان
 للصالحة صفي الدين ولد أبا يحيى يعلم الدين في نهاية المثل والهبة
 من النفل مع معرفة الفتن وسبايا المعلوم حتى صارت له في المتنوف
 وألم فهو و كان معه ذلك طرفة العظام بمن اعقبه دفن و يقعن
 ما فضلها وأيلت توأم املونه ملته لا من تغير بل على ملبة
 الأخلاuded والاسئلتها ملها الذي يعلمها اللهم منك عبد رسته
 المذكور وجعل يحضره رسنه منصور فقيها وأيلت هليه المدروس
 اكتفيه الفضيحة الدقيقه المعاين شهد له بذلك جماعة من
 قرناه ومن حضره رسنه وكتبوا بين يديه و مسند و مامنه
 وكانت مع هذان هله و فرانه فهمه لا يقطع أكل الحسنة متبرئها
 لا يبالي كومة لابم ولا يجيء سطوة حكم قد خل عن ذلك في الاموال
 والبساط والاشتراك يأكلها بمقدارها و جوصه مع متبرئه
 ومتبرئه والد وأجداده في الريتها المعنونه ومقاماتهم من محل
 المعلوم والناسب الشرعيه فلما توفى والده صفي الدين شهد
 الله كان قيامي المعنونه يومئذ فحضر بدر الدين الشعراى تقدسته
 فتسه بان ينتزع الوقف من بعد علم آذن وولد الرواق فليبشه
 اكتسيه وكافها في المعنونه من لما باللوا طوا قتنا اللى كانت
 الهر وعند منهن جماعه لا يفاصفهم طرفه هنون وحسنون هندة
 الذا مني أدنى يمني مما قد يعلم الدين فعن علما منهن في عقد
 مجلس يسمى فيه الكتبه والفنون وآن تتعالى من يده الوقف
 في مثل هذه أكبهم المعنون فقال **العناني** أنا استغنى هلم

/ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ ثُقْتُ وَعَلَيْهِ مُعْتَمِدٌ

الحمد لله الذي حرم على عبده التقى كل ما يسكر النفس وإن كانت
النفس حقراء * وشدّ الوعيد على من تخامر عقله وإن لم يقل إلا فاسقني
خمراء * والصلوة والسلام على نبيه المعصوم من الأرجاس * وعلى الله وصحبه
المطهرين من الأدنس * صلاةً وسلاماً يأتلفان إئتلاف التوبة بالندم والإقلاع
* ويترادفان ترادف العزم على عدم العود إلى الذنب بكل ما يُستطاع.
وبعد: فقد سأله من أمره مطاع * ولا أجد وإن كنت العاصي بموافقة
أمره سلوان المطاع * أن أوضح له أصل الحشيشة والخمر وسبب وجودهما حتى
تعاطاهما زيد وعمرو. فاشتغلت من ذلك القول * إذ لا طاقة لي على فتح هذا
الباب ولا قوّة ولا حول * وقلت: إذ قال وما أقال * هذه عشرة لا تقال * فربّت

كتاب راحة الأرواح

سؤاله على قسمين * وأبرزت روح هذين الجوهرين * في هذين (1) الجسمين
* القسم الأول في ظهور الخضراء * وأفردت الثاني منه في بيان الحمراء
* وجعلته مبادراً ذكر الواقف عليه والخاطر * وبهراً لعيون المشرف منه والناظر
* وختمته بخاتمة مدار (2) الكتاب عليها * ومرجوع الإرادة والنية إليها * فهي
الفاتحة لي بالإخلاص إلى يوم القيمة (3)، متبايناً على الحالين بحسن الخاتمة
* وسيئته «راحة الأرواح» في الحشيش والراح» لزعمهم بأنّ الزيه مبسط (4)
للتفس، قابض (5) للروح، والخمر محدث طرياً ونشاطاً لا يحدثنما (6) سواه.
غير أنه يلعب بالقول * حتى يفسد المصلوح * ويستوي أن يجعل كلّ يابسة
بين أيدينا خضراء * وأن يحمينا في ديننا ودنيانا من كلّ عدوٍ أزرق بعين حمراء
* فهو الحكيم الكريم الذي تقصد برّه ونرجوه * أن يبيّض وجوهنا يوم تبيّض
وجوه وتسود وجوه * إن شاء الله تعالى بكرمه وملائكة وآمنه أمين أمين.

القسم الأول في الحشيش

اعلم أيها العشير ستك اللّه بمشاهدة اخضرار جنان أهل الوفا *
وللذك فيتها بتهر من عسل مصقى - إن أوائل ظهور هذا النبات على رأس /2a/

-
- (1) في الأصل: هنا.
 - (2) مكتنا في الأصل.
 - (3) في الأصل: القيمة.
 - (4) في الأصل: ميسطاً.
 - (5) في الأصل: قابضاً.
 - (6) في الأصل: يحطثهما (؟).

كتاب راحة الأرواح

الستمائة عام * من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام * وقيل في سنة خمس وخمسين. وقال الحافظ اليعموري (7) في سنة عشرين وستمائة. وقال ابن عساكر في سنة خمسين وستمائة. وقال ابن الأثير على رأس السبعمائة. وقال الحافظ ابن كثير قبل السبعمائة. وقال صاحب «الأوائل» ظهورها في أواخر المائة السادسة وأوائل السابعة، حين ظهرت دولة التتار.

وأول من أظهرها الشيخ قلندر -رحمه الله- (8)، وأوصى جماعته بقوله: اعلموا بأنه يجب على العاقل الأديب * الفاضل الأريب * إذا أراد استعمال هذا (9) العقار * المفضل بالإباحة على العقار * أن يظهر من النجس جثمانه * ومن الدنس قمصانه * ويتحلى باكتساب الفضائل * ويتحلى عن ارتكاب الرذائل * ويلتمسه ممن يخبر سيرته ويذكر سترته * وياكله في محله * ولا يبلغه مع غير أهله * ويقبضه بيده اليمنى * دون اليسرى * ويقول: بسم الله رب الآخرة والأولى * الذي أخرج المرعى * وخلق فسوى * ورزق وأعطى * وقدر وهدى * وعلم السر وأخفى * وصلى الله على محمد نبي الهدى * وأصحاب أئمة التقى * إنك أودعت الحكمة في مخلوقاتك * وأبدعت المنفعة بمصنوعاتك * وعرفت خواصها من ارتضيته * والهمت أسرارها من اصطفيته * وإن هذا النبات الذي دبرته بحكمتك * وأخرجته بقدرتك * وجعلته رزقاً لكثير من خلقك

(7) في الأصل: اليعموري.

(8) جاء بهامش الأصل: أول من أظهر الحشيشة الشيخ قلندر.

(9) في الأصل: هذه.

كتاب راحة الأرواح

بقضاءِ إرادتك * وقدرتك ومشيتك (10) * فأَسألك بكرمك العام للخاص والعام
* أن توقفني للعمل فيه بطاعتك * والإلقاء عن معصيتك * وتقطع عني الشهوات
وعوائقها * والشبهات بعلاقتها والأحزان وطوارقها * وتعْرُفني الموجودات
بحقائقها * وترزقني خيره * وتصرف عني ضيরه * يا من هو على كل شيء قدير
* وبكل حال بصير. ثم يضعه في شدقه * ويبالغ في سحقه * ويشرب عليه *
/ ويحرّك فكيه * ويحطه إلى أمعائه * ويحمد الله على نعمائه * وينظر من أثره
فاه * ويغسل محياه * ويرفع صوته بالنغم لخالق الصباحة * فإنّها من دواعي
السلطة والراحة * ويکحل بالإثمد أسنانه * ليخفى عن الأخشان شأنه * ويسرح
شعر ذقه * ولا يزول العجب من ذهنه * ويترنّح في مشيه * وأمره ونهيه
* ويستعمل من الطعام ألطفة * ومن الكلام الحلو أشرفه * ويشاهد الوجه
الحسان * ويجلس في أئزه مكان * ويجاور خير الماء * ويصاحب نحاري
الأصدقاء * ويأخذ نفسه بالتفكير في العلة والمعلول * والفاعل والمفعول
* والحاصل والمحصول * والسائل والمقول * والعامل في الحلاوة والمعمول.
فبعد ذلك يفاض عليه من علم الله القديم * وفضله العميم * ما يتصور به الآراء
ومعانيها * وتظهر له الأشياء بما فيها * ويدرك الخواطر بالنواظر * ويملك (11)
النواظر بالخواطر * وينفصل عن معنى ناسوته * ويتصل بمعنى لاهوته * وتحل
له نسبة القراء على التحقيق * ويصل إلى مرتبة التوفيق. فمن استعمله بغير
شرطه * أو حطّه بغير محظّه * فقد عدل عن محجة العقل والأدب * وجهل حجة

(10) في الأصل: ومشيتك.

(11) في الأصل: وتملك.

كتاب راحة الأرواح

القصد والطلب. ثم أمرهم بصيانة سر هذا العقار * وأخذ عليهم الأيمان المؤتقة والعهود في السر والإجهاز * على أنهم لا يعلموا (12) به عوام الناس وينتهك (13) سره * ويفشو أمره * ويستر أمره * ويستوي عرفه ونكره * وأن لا تخفوه عن القراء * فإن الله خصكم بالصفاء * ليذهب عنكم بأكله الهموم الكثيفة * و يجعلوا بفعله أفكاركم الشريفة * فراقبوه فيما أودعكم * وراعوه فيما استرعاكم. انتهى.

وكان اسم الشيخ قلن، فلما تحققوا مریدوہ (14) قالوا: مولانا قلندر
* حرّزه الله من النار * وجعله من الأبرار. ويقال إن الشيخ لما درى أدراهم بسر
هذا النبات، قالوا: شيخنا قلن درى. ونقل الزركشي في كتابه «زهر العريش
* في تحريم الحشيش» / أن ظهورها كان على يد أحمد المسارجي القلندرى
ولذلك سميت بالقلندرية انتهى (15).

/3a/

ونقلت من «كتاب السوانح الأدبية» * في مدائح القنبلة للحسن بن محمد الشيرازي الحيدري، قال: أدركت أبا خالد نقيب الشيخ حيدر -رحمه الله تعالى- وسألته ببلدة تستر في سنة ثمان وخمسين وستمائة عن السبب في الوقوف على سر هذا النبات ووصوله إلى القراء خاصة * وتعديه إلى العوام عامة * فذكر لي أن شيخه الشيخ حيدر (16) -رحمه الله- كان كثير الرياضة

(12) في الأصل: يعملوا.

(13) في الأصل: وينتهك.

(14) في الأصل: مریدينة (؟).

(15) جاء بهامش الأصل: تسمية الحشيش بالقلندرية

(16) جاء بهامش الأصل: قل اول من استعملها الشيخ حيدر.

كتاب راحة الأرواح

والمجاهدة، قليل الغداء، لطيف المعاني * شريف المباني * قد فاق في الزهد
أهل الآفاق. وكان مولده بنشاور من بلاد خراسان. ومقامه بجبل بين نشاور
ورواه. وكان قد اتّخذ بهذا الجبل زاوية في صحبة جماعة من الفقراء. وكان
الشيخ قد انقطع في مكان من الزاوية، ومكث به نحوً من عشر سنين لا يخرج
منه ولا يدخل عليه غيري للقيام بخدمته. ظهر من خلواته إلى الصحراء
* مستخفياً من الفقراء * متفرداً بنفسه * عن أبناء جنسه * في وقت القائلة
* والشمس زائلة * فوجد كلَّ شيء من النبات ساكن لا يتحرّك لعدم الريح الذي
من شدّة القيظ (17) لا يُدرِك. وإنَّ مِنْ بُنْبَاتِهِ ورقةٌ يبهر الحدق * فرأه في
تلك الحالة يميس بلطف * ويتحرّك من غير عنف * كالشمل النشوان * والترف
السكران * فناداه مناد الكشف بـلسانه * وهو يمشي بين أغصانه: إنَّ كُلَّ من ورق
هذا النبات * فإنه من أعظم القرىات * فهو طعام المتفكّرين في معايشنا * ومدام
المعتربين بمعايبنا. فلما أكله ثار فيه الوجد والطرب * ورأى من نفسه في
مشاهدة مطلوبة العجب. فلما تحقّق الشيخ أمره * ووُجِدَ في باطن سره * وعلم
أثره وحكمه * رجع من وقته بقوّة همه (18) * وأمر أصحابه بأكله * وأخفى سره
عن غير أهله * لما فيه من السرور المتضاعف * والفرح الزائد المترافق
* والنشاط الكامل * والاغتباط المتواصل * بما يعجز المرء عن كتمانه * لغبة
سلطانه. قال أبو خالد: زرعتها / بزاوية الشيخ في حياته * وأمرني بزرعها حول
ضريحه بعد وفاته. وعاش الشيخ حيدر -رحمه الله- بعد أن أوقفنا على هذا السرُّ

/3b/

(17) في الأصل: القيض.

(18) في الأصل: همة.

كتاب راحة الأرواح

المكnoon * والمفرد المصون * عشر سنين، وأنا في خدمته لم أره يقطع أكلها في كل يوم. وكان أمرنا بتقليل الغذاء * وأكل هذه الورقة الخضراء. وتوفى الشيخ -رحمه الله- في سنة ثمان عشرة وستمائة بزاويته التي بنشاور وراواه. وعلى ضريحه قبة عظيمة. وله النذور الوافرة من أهل خراسان، وهم يعظمون قدره * ويزورون قبره * ويحترمون أصحابه * ويجلّونهم * ويعتقدونهم * ويجلّونهم * إلى وقتنا هذا. وليس في فقراء العجم أتقى منهم سيرة * ولا أتقى سيرة * انتهى.

وفيها يقول شاعرهم الشهابي أحمد بن محمد الحلبـي المعروف بابن الرسـام، وقد هوـي من فـقـرـائـهم غـلامـاً (19) :
وـمـهـفـهـفـ بـادـيـ النـفـارـ عـرـفـتـهـ (20).

لا التـقـيـهـ قـطـ غـيرـ مـعـبـسـ
فـرأـيـتـهـ بـعـضـ الـلـيـالـيـ صـاحـكـاـ
سـهـلـ الـعـرـيـكـةـ رـيـضاـ (21) فـيـ المـجـلـسـ
فـقـضـيـتـ مـنـهـ مـأـرـبـيـ وـشـكـرـتـهـ (22).
إـذـ صـارـ مـنـ بـعـدـ التـنـافـرـ مـؤـنـسـيـ
فـأـجـابـنـيـ لـاـ تـشـكـرـنـ (23) خـلـاثـيـ

(19) في الأصل: غلام.

(20) في بـ: عهـدـتـهـ.

(21) في بـ: عـصـاـ (?).

(22) في الأصل: وـسـكـرـتـهـ.

(23) في الأصل: تسـكـرـنـ.

كتاب راحة الأرواح

واشْكُرْ شَفِيعَكْ فَهُوَ خَمْرُ الْمُفْلِسِ

فَحَشِيشَةٌ (24) الْأَفْرَاحُ تَسْفَعُ عِنْدَنَا

لِلْعَاشِقِينَ يُسْطِهَا لِلْأَنْتِسِ

وَإِذَا هَمَّتْ بِصَيْدِ طَبْيَ نَافِرٍ

فَاجْهَدْ بِأَنْ يَرْعَى (25) حَشِيشَ الْقَنْبُسِ (26).

واشْكُرْ عِصَابَةَ حَيْدَرٍ إِذْ أَظْهَرُوا

لِذْوِي الْخَلَاعَةِ مَذَهَبَ الْمُتَحَمِّسِ (27)

وَدَعْ الْمُعَطَّلَ لِلْسَّرُورِ وَخَلَنِي

مِنْ حُسْنِ ظِنْ النَّاسِ بِالْمُتَنَمِّسِ (28)

ومنه قول الأديب علي بن محمد المعروف بالأعمى، الدمشقي الأصل،

المصري المولد، الخراساني المنشأ، وقد نسبها للشيخ حيدر:

دَعْ الْخَمْرَ (29) وَاشْرَبْ (30) مِنْ مُدَامَةَ حَيْدَرٍ

مُعْنِيَّةٌ خَضْرَاءَ تَحْكِيَ (31) الزَّبِرَجِدِ (32)

يُعَاطِيكَهَا طَبْيَ مِنَ الْتُّرْكِ (33) أُعِيدَ

(24) هكذا في ب؛ في الأصل: بخشيشة.

(25) في ب: ترعى.

(26) في الأصل: القنبسي.

(27) هكذا في ب؛ في الأصل: مذهبًا متهمس.

(28) هكذا في ب؛ في الأصل: بالمتهمش.

(29) في ب وفي الأصل: الخمرا.

(30) هكذا في ت (ص ٣٩)؛ في ب وفي الأصل: وخذ.

(31) هكذا في الأصل؛ في ب: شبه؛ في ت (ص ٣٩) مثل.

(32) هكذا في ب وفي ت (ص ٣٩)؛ في الأصل: الزبرجد.

كتاب راحة الأرواح

يَمِيسُ عَلَى عُصْنٍ مِن الْبَانِ أَمْلَدِ
[فَتَحْسِبُهَا فِي كَفِهِ إِذ يُدِيرُهَا]
عَلَى الشَّرِبِ رَقْمًا فُوقَ خَدِ مُورَدٍ (34)
وَتَشَدُّدًا عَلَى أَغْصَانِهَا الْوُرْقُ بِالضُّحَى
فَيُطْرِبُهَا سَجْنُ الْحَمَامِ الْمُغَرَّدِ
يُرِنَّهَا رِيحُ (35) الصَّبَاءِ إِنْ (36) تَسْمَتْ
فَتَهْفَوْا إِلَى بَرِدٍ (37) النَّسِيمِ الْمُبَرَّدِ (38)
/ وفيها معان ليس في الخمر مثلها / 4a/
فَلَا تُسْتَمِعُ فِيهَا مَقَالَ مُفَنِّدٍ (39)
هِيَ الْبِكْرُ لَمْ تُنْكَحْ بِمَاءِ سَحَابَةِ
وَلَا عُصِرتْ يَوْمًا بِرِجْلٍ وَلَا يَدٍ (40)
وَلَا عَبَّثَ الْقِسِّيسُ يَوْمًا بِدَنَّهَا
وَلَا قَرَبُوا مِنْ حَانِهَا (41) كُلَّ (42) مُلْحِدٍ (43)

(33) في ت (ص ٣٩): الإنس.

(34) سقط هذا البيت من الأصل ومن ب، وأوردناه من ت (ص ٣٩).

(35) في ت (ص ٣٩): أدنى.

(36) في ب: اذ.

(37) في ت (ص ٣٩): مَرِ.

(38) في ب وفي ت (ص ٣٩): المُرَدَّد.

(39) في ت (ص ٤٠): كلام المنفرد؛ وسقطت من ب بقية هذه القصيدة

(40) في الأصل: يدي.

(41) في ت (ص ٤٠): دَنَّهَا.

(42) في ت (ص ٤٠): نفس.

(43) في الأصل: ملحدى.

كتاب راحة الأرواح

وَلَا نَصَّ فِي تَحْرِيمِهَا عِنْدَ مَالِكٍ
وَلَا حَدَّ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ
وَلَا أَثْبَتَ النَّعْمَانَ تُنْجِيْسَ عَيْنِهَا
فِي خَذْهَا بِحَدِّ الْمُشْرِفِيِّ الْمُهَنْدِ
وَكَفَ أَكْفَّ الْهَمَّ بِالْكَفِّ وَاصْطَبِحْ (44)
وَلَا تَدْعُ أَيَّامَ السُّرُورِ إِلَى غَدٍ (45)

قلت: هذا كله من الأقوال الضعيفة * والهذيات السخيفه * والافتراء (46) والكذب * والتلبيس واللعب * فإنَّ الشيخ قلندر والشيخ حيدر كانوا من الفقراء الصادقين * وعباد الله الصالحين * ولكن قصد مستعمليهما أنَّها تُكسب إلى الفضل والأدب * وأولى العرفان والأدب. ويريد قوله هذا ما حكاه الشيخ العارف نصر الله الطوسي في كتابه «رياض العارف» عند ذكر الشيخ قلندر والشيخ حيدر، أنَّهما لم يأكلا الحشيشة في عمرهما يوماً بتة، وإنما عامة أهل خراسان نسبوها للشيخ حيدر لاستهار أصحابه معها بعد موته بسنين، فكان أول من تناولها هم. وإنَّ إظهارها كان قبل وجوده بزمان طويل، وذلك لأنَّ شخصاً بالهند يسمى بيريطن (47)، من أهل مدينة بنكا، أنَّه كان يظهر الزندقة الشيطان * في معادة الرحمن * ويعبد الأصنام * دون الملك العلام * وبينما يعبد

(44) في ت (ص ٤٠): واسترج.

(45) في ت (ص ٤٠): ولا تطرح يوم السرور إلى غد.

(46) في الأصل: والافتر.

(47) هكذا ورد اسمه في «الخطط المقرئية» (انظر «كتاب السوانح»، ص. ٣٣)، وجاء في الأصل: بيريطن.

كتاب راحة الأرواح

صنمه إذ خاطبه الشيطان من جوف الصنم، وعرفه بها، وأمره بعملها وحسن تناولها. فكان هو أول من فعلها وتناولها، وأول من أظهر أكلها لأهل الهند، ولم يكونوا يعرفونها قبل تأريخه. فلم يزل أمرها شائعاً (48) في بلادهم حتى ذاع خبرها إلى بلاد الهند والصين وببلاد الحبشة واليمن. ثم دخلت إلى مملكة المغرب. ثم رحل إلى أرض خراسان كأنه شيطان [فتزايا] (49) بزي القراء ودخل على أصحاب الشيخ قلندر وخالطهم مدة. ثم تعرف بجماعة الشيخ حيدر واستعملوها، وسموها بنكا باسم، وحذفوا من آخرها اللام / والهاء ليخف على اللسان، حتى شاع أمرها في بلادهم ووصل إلى بلاد الترك وفسا في الخطأ. ثم في أهل العراق، ولم يكونوا يعرفونها حتى ورد إليها صاحب هرمز محمد بن محمد وصاحبته صاحب البحرين -وهما من ملوك البحر المجاور لبلاد فارس في أيام المستنصر بالله- ، وذلك في سنة ثمان وعشرين وستمائة. ثم عمّت بلاد المشرق، وطافت الروم، ونزلت إلى بلاد الشام. ثم دخلت إلى مصر وأعمالها.

قال البندقي في صحيحه المسمى «بصحيح الحفاظ»: لما نقلوها إلى أرض مصر تلقّوها بأنواع الكرم والقبول. وزرعوها في سراوهه ودراوهه، فسرى لخدمتها كلّ مقيم، وصار بحبّها مشغولاً (50)، لا سيما وقد واقعها التيل، فحملت منه بالخيال والدخول ويصير مستعملها متسللاً ولو جفن مسؤول.

وفيها يقول أديبهم [موبرة] الموّال:

(48) في الأصل: شائع.

(49) هكذا في الأصل.

(50) في الأصل: مشغول.

كتاب راحة الأرواح

خُمْرَة سراوه التي عَهَدَيْ بِهَا باقِي (51)
تَغْنِي عن الخمر والْحُمَار والساقِي

قَحْبَة وَمِنْ قَحْبِهَا تَعْمَلُ عَلَى إِحْرَاقِي
خَبَّيتُهَا (52) فِي الْحَشَى طَلَّتْ مِنْ أَحْدَاقِي

قلت: ولا يُعلَمُ الآن بلد من البلاد يُستَعْمَلُ فيها كُلَّ يوم بعشرة آلاف
نقرة حشيش إِلَّا مدينة مصر، وما ذاك إِلَّا لكثرَةِ أهلها. ولقد أخبرني بذلك أهل
سراوه ودراؤه، وأنا راحل إلى دمياط، وإنَّ غالباً ما تزرع الحشيش. ووُجِدَتْ فيَها
شَخْصاً من ذوي الهَيَّات يباشرُ عَنْهُمْ مَحَبَّةً في استعمالِهَا، وفي بلدة أخرى
تَسَمَّى بِنَهَا العَسْل، فقلتُ فيه:

قَدْ أَفْطَعُوا لِصَاحِبِ
لِي بِلَدَتِينِ لَا تَسْلِ
يَسْرِي سَرَاوا عَاجِلاً
مِنْهَا إِلَى بَنَهَا العَسْلِ
تَرَاهُ مِنْ هَذِي لَذِي
يَسْعَى وَمَا بِهِ كَسَلٌ

ثُمَّ زَرَعُوهَا أَهْلُ مَصْرُ فِي بَسْتَانٍ يُعْرَفُ بِالْكَافُورِيِّ مِنْ أَرْضِ الْقَاهِرَةِ قَبْلِ
أَخْتِطَاطِهَا وَعَمَارَتِهَا. نَقْلَهُ الشِّيخُ تَقِيُّ الدِّينِ الْمَقْرِيزِيُّ فِي «خَطْطِهِ».
وَفِيهِ يَقُولُ الشَّهَابِيُّ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسِينِ الْمَصْرِيُّ الصَّوْفِيُّ:

(51) فِي الأَصْلِ: يَافِي.
(52) هَكُذا فِي الأَصْلِ.

كتاب راحة الأرواح

/5a/

قال لي صَاحِبِي وَقَدْ فَاحَ مِنِي
أَرَجَ يَزَدَّرِي بِنَسْرِ الْعَبَيري
أَمِنَ الْمِسْكِ قُلْتُ مَا هِي مِنَ الْمِسْكِ
وَلَكَنَّهَا مِنَ الْكَافُوري

وقال الشيخ النصر (53): كان يبرطن (54) في زمن الأكاسرة، وأدرك الإسلام، وهو أول من أظهر [الحشيشة] (55) في ذلك الزمان. نقله المنبجي في «تأريخه»، وأنشد فيها قول الشيخ نور الدين الإصفهاني:

أَلَا فَاكْفُفِ الْأَحْزَانَ عَنِي مَعَ الضَّرِّ
بَعْذَرَاءِ (56) رَفَقْتُ فِي مَلَاهِفِهَا الْخَضِرِ
تَجَلَّتْ لَنَا لَمَّا تَحَلَّتْ إِسْنَادِسِ
فَجَلَّتْ عَنِ التَّشِيهِ فِي النَّظِيمِ وَالتَّثْرِ
بَدَأْتُ تَمْلَأُ الْأَبْصَارَ نُورًا بِحُسْنِهَا
فَأَخْجَلَ نُورَ الْرَّوْضِ وَالزَّهْرِ بِالْزَّهْرِ
عَرُوسُ يُسِّرِ النَّفْسِ مَكْتُونُ سِرْهَا
وَيَصْبِحُ فِي كُلِّ الْحَوَاسِّ إِذَا يُسْرِي
فَلِلِذِوقِ مِنْهَا مَطْعَمُ الشَّهِيدِ رَائِقاً
وَلِلشَّامِ مِنْهَا فَائِقُ الْمِسْكِ بِالنَّسْرِ

(53) في الأصل: النصره.

(54) في الأصل: بيرطن.

(55) ساقطة من الأصل.

(56) في الأصل: عزرا.

كتاب راحة الأرواح

وَفِيهَا غَنِيٌّ بِالْمَسَّ عَنْ حُرَدٍ سُّتْرٍ
فِي ذِكْرِهَا لِلْسَّمْعِ مَغْنَى عَنِ الزَّمْرِ
وَفِي لَوْنِهَا لِلْطَّرْفِ أَحْسَنُ نُزْهَةٍ
مِيلٌ إِلَى رُؤْيَاهُ مِنْ سَائِرِ الرَّوْهِرِ
تُرْكَبُ مِنْ قَانٍ وَأَبِيضٍ فَانْشَأْتُ
تَتَتِيهُ عَلَى الْأَزْهَارِ عَالِيَّةِ الْقَدْرِ
فِي كُسْفِ نُورِ الشَّمْسِ مُحَمَّرٌ (57) لَوْنُهَا
وَتُخْجَلُ (58) مِنْ مَبِيسِهِ طَلْعَةِ الْبَدْرِ
عَلَثُ رُتبَةٍ فِي حُسْنِهَا فَكَائِنَهَا
زَبَرْجَدُ رَوْضَ جَادَهُ وَأَبْلُ القَاطِرُ
تَبَدَّلَتْ فَأَبْدَلَتْ مَا أَجَنَّ مِنْ الْهَوَى
جَاءَتْ فَوَلَتْ جُندَهَمِيَّ وَالْفِكْرُ
جَمِيلَةُ أَوْصَافِ جَلِيلَةِ رُتبَةٍ
تَعَالَتْ فَعَالَى (59) فِي مَدَائِحِهَا شِعْرِي
وَقَمْ فَاخْمَ جَيْشَ اللَّهِ وَأَكْفَفَ يَدَ العَنَاءِ (60)
بِهِنْدِيَّةٍ أَمْضَى مِنْ الْبِيْضِ وَالسُّمْرِ
بِهِنْدِيَّةٍ فِي أَصْلِ إِظْهَارِ أَكْلِهَا

(57) هكذا في الأصل.

(58) في الأصل: يخجل.

(59) في الأصل: فعلاً.

(60) هكذا في «كتاب السوانح» (انظر ص 34)؛ في الأصل: الغني.

كتاب راحة الأرواح

إِلَى النَّاسِ لَا هَنْدِيَّةُ الْلَّوْنِ وَالْحَضْرِ
ثُزِيلٌ لِهِبَّ الْهَمَّ عَنَّا بِأَكْلِهَا
وَتُهَدِّي لَنَا الْأَفْرَاحَ فِي السَّرِّ وَالْجَهْرِ

وقال صاحب «الخريدة» عند ذكر بيرطن (61) إنه أول من أظهر [الخشيشة] (62). قال، وأنشد الجمال بن الأهوazi قال: أنسدنـي والـدي خطيب بغداد:

لِلَّهِ لِيْلَتِي التِّي قَضَيْتُهَا
ما بَيْنَ زَهْرِ مُؤْنِقٍ وَغِنَاءِ
هِنْدِيَّةٌ مَمْزُوجَةٌ بِالشَّهْدِ
جَلَّتْ عَنْ مَمْزُوجٍ (63) الْمَاءِ
/ فَاقْتُ عَلَى صِفَةِ الْمُدَمَّأِ لَأَنَّهَا /
جَلَّتْ وَفِيهَا نَفْيٌ كُلَّ عَنَاءِ
كَفَّيْ لَهَا قَدَّحٌ وَجَبِيَّ دَهْنَاهَا
لَمْ أَلْقَ عَنْهَا سِرَّهَا بِيَانَاءِ
عَامُ عُمُرُهَا فَانْعَمْ بِهَا
عَلَّتْ مَكَانَ الرُّوحِ فِي الْأَعْضَاءِ
أَخْسَنُ مِنْ صَفَارٍ مُدَامَةٍ

/5b/

(61) في الأصل: بيرطن.

(62) ساقطة من الأصل.

(63) في الأصل: مزوج.

كتاب راحة الأرواح

دَخْرِي لِدَفْعِ الْبُؤْسِ وَالضَّرَاءِ

تَكْسُوا الْبَلِيدَ خَلاعَهُ مِنْ لُطْفِهَا
فَيَصِيرُ ذَا كَيْسٍ وَحُسْنٍ إِنْخَاءِ
ضِدَ الشَّرَابِ فَإِنَّهُ ذُو شُنْعَةِ
وَيُخَافُ فِيهِ گَبْسَةً النُّقَبَاءِ
وَجَمِيلَةُ الْأَوَاصَافِ تُؤْكِلُ مَرَةً
وَالشُّرْبُ فِيهِ يَنْفَعُ الْأَحْشَاءِ
يَا رِيحُ مِنْ كَفَ الْهُمُومَ بِأَكْلِهَا
بَيْنَ الرِّيَاضِ وَنَغْمَةِ الْوَرْقاءِ

وإذا علمت أوائل ظهوره أيها العشير -مت unk اللہ بمشاهدة جنان أهل الوفا * ولذلك فيها بنهر من عسل مصفى- اعرف أصل هذا النبات كما تقدم لنا. وتقرر أنّ أصل مبدأ ظهوره واستهاره كان من الهند، لأنّهم يزرعون ورق البذر الهندي المبزّ (64) المسماي بالشهدانج. قال الفيلسوف محمد بن زكرياء الرازى في كتابه «سوق العرض في نبات الأرض»: وهو القنب بكسر القاف، المسماي ثمرة بالشادائق. واستيقن هذه الكلمة وتصرفها في اللغة هو السحاب، والقانب هو الذئب. وفي «المسهب» عن الإمام عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- حين اهتم للاستخلاف، وقول سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- : «أين يكون الخليفة بعدك ومن يكون؟ فقال: إنما نكون في مقنبل من مقابركم، والمقابر الذئاب الضاربة». انتهى.

64) في الأصل: المبرر.

كتاب راحة الأرواح

والقَنْب هندي وبرّي ويستاني، قال الحكيم علي بن عيسى بن جزلة في كتابه المسمى «بمنهاج البيان». وقال ديسقوريدوس في «الثالثة»: وهو نبات ينتفع به في أن يُعمل منه حبال قوية، وله ورق شبيه بورق الشجرة التي يقال لها ماليا وهي شجرة الزان، متتن الرائحة، وقضبان طوال فارغة، وبذرها مستدير يؤكل. وقال / ارسطو إنّ بذر شجر القَنْب البستاني هو الشهدانج، وثمره منه كالفلفل، يشبه حبّ السمنة، وهو حبّ ينحصر عنه الدهن. وقال حنين بن إسحاق: شجر البرّي يخرج في القفار المنقطعة، على قدر ذراع، وورقه يغلب عليه البياض. وقال جاليнос: طبيخ أصول البرّي من القَنْب ضماد الأورام الحارة والحرمة (65)، وعصاراته لوجع الأذن من برد مزمن. وقال ابقراط: ينبغي لمن أراد أكل الشهدانج أو ورقه أن يأكل معه اللوز والفستق والسكر أو العسل والخشاش، ويشرب بعده السكنجبين ليدفع ضرره. وقال الرازى في كتابه «الحاوى» إنّ لبن بذر البرّي يسهل البلغم الخالص والصفراء برفق. وقال يحيى بن ماسويه في «كتاب تدبیر الأصحاء» -الذي ألفه للمعتصم- إنّ من غالب على بدنـه البلغم الخالص ينبغي أن تكون أغذيته مسخنة مجففة كالزبيب (66) والشـهدانـج بالقاف. وقال صاحب «كتاب إصلاح الأدوية» إنّ الشـهدانـج يدرّ البول، وهو عسر الانهضـام، ردـيء الخلـط، ردـيء للمـعدـة. وقال ارسطـاطـالـيـس (67) : الشـهدانـج يـخـرـجـ منـ القـنـبـ، وـهـوـ مجـوـفـ، جـيـدـ الـوـقـيـدـ، وـقـشـرـهـ يـعـمـلـ منـهـ

(65) في الأصل: الحرمة.

(66) في الأصل: كالزبيب.

(67) هـكـنـاـ فـيـ الأـصـلـ.

كتاب راحة الأرواح

الجبال، وورقه يجفّف المنيّ وينشف الفم.
وما ألطاف قول الموّال أحمد الخفاف:
قالوا الدّوى قُلْتُ ابن القِنْبَ المَشْتُول
جَبْلِي نَقْضَنَا وَعَنْنَا مَا اثْنَيْ مَفْتُول
كَمْ لَهُو قَتِيلٌ إِلَى بَيْتُوا رَجَعٌ مَعْتُول
وَدَا عَجَبٌ كَيْفَ يَقْتُلُنَا وَهُوَ مَقْتُول (68)

إِذَا عَرَفْتَ أَصْلَهُ أَيْهَا الْعَشِيرَ -مَتَّعْكَ اللَّهُ بِمَسَاهَدَةِ اخْضُرَارِ جَنَانِ أَهْلِ
الْوَفَا* وَلَذِذَكِ فِيهَا بَنْهَرٌ مِنْ عَسْلِ مَصْفَى- تَحْقَقَ طَبَعُ هَذَا النَّبَاتِ.

قال ابن جزلة: ورق الشهدانج البستاني حار يابس في الدرجة الثالثة.
وقال ابن ماسويه: حرارته في الدرجة الأولى، وإن البري منه حار يابس في
الدرجة الرابعة بلا خلاف بين الأطباء، والبستانى يصدع الرأس ويولد أنكراً
كثيرة، ويقطع المني / ويجففه.

/6b/

قلت: فكيف يكون ورق البري أو الهندي؟ وقال جاليونوس في «السابعة»:
بزر هذا النبات يطرد الرياح، ويحلل النفع، ويجفف تجفيفاً يبلغ من قوته أن
الإنسان إذا أكله جفف المني. وقال ابن سينا: رديء الخلط، قليل الغذاء.
وقال ابن البيطار في «مفراطاته»: منشف لرطوبة المعدة، قاتل للديدان. وقال
إسحاق: عسر الانهضام، رديء للمعدة، مصدع، والدم منه راجع إلى الصفراء

(68) هكذا ورد هذان البيتان في الأصل. وقد استعمل الشاعر في نظمهما لغة عامة بلاد الشام.

كتاب راحة الأرواح

ويصير له بخار ويورث الصداع، ويعقل البطن ويدرّ البول، والمقلبي⁽⁶⁹⁾ من جهه أقلّ ضرراً. وقال الرازمي: يصدع ويظلم البصر، ويمنع من ذلك شرب الماء البارد وقضاء الثلوج عليه، وأخذ شيء من الفواكه الحامضة. وقال ديسقوريدوس: كثرة أكل الورق منه يقطع المنى، فإذا كان البذر طرياً فإذا أخرج ماوه وفطر في الأذن وافقها. وقال ارسسطو: ورق البستاني حار يابس في الثانية، لكن كمية اليبس فيه أكثر من كمية الحرارة، وطبع الورق البري منه بارد يابس في الأولى، لم يخل من حرارة ما غير معتدلة لأبخرته، فإذا طبخ بالماء وتُرك مدةً ازداد يبساً وتعفيناً بانحلال الحرارة منه لكونها فيه يشبه بالحرارة العرضية، فهو إلى البرد وشدة اليبس أميل. وقال جالينوس إنّ ورق الشهدانج رديء الخلط، عسر الانهضام، يضرّ بالمعدة جداً، إلا أنه جيد لسائر الأورام الحارة، مخدر لأوجاعها، ومجففاً لعقر الدابة. وقال ابن ماسويه إنّها تثير الخلط الكائن في الجسد كيف ما كان، فصاحب الصفراء يحدث له حدة وجراة، وصاحب البلغم يحدث له سبات وصمّت، وصاحب السوداء يحدث له بكاء وجزع، وصاحب الدم يحدث له سرور ونشوة، فتجدد كلّ واحد منهم يحدث له بمقدار ما تغلب على مزاجه من الخلط. ونقل ابن جزلة في «منهاجه» في حرف الألف عند ذكر الأزدرخت⁽⁷⁰⁾ أنه يقوم مقامه في تطويل الشعر ورق الشهدانج، فإذا دُبّل بالماء وحشي به أصول الشعر طوله سريعاً وأزال الحرارة عنه. ولم أجد / يقلع الزفر من اليدي أنسع من غسلها به. وقال ابن سينا: ومن خواصّ هذا النبات أنّ كثيراً من

/7a/

(69) في الأصل: المقلول.

(70) في الأصل: الزادرخت.

كتاب راحة الأرواح

الحشرات ذوات السموم كالحية وغيرها إذا شمت ريح الحشيش من بعيد هربت منه. قلت: وهذا من خواصها ضدّ الخمر فإنّ الحية تشرب من الخمر وتمجه فيه. وقال الرازي إنّ الإنسان إذا أكل الحشيشة ووُجِدَ فعلها في نفسه وأحبّ أن يفارقها، يقطّر في أنفه من الزيت أو يأكل من اللبن الحامض. وممّا يضعف قوّة فعلها العوم في الماء البارد، والنوم يذهب فعلها ويبيطله. وقال حنين بن إسحاق: أحسن ما استعمل ورق هذا النبات بالسكر واللوز بعد سحقهم، ثم يُسفّ.

أنشدني المولى الفاضل محيي الدين عبد القادر بن خضر الرماحي، بوّاب خانقة السويدية -أعزه الله تعالى- في شخص يتعاطاها سفّاً:

لقد سَقَ بِزْرَ الْحَشِيشَةَ جَهْلًا
وَأَنْكَرَ إِذْ لِلطَّعَامِ تَلَهَّفَ
فَجَاؤَتْهُ حِينَ سَقَيْتَ (71) مَا

مِنَ الْأَكْلِ يَكْفِيكَ جَاوَبَ مَنْسِيفَ

والأصل قول الشيخ بدر الدين البشتكي، ونقلته من خطّه، رحمه الله:

لَنَا صَاحِبُ فِي الْفِسْقِ أَطْلَقَ نَفْسَهُ
وَلَوْ شَاءَ عَنْ فِعْلِ الْمَعَاصِي لَكَفَهَا
وَكُمْ لَمْتُهُ يَوْمًا عَنِ الْخَمْرِ مَا اتَّهَى
وَخَالَفَ رَأِيَ فِي الْحَشِيشِ وَسَقَهَا

(71) هكذا في الأصل.

كتاب راحة الأرواح

وأحسن منه قول أبي (72) الفضل بن أبي الوفاء -نفع الله تعالى به:-

رَبَّ حَشَاشَ سَفِيهُ
أَخْذَ الْبِزْرَ بِجَهَنَّمَ
وَرَأَوْهُ النَّاسُ لِكِنْ
كَذَبَ الْكُلُّ وَسَفَةُ

قلت: وبهذا المقطوع نكتة هو أن المولى الفاصل خليل بن الفرس

أنشد أبو (73) الفضل قوله:

يَا نَدِيمِي أَمْلَأْ مَقَامِي
مِنْ سُلَافِ الرَّاحِ صِرَفَةُ
ثُمَّ رَتَّبْهُ بِلُطْفِ
فُوقَ إِيَوانِي وَصَفَةُ

وقال: مقطوعي أحسن من مقطوعك. فقال أبو الفضل: بل مقطوعي أحسن، ويحكم فيما الشيخ شهاب الدين الحجازي. فقال خليل / بن الفرس: نعم الحكم. وأنشد أبو الفضل وصفة. فقال شيخنا العلامة الحجازي: لم يظهر لي بينهما تفضيل إذ النكتة في كلّ منهما قاعدة، ولا أدرى إلا كلّ منهما في غاية الحسن. فقال له: ما يكفيانا منك هذا فإنه لا بدّ أن يظهر لك ترجيح أحدهما على الآخر. فقلت: يا سيدي خليل، لا يظهر لي إلا أنك تخيلت في نبيذ، وأنت يا أبو الفضل، تخيلت في حشيش. فأعجبنا بما قلت

/7b/

(72) في الأصل: أبو.

(73) في الأصل: أبو.

كتاب راحة الأرواح

وزعماً أنَّ ذلك أحسن من المقطوعين. فقال أبو الفضل: وكأنَّي بك وقد عملت ذلك مقطوعاً وتذيعه بين الناس. قلت: هذا لا بدَّ منه وأنشته:

لنا خلَان قد وَصَفَا حشيشاً

وخرماً وَصَفَ فِي عَقْلٍ مُعيش

فهذا قد تَخَيلَ فِي نَيْدٍ

وهذا قد تَخَيلَ فِي حشيش

قال لي شيخنا الحجازي: وأقسم علىَّ أبو الفضل أن لا أنشده في حياته
فقال: والله لم أنشله إلَّا بعد وفاته -رحمه الله- انتهى.

وقال جاليتوس: صاحب اليلغم الصفراوي إذا استعملها تحوله إلى
السوداء.

وما أحسن قول الشاب الظريف محمد بن العفيف التلمساني:

ما لِلْحَشِيشَةِ فَضْلٌ عَنْدَ أَكْلِهَا

لَكَنَّهُ غَيْرُ مُهْلِيٍ إِلَى رُشْدِهِ

خَضْرَاءُ فِي قَمَهٍ حَمْرَاءُ فِي عَيْنِهِ

صَفْرَاءُ فِي وَجْهِهِ سَوْدَاءُ فِي جَسْدِهِ

كتاب راحة الأرواح

فائدة نقلها محمد بن زكرياء الرazi في كتابه المسمى «بالمتصوري» (74).

قال في المقالة التي يذكر فيها مداواة الصرع إنّ ممّا يبريء من الصرع في وقته بخاصيّته فيه ورق الشهدانج البستاني. وقد جربته مراراً آخرها في مداوتي لظهير الدين محمد بن إسماعيل بن الوكيل، وكان والده حاجب ديوان المجلس ببغداد في الدولة العباسية. فغلبت على الظهير السوداء حتّى أفضي به إلى الوصب وغضّ إبهامه، فأبانها، فسُجن في منزله وسلسل، وكان يصرع في كلّ أسبوع مرّة. وأخذت الأطباء في معالجته نحوّا من ستّة أشهر فلم يبرأ. فادخل عليه للعيادة عليّ بن مكيّ، وكان من أحنّ الناس بضرب العود ونقر الدفّ ونظم الشعر، وكان والده مكيّ شاعراً في أيام / الناصر لدين الله، وكان ولده علي أحد الحجاج. فأخذ يحادث ظهير الدين المبتلى ويلهيه، ثمّ اندفع يغنيه، فطرب من غنائه. فلما رأى عليّ بن مكيّ منه ذلك الطرب أظهر من كمه شيئاً (75) من الحشيش، واستعمل قدّامه وعرضها عليه. فأبى لكونه لم يكن أكلها في عمره، فلاظفه حتّى أكلها. ثمّ أنه استدعى بالعود وغنّى عليه من رقيق الشعر، فلم يكن إلّا ساعة حتّى وجد ظهير الدين فعل الحشيشة في نفسه وحسّه، فعاد إلى عقله وأنكر ما رأى من سوء حاله، فحسن فعله وبريء من وصبه. وكان ذلك يوم نوبته في الصرع. انتهى.

/8a/

(74) جاء بهامش الأصل: فائدة للصرع.

(75) في الأصل: شيئاً

كتاب راحة الأرواح

ونقل بعض المؤرخين أنَّ ظهير الدين واطب (76) على أكلها حتى أنه
ما بقي يفارقها طرفة عين.

وفيها يقول بعضهم:

يَكُومُ عَلَىٰ أَكْلِ الْحَشِيشَةِ مَعْشَرَ
وَلَوْ عَلِمُوا سِرَّ الْحَشِيشَةِ أَقْسَرُوا
أَيَا مِنْ رَأَوْا أَكْلَ الْحَشِيشَ جَهَالَةً
وَلَيْسَ ضَرِيرٌ مِثْلُ مَنْ هُوَ يَبْصُرُ
إِلَّا يَا بَنَةَ الْكَبْرِيتِ أَنْتِ ذَخِيرَةً
إِذَا رَأَبَنِي هَمُّ وَزَادَ تَفَكُّرِي
فِدَىٰ لِكِ يَا رِيحَانَةَ الْقُلْبِ مُهْجَةً
لِأَكْلِكِ حَبَّاتَ الْحُشَاشَةِ ثُمَّهُرِي
فَلَا بُدَّ مِنْ أَكْلِ الْحَشِيشَةِ جَهْرَةً
وَإِنْ أَسْرَفَ إِلَيْهَا مِنْهَا وَأَكْثَرُوا

(76) في الأصل: واطب.

كتاب راحة الأرواح

«...وهذا كله مما يخالف صاحب «السوانح الأدبية» في المدائح القنبية» فيما قرره في كتابه قال: لا يستعملها إلا من كان من الأكياس * ذوي الأكياس * وأن يستعمل عليها من الأطعمة أحقها * ومن الحلوات أشرفها * ويجلس في أزنه مكان * ويستجلب على الإخوان * حتى يتحدث بشيء كان وبشيء لا كان * ثم يسرد وبهدس في ذكر الحلوات والطعام * ويظن ذلك جميعه يقظة وهو في المنام...».

«...قال صاحب «السوانح الأدبية» في المدائح القنبية: الذي حمل العامة على تناول هذا النبات هو استجلاب اللذة الوهمية * في تقصد الراحة البدنية * فهي تشغل عن الأعمال بتناول المأكل (77) الشهية * وتحسن له مباشرة المناكح البهية * وتوجب للمකث من استعماله الكسل * حتى يعامل الناس في صناعته بالمطل والخلل * وتورث كثرة البطالة بملؤ جوفه * وإذا استُمدَّ أن يبيَّن لم يوْفِه * فيبقى دائراً في الأماكن ورأسه من اللذة محظوظ * وإن رأى أمرد (78) يتبعه كائناً من قوم اللوط مكافي (79) به، وقد أقام بوصية المعamar * ونبأ على ما أَسَسَه من الأشعار:

كُرْبِلْ حَشِيشَكَ وَافِقَهَا مِنَ الطِينَة
وَامْضِعْ عَلَى الْفَرْشِ (80) وَاقْتُلْهَا عَلَى الْهِينَة
وَابْلُعْ ثَقِيلَ فِيَّنَ الْبَلْعَ لَكَ زِينَة

(77) هكذا في الأصل.

(78) في الأصل: امردا.

(79) في الأصل: مكافي.

(80) في الأصل: الفرس.

كتاب راحة الأرواح

وَإِنْ قَامَ عَلَيْكَ فَلَا تُنْكِحْ سَوَى التِّينَةِ...» (81)

«...ونقلت من خطّ الحسن بن محمد العكيري (82) ما نقله في «كتاب السوانح الأدبية * في مذايق القنبية» عند ذكره لجواز أكل هذا النبات قال: اعلم أنّ الشريعة المطهّرة لم تأت بتحريم استعمال العقاقير المفرحة، كالزعفران وحشيشة لسان الثور وغيرها مما يقارب فعل هذا العقار، لكنّه لم يرد عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ما يدلّ على / تحريم عينه وإقامة الحدّ على أكله، والناس لانقطاع الخبر في ذلك أباحوه واستعملوه.

وقد حدث جماعة من الفضلاء أنّ الصاحب الفاضل صفي الدين عبد الله بن شكر، وزير الملك العادل أبي بكر بن أيوب -رحمه الله-، بنى (83) في القاهرة مدرسة وقفها على السادة المالكية، وجعل لها أوقافاً كبيرة يحصل منها جملة تقوم بمصالحها. وكان للصاحب صفي الدين ولد (84) يُلَقَّب بعلم الدين، في غاية العقل * ونهاية النفل * جمع معرفة الفقه وسائر العلوم * حتى صار إماماً في المتنطق والمفهوم * وكان مع ذلك ظريفاً لطيفاً حريقاً، يقبض دقه ويقصّ ما فضل عنها، ويلبس (85) أثواباً ملوّنة، خلقه لا من عجز بل على طريقة الخلاعة والاستهانة بالدنيا. فجعله والده مدرساً بمدرسته المذكورة، وجعل

/50b/

/51a/

(81) هكذا ورد هذان البيتان في الأصل وقد استعمل الشاعر في نظمهما لغة عام بلاد الشام.

(82) في الأصل: العكيري.

(83) في الأصل: بنا.

(84) في الأصل: ولدا.

(85) في الأصل: يلبث.

كتاب راحة الأرواح

يحضر درسه خمسون فقيهاً، ويلقى عليه الدروس الحقيقة الفصيحة الدقيقة المعاني، شهد له بذلك جماعة من قرنائه (86) ومن حضر درسه وبحثوا بين يديه واستفادوا منه. وكان مع غزارة علمه * وغرابة فهمه * لا يقطع أكل الحشيشة مستهزئاً (87) بها، لا يبالي لومة لائم * ولا يخشى سطوة حاكم * قد خلع غداره في الانهماك * والبسط والانهتاك * يأكلها بحضور * من ورد وصدر * مع نزلته * ومنزلة والده وأجداده * في الرتب المنيفة * ومقاماتهم من محل العلوم والمناصب الشريفة. فلما توفي والده صفي الدين -رحمه الله- كان قاضي القضاة يومئذ بمصر بدر الدين السنجاري، فحدثته نفسه بأن يتزعزع الوقف من يد علم الدين، ولد الواقف، لبلعه الحشيش. وكان قاضي القضاة مولعاً باللواط واقتناء المماليك المرد، وعنه منهم جماعة لا يفارقها طرفة عين. وحسّنوا حفدة القاضي أن يمنع من قدر علم الدين بين علماء مصر في عقد مجلس يجمع فيه الكبير والصغر * وأن يستخلص من يده الوقف في مثل هذا الجمَّ الغفير * فقال القاضي: أنا استغني علم / الدين في أكل الحشيش، فيغنى فيها بهواه، فيظهر للناس اقتصاده فيثبتت عليه. وعقد له مجلساً لم يتأخر عنه العلماء ولا العوام * وغضَّ المجلس بالناس من شدة الازدحام * واستدعى بحضور علم الدين في ثيابه الرثة البالية الخلعة * في رجله بروة * فنهض له قاضي القضاة وأعيان العلماء، وأجلسه إلى جنبه -وممالike على رأسه- ثم قال: يا علم الدين ما تقول في أكل الحشيش التي هي ورق الشهدانج؟ فرفع علم الدين رأسه إلى نحو

(86) في الأصل: قرناء.

(87) في الأصل: مستهزأ.

كتاب راحة الأرواح

مماليك قاضي القضاة والتفت إليهم بنظره زماناً حتى فطن كلّ من في المجلس
مراده، ثمَّ قال: الآن أنَّ الشروع في ردِّ الجواب: أمَّا سوالك عن تحريم هذا الورق
لم يات فيه نصٌّ مرفوع * ولا أقول على أنَّ أكله يجب عليه حدُّ مشروع * ولكنَّ
اللواط حرام بإجماع المسلمين * ولم يختلف فيه أحدٌ من العلماء المعتبرين
* وان حاققتني حاققتك * وان كاشفتني كاشفتك. فاحمِّر وجه القاضي من
وجله* وأطرق حياء من خجله* لا سيما في التفاته نحو غلمانه* ونظره إليهم بين
سادته وأعيانه * وتعريهنه (88) بمحاققته* وتصرحه بمكاشفته* فانقضى
المجلس على الكلام على القاضي ومماليكه* ولم يصحَّ القاضي عزْ منه، بل وقع
في شركه ومخالبيه. اه».

(88) هكذا في الأصل.

الفهارس

فهرست الكتب المذكورة في متن النصوص.

فهرست الأعلام.

فهرست الأماكن.

فهرست الجماعات والقبائل والطوائف والأمم.

فهرست المصطلحات [وهي تتعلق بعلم النباتات وعلم الطب وعلم التصوف إلى

آخرها].

فهرست الكتب المذكورة في متن النصوص.

- . الأُسرية (أبو داود): 17.
- . كتاب إصلاح الأدوية: 36.
- . كتاب الأطراف: 49.
- . الأوائل: 72.
- . الباب: 17.
- . تاريخ (المتبحجي): 82.
- . كتاب تعميم التكريم لما في الحشيش من التحرير: 4, 27, 40, 42.
- . كتاب تدبیر أبدان الأصحاء = كتاب تدبیر ...
- . كتاب تدبیر الأصحاء: 36.
- . كتاب تکریم المعیشة بتحریر الحشیشة: 4, 6, 27, 40, 41, 51.
- . الثالثة (دیسقوریدوس): 86.
- . الجامع لنوى الأدوية والأغذية: 15, 87.
- . كتاب الحاوي: 86.

الفهارس

- .84. الخريدة:
- .81. الخطط المقريزية:
- .71. راحة الأرواح في الحشيش والراح:
- .79. رياض العارف:
- .74. زهر العريش في تحرير الحشيش:
- .87. السابعة (جالينوس):
- .61, 45. سنن (أبو داود):
- .95, 94, 74, 41, 29. كتاب السوانح الأدبية في (ال)مدائح القنبية:
- .85. سوق العرض في نبات الأرض:
- .80. صحيح الحفاظ:
- .46. الفاخر:
- .61. مسنند (ابن حنبل):
- .49. مسنند (عبد الله بن عمر):
- .85. المسهب:
- .مفردات ابن البيطار = الجامع...
- .92. المنصوري:
- .88, 86, 36, 35. كتاب منهاج البيان:

فهرست الأعلام

- إبراهيم (ولد النبي): 53.
ابقراط = بقراط.
- ابن الأثير: 72.
- ابن البيطار، أبو محمد عبد الله بن أحمد المالقي العشاب: 15, 87.
- ابن جزلة: 88, 87, 86, 36, 35.
- ابن حجر، علي: 17.
- ابن الحميري: 50.
- ابن سراقة الأنصاري الشاطبي، محيي الدين أبو بكر محمد بن محمد بن الحسين: 23, 51.
- ابن سينا: 88, 87.
- ابن الصاحب = العلم ابن الصاحب.
- ابن الطباخ: 50.
- ابن عبد السلام: 50.
- ابن عساكر: 72.
- ابن العفيف التلمساني، الشاب الطريف محمد: 91.

الفهارس

- ابن عمر: 52, 49, 22, 17.
- ابن كثير: 72.
- ابن ماجة: 61, 17, 9.
- ابن ماسويه، يحيى: 88, 87, 86, 36.
- أبو أمامة، أسعد بن سهل حنيف: 9.
- أبو أمامة الباهلي (صدى ابن عجلان): 61.
- أبو البقاء (جد العكبري): 42.
- أبو بكر محمد بن إسحق: 17.
- أبو الحسن ابن العبد: 49.
- أبو الحسن عبيد الله بن المعتز بن منصور: 17.
- أبو حنيفة = النعمان
- أبو خالد (نقيب الشيخ حيدر): 75, 74.
- أبو داود: 61, 49, 45, 17.
- أبو سلمة: 17.
- أبو طاهر عبد الواحد بن محمد بن الهيثم الصباغ: 16.
- أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحق بن خزيمة: 17.
- أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي: 49.
- أبو الفرج يحيى بن محمود الثقفي الأصبهاني: 16.
- أبو الفضل بن أبي الوفاء: 91, 90.
- أبو القسم بن عساكر: 49.

الفهارس

- أحمد بن حنبل: 79, 61, 32, 26, 25
أحمد بن سنقر الفليمي: 65, 27
أحمد الخفاف: 87
أحمد المساري القلندرى: 74
ارسطاطاليس: 86
ارسطو: 88, 86
إسحاق بن عمران: 87
إسماعيل بن جعفر: 17
الأعمى الدمشقي المصري الخراساني، علي بن محمد = ابن الأعمى
أم سلمة: 61
أنس بن عياض: 17
بدر الدين البشتكى: 89
بدر الدين السنجاري: 96
بقراط: 86, 35
البندقى: 80
بيررطن: 84, 82, 79, 33
الترمذى: 9, 17
نقى الدين الموصلى: 35
ثعلب: 49
جابر بن عبد الله: 17

الفهارس

- .91, 88, 87, 86, 36, 35 **جالينوس:**
- .30, 29 **جعفر بن محمد الشيرازي الحيلري:**
- .84 **الجمال بن الأهوazi:**
- .91, 90 **الحجاري، شيخ شهاب الدين:**
- .الحسن بن محمد = العكجري
- .30, 29 **الحسن بن محمد الشيرازي الحيلري:**
- .89, 86, 36 **حنين بن إسحاق:**
- .84, 80, 79, 77, 75, 74, 59, 50, 33, 32, 31, 30, 29, 24 **حيدر:**
- .61 **خالد بن معدان:**
- .84 **خطيب بغداد (والد المجال بن الأهوazi):**
- .90 **خليل بن الفرس:**
- .17 **خوات بن جبير:**
- .17 **داود بن بكر بن أبي الفرات:**
- .88, 86 **ديسقوريدوس:**
- .45 **ديلم الحميري:**
- .92, 89, 88, 86, 85, 47, 46 **الرازي، محمد بن زكرياء:**
- .74 **الزركشي:**
- .16 **زين الدين أحمد بن عبد المدائم نعمة [المقدسي]:**
- .85, 17 **سعد بن أبي وقاص:**
- الشافـ الظريف = ابن العفيف التلمساني**

الفهارس

- .79, 57, 32, 26, 25 الشافعی:
- .63 الشعیی:
- .16 شمس الدین محمد بن سعد بن عبد الله:
- .16 شمس الدین يوسف بن خلیل الممشقی:
- .81 الشهابی احمد بن الحسین المصري الصوفی:
- .61 شهر بن حوشب:
- .95, 96 الصاحب صفی الدین عبد الله بن شکر:
- .92, 93 ظهیر الدین محمد بن اسماعیل بن الوکیل:
- .17 عائشة:
- .17 عبد الرحمن بن إبراهیم دحیم:
- .9 عبد الله بن عامر بن ریعة:
- .17 عبد الله بن عمرو:
- .9 عثمان:
- .95, 42, 29 العکبری، الحسن بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي البقاء عبد الله بن الحسین:
- .52 عمر:
- .85 عمر بن الخطاب:
- .96, 95, 50 العلم ابن الصاحب:
- علم الدین = العلم ابن الصاحب
- .92, 33 علی بن مکی:
- .17 قتيبة:

الفهارس

- القسطلاني، قطب الدين أبو بكر محمد بن أبي العباس أحمد بن أبي الحسن علي بن محمد بن الحسن: 4, 40, 5, 41.
- قلن = قلندر .80, 79, 74, 72
- قلندر: .53
- مارية القبطية: .53
- مالك: .32, 25
- محمد بن محمد: .80, 30
- محمد بن المنكدر: .17
- محمد الشيراري القلندرى: .33
- محبى الدين عبد القادر بن خضر الرماحي: .89
- مرثد بن عبد الله اليزني: .45
- المستنصر بالله، الملك الإمام: .80, 30
- مسلم: .63, 22
- المعتصم: .86
- المعمار: .94
- المقرizi: .81
- مكي (والد علي بن مكي): .92
- الملك العادل أبو بكر بن أيوب: .95
- المنبجي: .82
- الناصر لدين الله: .92

الفهارس

النسائي: 9.

النصر، الشيخ = ؟ نصر الله الطوسي: 82.

نصر الله الطوسي: 79.

النعمان (=أبو حنيفة): 25, 32, 79.

النعمان بن بشير: 63.

نور الدين الإصفهاني: 82.

الوليد بن عبدة: 49.

اليغموري، الحافظ: 72.

فهرست الأماكن

- .80, 30: البحرين
- .92, 31, 20: بغداد
- .81: بها العسل
- .79: بنكا، مدينة
- .80: الترك، بلاد
- .74, 29: تستر
- .11: جزيرة العرب
- .80: الحبشة، بلاد
- .16: الحجاز
- .89: خانقة السويدية
- .80, 75, 33, 30, 29: خراسان
- .80: الخطأ
- .81, 80: دراوه

الفهارس

دبياط: .81

راواه: .76, 75

الروم: .80, 33, 31

سرابوه: .81, 80

الشام: .80, 62, 33, 31, 16

الصين: .80

العجم، بلاد: .20

العراق: .80, 33, 31, 30, 16

فارس: .80, 33, 30

القاهرة: .95, 81

الكافوري، بستان: .81

اللاذقية: .62

مارماه: .29

المشرق، بلاد: .80

مصر: .96, 80, 31, 15

مصر، مدينة: .81

المغرب، مملكة: .80

الملوح: .62

المليحة: .62

نشاور: .76, 75, 29

الفهارس

.80, 30 هرمز:

.85, 80, 33 الهند:

.80, 50, 33, 16 اليمن:

فهرست الجماعات والقبائل والطوائف والأمم

أئمة هذا الشأن = الأطباء

أصحاب الرأي: 10.

الأطباء: 6, 92, 87, 56, 46, 35, 23, 18,

الأعاجم: 50.

الأساربة: 33, 82,

أهل الأثر: 10.

أهل الحجاز: 16.

أهل خراسان: 30, 76, 79,

عامة أهل خراسان: 33.

أهل الروم: 31, 33,

أهل السنة: 10.

أهل الشام: 31.

أهل الطريق: 19, 64,

الفهارس

- أهل العراق: 33, 80.
- أهل العلم: 58.
- أهل فارس: 33.
- أهل الكوفة، مذهب: 10.
- أهل اللغة: 49.
- أهل الهند: 33, 80.
- الأوضاع: 16.
- الترنر/التشار: 20, 72.
- الترك: 80.
- الجيش / الحبشه: 49, 50.
- الخاصّ (ة) (ج خواصّ): 6, 8, 13, 17, 20, 43, 63.
- السفل: 16.
- الشعراء (م شاعر): 42, 51, 56.
- الشيعة: 43.
- الظاهرية: 43.
- العجم: 76.
- العلماء: 10, 16, 22, 43, 45, 50, 55, 57, 60, 96, 97.
- العلماء بالأصول والفروع: 42.
- علماء الحديث: 10.
- العامّ (ة) (ج العوامّ): 6, 7, 8, 13, 16, 17, 22, 29, 30, 43, 54, 63, 74, 94.

الفهارس

. الغوغاء: 7.

الفقراء (م فقير): 80, 79, 76, 75, 74, 73, 64, 63, 55, 46, 42, 35, 30, 29, 19, 14, 13,

. 7, 6

الفقهاء (م فقيه): .96, 60, 50, 43, 42

اللوط، قوم / اللواط: .97, 96, 92.

المالكية: .95.

المحققون: .21.

المشائخ: .64.

المقربون: .63, 5

الممل، أرباب: .10, 8

الموحدون: .6.

التحل، أرباب: .8.

اليونانيون: .35.

فهرست المصطلحات. [وهي تتعلق بعلم النباتات وعلم الطب وعلم التصوف إلى آخرها]

.44. إبرية:

.87. ابن القنب:

.62. ابنة الجراب:

.62. ابنة العكررين:

.62. ابنة القنبس:

.35. ابنة القنب:

.93. ابنة الكبريت:

.62. ابنة الكيس:

احتياج: 44 (راجع مادة «الضرورة»).

إحساس: 8 (راجع مادة «الإدراك الحسي»).

اختيار (راجع مادة «الأفعال الاختيارية»)

الإدراك الحسي: 59 (راجع مادة «إحساس»).

.86, 88. أذن:

.10. إراقة:

.88. أزادرخت:

.54. استسقاء:

أقسام: 16, 23, 56 (راجع مادة «مرض»).

.59. إغماء:

الفهارس

- الأفعال الاختيارية: 18 .48,
- حكم الاختيار في الأفعال: 8.
- أمة، تحريم الـ: 53.
- أمرد (ج مرد): 96, 94.
- أموال: 10 .89,
- أنس: 46 .54,
- انهضام: 36 .88, 87, 86,
- أوجال: 14.
- الأورام الحارة: 86 .88,
- باطن: 6 .14,
- علم الباطن: 64.
- بائع: 17.
- بخار ج أبخرة: 88.
- تبخير الدماغ: 61.
- البريط: 50.
- برد/برودة: 44 .88, 86,
- بصر: 44 .88,
- بطن: 44 .88,
- بلغم: 36 .91, 88, 86,
- بنج: 22.

الفهارس

بنك: 22, 62.

بنكا: 80, 22.

بهائم: 15.

بول: 36, 86, 88.

التجرد/تجردا: 6, 14.

تحقيق: 19, 73.

تخمة: 36.

تمر: 10, 49, 52.

تنجيس: 25, 79.

التوبة: 10, 64.

توفيق: 20, 73.

جماع، شهوة الـ: 35.

جمال الدين: 62.

الجمع (راجع مادة «الفرق والجمع»).

جنون: 15, 23.

جوز الطيب: 22.

ححال: 86, 87.

حدّ: 25, 32, 56, 57, 79, 95.

حرارة: 11, 44, 88.

ـ الحرارة الغريزية: 10, 53.

الفهارس

- حشرات ذوات السموم: 89 (راجع مادة «سموم»).
- حشيشة الفقراء: 29.
- حقائق: .73
- حمّاض، شراب الـ: .15
- حمرة: .86
- حمّيات: .53
- حنطة: .52
- حيّة: .89, 36
- خاطر (جـ خواطر): .73, 18
- خبيثة (جـ خباث): .47
- مخدر: 44 (راجع مادة «مخدر»).
- خشخاش: .86, 35
- الحضراء: .71, 62
- خلط: .88, 87, 86, 36
- خumar: .81, 54, 52, 51
- خمر (جـ خمور): 91, 89, 81, 78, 77, 71, 57, 56, 52, 50, 49, 48, 47, 45, 31, 26, 24, .22, 21, 19, 11, 10
- خمر المفلس: .32
- خنزير: .47
- دفـ: .92

الفهارس

دقّ: .54

دم (ج دماء): .88, 87, 54, 15, 11

دماغ: .61, 48

دواء (ج أدوية): .60, 54, 47, 45, 44, 43, 23, 22, 7

ديدان: .87

ذرة: .49, 17

ذكر الله: .63, 47

رأس (ج رؤوس): .87, 61, 46, 44

رطوبة (ج رطوبات): .87, 56, 53, 47, 44, 15

رعونة: .15

روح: .84, 54, 53, 51, 9

رياح ، طرد ال: .87, 44

رياضة: .74, 63, 29

زان: .86

زاوية: .75, 30, 29

زبيب: .86, 10

زعفران: .95, 22

زناء: .45

زندقة: .79

زهادة/زهد: .75, 64, 29



الفهارس

- زوجة، تحرير الـ: 53
- زيت: 36
- الزيه: 71
- سبات/مسبت: 44
- سترة: 72
- سرّ (ج أسرار): 5
- سريرة: 72
- سطلة: 73
- سكر: 35
- سُكّر/يسكر: 10, 11, 15, 18, 23, 49, 59 (راجع مادة «مسكر»).
- السكركة: 49
- سكنجبين: 35
- السل: 54
- سمسم: 43
- سمنة، حب الـ: 86
- سموم: 7
- سموم، ذوات الـ: 36 (راجع مادة «حشرات...»).
- سوداء: 88
- سياسة: 8
- سيكران: 22

الفهارس

- شادائق: .85
شباب، مخالطة الـ 63 (راجع مادة «غلمان»).
شبان، مادح الـ 21.
الشرع: .12, 8
شعر: .92, 88
شعر (ج أشعار) (في ذم الحشيشة): 54, 55 (راجع مادة «مادح»).
شعير: .52, 17
شهدانج: .96, 88, 86, 85, 36, 35
—شهدانج بري: .88, 35
—شهدانج بستانى: .92, 88, 87, 46, 35
الشهدائق: .86
صداع: .88, 44 (راجع مادة «رأس»).
صرع: .92
صفراء: .88, 87, 86
صلوة: .63, 62, 61, 47, 19
الصورة: .62
صوم / صيام: .63, 61, 19
ضرورة: 7, 45, 11 (رابعة مادة «احتياج»).
الطلب: .50
طبيعة: .43

الفهارس

- طرب: .92, 75, 71
 ظاهر: .14, 6
 —علم الظاهر: .64
 العبادة (ج ات): .45, 29
 العرف: .12, 8
 عسل: .86, 53, 52, 36, 35, 17
 عقر الدابة: .88
 عقار: .95, 74, 72, 35, 30, 29
 عُقار: .72
 العقاقير المفرحة: 95 (راجع مادة «قلب»).
 عقل (ج عقول): .59, 58, 56, 54, 52, 47, 46, 45, 23, 22, 18, 15, 10, 9, 8
 عنب، خمر من ال: .52, 10
 عبر: .22
 عود: .92
 عين (ج أعيان): 7, 95, 20
 الغبراء: .49
 غذاء (ج أغذية): .87, 86, 76, 75, 60, 54, 48, 45, 44, 36, 30, 29, 11, 9
 غلمان (معاشرة الغلمان الحسان): 61 (راجع مادة «شباب»).
 فروج: .11, 9, 8
 الفرق والجمع: .14

الفهارس

- فستق: .35, 86.
- فضلات / فضول: .10, 11.
- فکر (ة) (ج أفکار): .16, 18, 46, 47, 48, 53, 56, 63, 73, 83, 87.
- فلفل: .86.
- الفم: .87.
- فواكه حامضة: .88.
- قيء: .15.
- القتل: .9, 10.
- قرية (ج ات): .14, 19, 25, 75.
- قسیس: .25, 31, 78.
- القصاص: .9.
- قلب، تفريح ال: .10, 54 (راجع مادة «العقاقير المفرحة»).
- القلندرية: .74.
- قمار: .50.
- قطب: .15, 30, 35, 36, 85.
- قطب بري: .86.
- قطب بستاني: .86.
- قطب هندي: .6, 15, 86.
- قبس، حشيش ال: .33, 77.
- القنبلة: .50.

الفهارس

- قياس: .56, 43
- الكافوري: .82, 62
- كرامة: .64, 63, 58
- الكسيرة: .62
- الكف: .79, 62, 35, 32, 25
- كلب: .47
- الكوبية: .50, 49
- الكيفيات الأربع: .44
- اللاموت: .73
- لبن حامض: .89, 36
- لسان الثور: .95
- اللقيمة: .62
- لوز: .89, 86, 35
- مادح/مدح الحشيشة: .56, 25, 21
- مادح الشبان: .21
- مادح النسوان: .21
- ماليا: .86
- مجاهدة: .75, 29
- مخدر (ج ات): .22, 61, 88 (راجع مادة «مخدر»).
- مدام (ة): .84, 24

الفهارس

- مدامة حيدر: .77, 31, 24
- مدح الخمور: .56, 21
- مدح النبيذ: .56
- مرض (ج أمراض): 7, 59, 54, 53, 46, 44, 23, 18, 7 (راجع مادة **أقسام**).
 - مزاج (ج أمزجة): .88, 49, 44, 43, 36, 23, 22, 18, 15, 11, 8
 - مزرا: .46, 17
 - مسام: .11
- مسكر (ج ات): 22, 49, 48, 45, 61 (راجع مادة **سكر**).
 - معدة: .88, 87, 86, 36, 15, 10
 - المعلوم: .62
 - معنى (ج معان): .78, 73, 31, 24, 7
 - مفتر: .61
 - الملوح: .62
 - المليحة: .62
 - مني: .88, 87, 47, 46, 44, 35
 - ميسر: .50, 49, 48
 - الناسوت: .73
- نبيذ (ج أنبنة): .91, 90, 58, 57, 56, 49, 17
 - النبيذ المطبوخ: .10
 - النبيذ المنبوذ: .10

الفهارس

.50 النرد:

.21 مادح ال: سوان،

.87 نفح:

.82, 71, 18, 8 نفس (ج نفس):

.11 نكاح:

.89, 59, 56, 36 نوم / نائم:

.36, 10 هضم: (رابع مادة «انهضام»).

.54, 18, 14, 13, 12, 5 هم (ة) (ج هم):

.75 الوجود:

.88, 44, 11 بيس/بيوسنة:

FUENTES Y BIBLIOGRAFIA

I. FUENTES MANUSCRITAS

AL-BADRĪ. *Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥašiṣ wa-l-rāḥ*, París, Ms. ar. No. 3544, fols. 1a-142b). (Cf. *Fuentes editadas*, LOZANO CÁMARA, Indalecio)

AL-GĀFIQĪ. *Kitāb al-adwiya al-mufrada*, Ms. Bodleian Library, No. I, 631/1.

IBN BUKLĀRĪŠ. *Al-Mustaīnī fī l-mufradāt al-ṭibbiyya*, Ms. conservado en al-Jizāna al-Āmma de Rabat, No. 481.

AL-LAQQĀNĪ. *Naṣīḥat al-iqwān bi-ŷtināb al-dujān*, Berlín, Ms. Wetzstein 1807, 11 (=Ahlwardt 5491), fols. 150b-161b.

AL-MUTAWAKKIL AL-ZAYDĪ. *Al-Risāla al-māni'a min isti'māl al-muḥarramāt al-ŷāmi'a fi 'illat al-taḥrīm bayna l-ḥašiṣa wa-l-qāṭ wa-gayri-himā min sā'ir al-muskirāt*. Conservado en al-Ŷāmi'i al-Kabir de Şanā'a, Maŷāmi' No. 285, fols. 92b-100a.

AL-QASTALLĀNĪ. *Takrīm al-maŷsha bi-taḥrīm al-ḥašiṣa y Tatmīm al-takrīm li-mā fī l-ḥašiṣ min al-taḥrīm*. Conservados en al-Jizāna al-Āmma de Rabat, Ms. Kattānī No. 598, pp. 1-93.

AL-ZARKAŠĪ. *Risāla fī l-ḥašiṣ*. Ms. Gotha No.1451 (=Pertsch, No. 2096), fols. 1a-6b [El fol. 6b contiene el poema atribuido a Maŷmūd b. Abī l-Qāsim b. Nadmān al-Ḥanbalī (cf. *supra*, p. 183)].

II. FUENTES EDITADAS

'ABD AL-LATĪF AL-BAGDĀDĪ. *Al-Tibb min al-Kitāb wa-l-sunna.* Bayrūt: Dār al-Ma'rifa, 1406/1986.

ABŪ DĀWŪD. *Sunan Abī Dāwūd.* Ed. Muḥammad Muḥyī l-Dīn 'Abd al-Ḥamīd. s.l.: Dār al-Fikr, s.d., 4 tomos en 2 vols.

ABŪ ḤANĪFA AL-DīNAWARI. *The book of Plants of Abū Ḥanīfa ad-Dīnawarī. Part of the Alphabetical Section (alif-zay).* Ed. Bernhard Lewin. Uppsala [etc]: A.-B. Lundaquistska Bokhandeln [etc], 1953.

— *Kitāb al-Nabāt (al-qism al-ṭānī min al-qāmūs al-nabātī: ḥurūf sin-yā').* Ed. Muḥammad Ḥamīd Allāh. Al-Qāhirah: Institut Français d'Archéologie Orientale du Caire, 1973.

— *Kitāb al-Nabāt (al-ṣūz' al-tālit, wa-l-nisf al-awwal min al-ṣūz' al-jāmis).* Ed. Bernhard Lewin. Wiesbaden: Franz Steiner Verlag GMBH, 1974.

ALCALÁ, Pedro de. *Petri Hispani de lingua arabica libri duo.* Ed. Pauli de Lagarde. Gottingae: Arnoldi Hoyer, 1883.

AL-ANTĀKĪ. *Tadkirat ʿulī al-albāb wa-l-ŷāmi‘ li-l-ayāb al-‘uŷāb.* Le sigue: *Dayl al-Tadkira.* Bayrūt: al-Maktaba al-Taqāfiyya, s.d., 3 tomos en 1 vol.

AL-AQFAHSI. (Cf. LOZANO CÁMARA, Indalecio).

AL-ARBŪLĪ. (Cf. DÍAZ GARCÍA, Amador).

AL-ASNAWI. *Tabaqāt al-ṣāfi‘iyya.* Ed. Kamāl Yūsuf al-Hūt. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya, s.d., 2 vols.

AL-BADRĪ (Cf. LOZANO CÁMARA, Indalecio).

AL-BIRŪNI. *Kitāb al-ṣaydāna.* Edición y traducción inglesa (Parte I) por Hakim Muhammad Said y Rana Ehsan Elahie: *Al-Birūni's Book on Pharmacy and Materia Medica*, con prefacio, comentario y valoración (Parte II) por Sami K. Hamarneh. Karachi, 1973.

Fuentes y bibliografía

AL-BUJĀRĪ. *Ṣaḥīḥ al-Bujārī*. Istanbul, s.d., (reimp. s.l.: Dār al-Fikr, s.d.), 8 tomos en 4 vols.

AL-DAHABĪ. *Al-Ṭibb al-nabawī*. Ed. Aḥmad Rifa‘at al-Badrāwī. Bayrūt: Dār Ihyā’ al-‘Ulūm, 1406/1986.

AL-DĀRIMĪ. *Sunan al-Dārimī*. S.l.: Dār al-Fikr, 1398/1978, 2 tomos.

DAYL al-Tadkira (Cf. AL-ANTĀKĪ).

DÍAZ GARCÍA, Amador. «El *Kitāb jawāṣṣ al-agdiya* de Ibn Māsawayh. Edición, traducción y estudio con glosario». *MEAH*, 27-28 i (1978-1979) pp. 7-63.

——— «Un tratado nazarí sobre alimentos: *al-Kalām ‘alā l-agdiya* de al-Arbūlī. Edición, traducción y estudio con glosarios. (I)». *Cuadernos de Estudios Medievales*, 6-7 (1978-1979) pp. 5-37.

DIOSCÓRIDES, Pedacio. (Cf. DUBLER, César E.).

——— *Pedanii Dioscuridis Anazarbei de materia medica libri quinque*. Ed. Max Wellmann. Berolini apud Weidmannos, 1958, 5 tomos en 3 vols.

——— *Acerca de la materia medicinal y de los venenos mortíferos*. Traducción del griego al castellano por Andrés de Laguna, Madrid: Ediciones de Arte y Bibliofilia, 1983.

DIOSCURIDES triumphans. Ein anonymer arabischer Kommentar (Ende 12. Jahrh. n. Chr.) zur Materia medica. Edición (tomo I), traducción y comentarios (tomo II) por Albert Dietrich. Göttingen: Vandenhoeck & Ruprecht, 1988.

DUBLER, César E. y TERÉS, Elías. *La ‘Materia Médica’ de Dioscórides. Transmisión medieval y renacentista*. Vol. II: [Incluye] *al-Maqālāt al-sab‘ min Kitāb Diyāsqūridūs wa-huwa Hayūlā l-ṭibb fi l-haṣā’iš wa-l-sumūm*. Tetuán, 1952, y Barcelona, 1957.

Fuentes y bibliografía

AL-FILĀHA al-nabatīya. Edición facsímil del Ms. 1989 Ahmet III Collection, Topkapi Sarayı Library Istanbul por Fuat Sezgin. Frankfurt am Main: Publications of the Institute for the History of Arabic-Islamic Science, 1984, 7 tomos en 5 vols.

AL-FİRŪZĀBĀDĪ. *Al-Qāmūs al-muhibb*. Al-Qāhira, 1371/1952, (reimp. Bayrūt: al-Mu'assasa al-'Arabiyya li-l-Tibā'a wa-l-Našr, s.d.), 4 vols.

AL-GĀFIQĪ, Muhammad b. Qassūm. *Al-Muršid fi ṭibb al-'ayn*. Bayrūt: Ma'had al-Inmā' al-'Arabi, 1987.

GALENO. *Claudii Galeni opera ommia*. Ed. C. G. Kühn. Leipzig, 1821-1833 (reimp. Hildesheim, 1964-1965), 20 vols.

AL-GASSĀNĪ AL-WAZĪR. *Hadiqat al-azhār fi māhiyyat al-'uṣb wa-l-'aqqār*. Ed. Muhammad al-'Arabi al-Jaṭṭābi. Bayrūt: Dār al-Garb al-Islāmī, 1405/1985.

GLOSARIO de voces romances registradas por un botánico anónimo hispano-musulmán (siglos XI-XII). Edición y traducción castellana por Miguel Asín Palacios. Madrid [etc]: C.S.I.C., 1943.

ḨĀYYĪ JALĪFA. *Kaſf al-zunūn 'an asāmī al-kutub wal-l-funūn*. Ed. Šerefettin Yalıtkaya y Kilisli Rifat Bilge. Istanbul, 1941-1943, (reimp. Bagdād: Manṣūrāt Maktabat al-Muṭannā, s.d.), 2 vols.

HIPÓCRATES. *Oeuvres complètes d'Hippocrate*. Edición del texto griego y traducción francesa por É. Littré. Paris: J.B. Baillière et fils, 1839-1861, 10 vols.

AL-ḤUSAYNĪ. *Dayl tadkirat al-huffāz*. Le sigue: *Lahz al-alḥāz bi-dayl ṭabaqāt al-huffāz* de Ibn Fahd al-Makkī, y *Dayl ṭabaqāt al-huffāz* de Ḷalāl al-dīn al-Suyūṭī. Ed. Ḥusām al-Dīn al-Qudsī. Dimašq: Maṭba'at al-Tawfiq, 1347/1928.

IBN ABĪ 'UŞAYBI'A. *'Uyūn al-anbā' fī ṭabaqāt al-aṭibbā'*. Bayrūt: Manṣūrāt Dār Maktabat al-Ḥayāt, s.d.

Fuentes y bibliografía

IBN AL-'ADĪM. *Al-Wiṣla ilà l-ḥābiḥ fī wasf al-ṭayyibāt wa-l-ṭib.* Ed. Sulaymā Maḥyūb y Durriyyat al-Jaṭ ib. Ḥalab: Ma'had al-Turāt al-'Ilmī al-'Arabī, 1406-1408/1986-1988, 1 tomo en 2 vols.

IBN AL-'AWWĀM. *Kitāb al-Filāḥa.* Edición y traducción castellana por D. Josef Antonio Banqueri, Madrid, 1802, 2 vols. (reimp. Madrid: Ministerio de Agricultura, Pesca y Alimentación, 1988. Con estudio preliminar y notas de J. E. Hernández Bermejo y E. García Sánchez).

IBN BAṬṬŪTA. *Rihlat tuḥfat al-nuzzār fī garā'ib al-amṣār wa-'ayā'ib al-asfār.* Traducción castellana de Serafín Fanjul y Federico Arbós: *A través del Islam.* Madrid: Editora Nacional, 1981.

IBN AL-BAYṬĀR. *Kitāb al-Durra al-bahiyya fī manāfi' al-abdān al-insāniyya.* Ed. Muḥammad 'Abd Allāh al-Gazālī al-Iskandarānī. Dimašq: Maṭba'at Karam wa-Maktabati-hā, s.d.

— *Kitāb al-Ŷāmi' li-mufradāt al-adwiya wa-l-agdiya.* Būlāq, 1291 H., 4 tomos en 2 vols.

— *Kitāb al-Ŷāmi' li-mufradāt al-adwiya wa-l-agdiya.* Traducción francesa por Lucien Leclerc: *Traité des simples par Ibn el-Beüthar.* París, 1877-1883, 3 vols. (reimp. París: Institut du monde arabe, s.d.).

— *Tafsīr Kitāb Diyāsqrūdūs.* Ed. H. 'Abd al-Wāhid Jaḍra. S.l.: Kulliyyat al-Ādāb Ÿāmi'at al-Manṣūra, s.d.

— *Tafsīr Kitāb Diyāsqrūdūs fi l-adwiya al-mufrada.* Ed. Ibrāhīm Ben Murād. Tūnis [etc]: Bayt al-Hikma [etc], 1990.

IBN FAHD AL-MAKKĪ (Cf. AL-HUSAYNĪ).

IBN AL-FUWAṬĪ. *Talīṣ Maŷma' al-ādāb fī muŷam al-alqāb.* Ed. Muṣṭafā Ÿawād. Dimašq: Wizārat al-Taqāfā wa-l-Irṣād al-Qawmī, 1962-1967, 4 vols.

IBN GĀNIM AL-MAQDISĪ (Cf. LOZANO CÁMARA, Indalecio).

Fuentes y bibliografía

IBN HABAL. *Kitāb al-Mujtārāt fī l-ṭibb*. Haydarābād: Dā’irat al-Ma’arif al-‘Utmāniyya, 1362, 4 vols.

IBN ḤABĪB. *Mujtaṣar fī l-ṭibb* (*Compendio de medicina*). Edición y traducción castellana por Camilo Álvarez de Morales y Fernando Girón Irueste. Madrid: C.S.I.C. [etc], 1992.

IBN ḤAMĀDŪŠ. *Kaſf al-rumūz fī bayān al-aṣāb. Kachef er-roumoūz* (*Révélation des énigmes*) d’Abd er-Rezzaq ed-Djezaïry ou *Traité de matière médicale arabe d’Abd er-Rezzaq l’Algérien*. Edición y traducción francesa por Lucien Leclerc, Paris: Baillière [etc], 1874.

IBN ḤANBAL. *Al-Aṣriba*. Ed. Șubhī Ḳāsim. Bagdād: Wizārat al-Awqāf, s.d.

IBN AL-ḤAŠŠĀ’. *Mufid al-‘ulūm wa-mubīd al-humūm*. Ed. G.S. Colin y H.P.J. Renaud. Al-Ribāt: Maṭbū’at Ma’had al-‘Ulūm al-‘Ulyā al-Magribiyya, 1941.

IBN ḤAŶĀR AL-‘ASQALĀNĪ. *Al-Durar al-kāmina fī a’yān al-mi’ā al-tāmina*. Haydarābād: Dā’irat al-Ma’arif al-‘Utmāniyya, 1392-1396/1972-1976, 6 vols.

IBN ḤAŶĀR AL-HAYTAMĪ. *Al-Fatāwī al-kubrā*. Al-Qāhira, 1308, 4 vols.

——— *Al-Zawāyir ‘an iqtirāf al-kabā’ir*. Al-Qāhira, 1398/1978, 2 tomos en 1 vol.

IBN AL-ḤAŶĀYĀ. *Al-Muqnī fī l-filāha*. Ed. S. Ḵirār y Ḳ. Abū Ṣafiyya. ‘Ammān: Maŷma’ al-Luga al-Urdunī, 1402/1982.

IBN HIŠĀM AL-LAJMĪ. *Al-Madjal ilà taqwīm al-lisān wa-ta’līm al-bayān* (*Introducción a la corrección del lenguaje y la enseñanza de la elocuencia*). Estudio (tomo I) y edición (tommo II) por José Pérez Lázaro. Madrid: C.S.I.C. [etc], 1990.

IBN ḤIŶĀ (Cf. AL-IBŠIHĪ).

IBN AL-‘IMĀD AL-ḤANBALĪ. *Ṣadarāt al-dahab fī ajbār man dahab*. Bayrūt: Laŷnat Iḥyā’ al-Turāt al-‘Arabī fī Dār al-Āfāq al-Ŷadīda, s.d., 8 tomos en 4 vols.

Fuentes y bibliografía

IBN AL-JAṬĪB. *Kitāb ‘Amal man ṭabb li-man ḥabb*. Ed. María Concepción Vázquez de Benito. Salamanca: Universidad, 1972.

IBN LUYŪN. *Tratado de agricultura*. Edición y traducción castellana por Joaquina Eguras Ibáñez. Granada: Patronato de la Alhambra, 1975.

IBN MANZŪR. *Lisān al-‘arab*. Bayrūt: Dār Ṣādīr, s.d., 15 vols.

IBN MĀSAWAYH (Cf. DÍAZ GARCÍA, Amador).

IBN AL-QĀDĪ. *Durrat al-ḥiyāl fī asmā’ al-riyāl*. Ed. Muḥammad al-Aḥmadī Abū l-Nūr. Al-Qāhira [etc]: Dār al-Turāṭ [etc], 1390-1391/1970-1971, 3 vols.

IBN RĀFI‘ AL-SALLĀMĪ. *Ta’rīj ‘ulamā’ Bagdad al-musammā Muntajab al-mujtār*. Ed. ‘Abbās al-‘Azzāwī. Bagdād: Maṭbū‘at al-Aḥālī, 1357/1938.

IBN RASŪL. *Al-Mu’tamad fī l-adwiya al-mufrada*. Ed. Muṣṭafā al-Saqqā, Bayrūt: Dār al-Ma’rifā, 1395/1975.

IBN SA‘ĪD. *Kitāb al-Mugrib fī ḥulā al-Magrib*. Buch IV. Edición y adaptación al alemán de Knut L. Tallquist. Leiden: E.J. Brill, 1899.

IBN SĪDA. *Al-Muḥkam wa-l-muḥīṭ al-aḍam fī l-luga*. Ed. Muṣṭafā al-Saqqā y Ḥusayn Naṣṣār. al-Qāhira: Ma’had al-Majtūṭāt bi-Ŷāmi‘āt al-Duwal al-‘Arabiyya, 1377-1392/1958-1972, 6 vols.

——— *Kitāb al-Mujaṣṣaṣ*. Bayrūt: al-Maktab al-Tiyyārī, s.d., 17 tomos en 5 vols.

IBN SĪNĀ. *Al-Qānūn fī l-ṭibb*. Būlāq, 1294, (reimp. Bayrūt: Dār Ṣādīr, s.d.), 3 vols.

IBN TAGRĪBIRDĪ. *Al-Nuŷūm al-zāhira fī mulūk Misr wa-l-Qāhira*. Al-Qāhira: Dār al-Kutub al-Miṣriyya, s.d., 13 vols.

IBN TAYMIYYA. *Al-Fatāwā al-kubrā*. Al-Qāhira: Maṭba‘at al-‘Āsimiyā, 1384/1965 (reimp. Bayrūt; Dār al-Ma’rifā, 1386 ?/ 1966, 5 vols.

Fuentes y bibliografía

IBN WĀFID. *El "Libre de les Medicines particulars". Versión catalana trescentista del texto árabe de Tratado de los Medicamentos Simples de Ibn Wāfid, autor médico toledano del siglo XI.* Transcripción, estudio proemial y glosarios por Luis Faraudo de Saint-Germain. Barcelona: Real Academia de Bellas Letras de Barcelona, 1943.

IBN ZUHR. *Kitāb al-Agdiya (Tratado de los alimentos).* Edición y traducción castellana por Expiración García Sánchez. Madrid: C.S.I.C. [etc], 1992.

— *Kitāb al-Taysīr fī l-mudāwāt wa-l-tadbīr.* Ed. Miśil al-Jūrī. Dimašq: al-Munazzama al-‘Arabiyya li-l-Tarbiya wa-Taqāfa wa-l-‘Ulūm, 1983.

AL-IBŠIHL. *Kitāb al-Mustāraf fī kull fann mustazraf.* En el margen de esta obra: *Kitāb Tamarāt al-awrāq* de Ibn Ḥiyya. Al-Qāhira: Yamaniyya, 1308 H. 2 tomos en 1 vol.

ISHĀQ B. SULAYMĀN. *Kitāb al-Agdiya.* Edición facsímil del Ms. Fatih 3604-3607 por Fuat Sezgin. Frankfurt am Main: Institute for the History of Arabic-Islamic Science, 1986, 4 tomos en 3 vols.

KŪHĪN AL-‘AṬṬĀR. *Minhāj al-dukkān wa-dustūr al-a'yān.* Al-Qāhira: Maktabat al-‘Umhūriyya al-‘Arabiyya, s.d.

AL-KUTUBĪ. *Fawāt al-wafayāt.* Ed. Ihsān ‘Abbās. Bayrūt: Dār Ṣādir, 1973-1974, 5 vols.

LAGUNA, Andrés de (Cf. DIOSCÓRIDES).

LOZANO CÁMARA, Indalecio. «Un fragmento del *Kitāb Rāḥat al-arwāḥ fī l-ḥaṣīš wa-l-rāḥ*». *MEAH*, 38 i (1989-1990) pp. 163-183.

— *Tres tratados árabes sobre el cannabis indica. Textos para la historia del hachís en las sociedades islámicas (s. XIII-XVI).* Madrid: ICMA, 1990. [Incluye la edición y traducción castellana de *Maŷlis fī damm al-ḥaṣīša* de Ibn Gānim al-Maqdīsī; y *Zahr al-‘ariš fī taḥrīm al-ḥaṣīš* de al-Zarkāšī].

Fuentes y bibliografía

— «Un texto inédito para la historia del *ḥašš* en el mundo islámico: *Ikrām man ya ḫiš bi-taḥrīm al-jamr wa-l-ḥašš*, de Ibn al-‘Imād al-Aqfahsī». *Homenaje al Profesor Jacinto Bosch Vilá* (vol. I). Granada: Universidad [etc], 1991, pp 581-598.

MAIMONIDES. *Šarḥ asmā’ al-‘uqqār. (L’Explications des noms des drogues). Un glossaire de matière médicale composé par Maïmonide*. Edición y traducción francesa por Max Meyerhof. Le Caire: Imprimirie de l’Institut Français d’Archéologie Orientale, 1940.

AL-MAQRĪZI¹. *Kitāb al-Mawā’iz wa-l-i’tibār bi-dikr al-jiṭāṭ wa-l-āṭār*. Būlāq, 1270 (reimp. al-Qāhira: Maktabat al-Taqāfa al-Dīniyya, 1987), 2 vols.

— Edición, traducción francesa y comentarios del capítulo «*Hašiṣat al-fuqarā’*» (ed. Būlāq, II, pp. 126-129) por Silvestre de Sacy, *Chrestomatie arabe*, 2^a ed., Paris, 1826, I, pp. 74-88 (texto árabe), pp. 210-283 (traducción y comentarios).

— *Kitāb al-Jitāṭ al-maqriziyya*. Misr: Maṭba’at al-Nīl, 1324-1326, 4 vols.

— *Kitāb al-Mawā’iz wa-l-i’tibār bi-dikr al-jiṭāṭ wa-l-āṭār*. Textos seleccionados, presentados y comentados por Zuhayr Ḥamidān. Dimaṣq: Manṣūrat Wizārat al-Taqāfa, 1987, 4 vols.

MARQUÉS DE VILLENA. *Arte Cisoria ó Tratado del arte del cortar del cuchillo*. Edición facsímil de la edición de Madrid de 1776. Madrid: Ediciones Guillermo Blázquez, 1981.

AL-MAŶŪSĪ. *Kāmil al-ṣinā’ā al-ṭibbiyya*. Būlāq, 1294/1877, 2 vols.

MIFTĀH al-rāḥa li-ahl al-filāḥa. Ed. Muḥammad Ṣalihīyya e İhsān Südqī al-‘Umd. Al-Kuwayt: al-Maŷlis al-Waṭanī li-l-Taqāfa wa-l-Funūn wa-l-Ādāb, 1404/1984.

1. La edición citada en nuestro trabajo es ésta de Būlāq.

Fuentes y bibliografía

AL-MUḤIBBĪ. *Julāṣat al-atar fi a'yān al-qarn al-hādīya 'ašara*. Bayrūt: Dār Ṣādir, s.d., 4 vols.

MUSLIM. *Ṣaḥīḥ Muslim*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya, s. d., 18 tomos en 9 vols.

AL-NASĀ'Ī. *Kitāb al-Sunan al-Kubrā*. Ed. Muḥammad Ḥabīb Allāh Amīr al-dīn al-Atārī. Bombay: al-Dār, al-Qayyima, 1405-1406/1985-1986, 2 vols.

AL-NUWAYRĪ. *Nihāyat al-arab fī funūn al-adab*. Al-Qāhirah: Dār al-Kutub al-Miṣriyya, ?-1374/-1955, 18 vols.

AL-QALĀNISĪ. *Aqrabādīn al-Qalānisī*. Ed. Muḥammad Zuhayr al-Bābā. Halab: Ma'had al-Turāt al-'Ilmī al-'Arabī, 1403/1983.

AL-QALQAŠANDĪ. *Şubh al-a'sā fi sinā'at al-inṣā*. Al-Qāhirah: Wizārat al-Taqāfa wa-l-Irshād al-Qawmī, s.d., 14 vols.

AL-QAZWĪNĪ. *'Aŷā'ib al-majluqāt wa-garā'ib al-mawŷūdāt*. Bayrūt: Dār Ihyā' al-Turāt al-'Arabī, 1408/1989.

——— *Kosmographie*. Tomo I: *Kitāb 'Aŷā'ib al-majluqāt*. Ed. Ferdinand Wüstenfeld, Göttingen, 1849.

AL-QUR'ĀN al-Karīm. 5^a ed. Dimašq: Mu'assasat 'Ulūm al-Qur'ān [etc], 1404 H.

AL-QŪSHŪNĪ. *Qāmūs al-ātibbā' wa-nāmūs al-alibbā'*. Dimašq: Muṣawwarat Maŷma' al-Luga al-'Arabiyya bi-Dimašq, 1399-1400/1979-1980, 2 vols.

AL-RĀZĪ. *Kitāb al-hāwī fi l-ṭibb*. Tomo XIX: *Fī l-bawl wa-mā yata'allaq bi-hi wa-l-nahš wa-l-sumūm*. Ḥaydarābād: Dā'irat al-Ma'ārif al-'Utmāniyya bi-l-Ŷāmī'a al-'Utmāniyya, 1386/1966; tomo XX: *Fī l-adwiya al-mufrada*. Ḥaydarābād: Dā'irat al-Ma'ārif al-'Utmāniyya bi-l-Ŷāmī'a al-'Utmāniyya, 1387/1967; tomo XXI: *Fī l-adwiya al-mufrada*. Ḥaydarābād: Dā'irat al-Ma'ārif al-'Utmāniyya bi-l-Ŷāmī'a al-'Utmāniyya, 1388/1968.

Fuentes y bibliografía

— *Manāfi' al-agdiya wa-daf' maḍāri-hā*. Bayrūt: Dār Ihyā' al-'Ulūm, 1402/1982.

AL-ŞAFADĪ. *Kitāb al-Wāfi bi-l-wafayāt*. Vol. II: ed. Sven Dedering. Wiesbaden: Franz Steiner Verlag GMBH, 1974.

ŞAFİ AL-DİN AL-HILLİ. *Diwān*. Al-Nayaf: Mansūrāt al-Maṭba'a al-'Ilmiyya wa-Maktabati-hā bi-l-Nayaf al-Ašraf, 1375/1956.

AL-ŞA'RĀNĪ. *Al-Tabaqāt al-kubrā*. Ed. Aḥmad Sa'd 'Alī. Al-Qāhira: Dār al-Fikr, 1374/1954.

AL-ŞAYZARĪ. *Al-Idāh fī asrār al-nikāh*. Ed. Muḥammad Sa'id al-Turayhī. Bayrūt: Dār al-Qāri', 1407/1986.

AL-SUBKĪ. *Tabaqāt al-ṣāfi'iyya al-kubrā*. Al-Qāhira: 1324, 6 vols.

AL-SUYŪTĪ. *Husn al-muḥādara fī ta'rīj Miṣr wa-l-Qāhira*. Ed. Muḥammad Abū l-Faḍl Ibrāhīm. Al-Qāhira: Dār Ihyā' al-Kutub al-'Arabiyya, 1387/1967-68, 2 vols.

AL-TABARĪ. *Firdaws al-ḥikma fī l-ṭibb*. Ed. M. Z. Siddiqi. Berlin, 1928.

TĀBIT B. QURRA. *Kitāb al-dajīra fī 'ilm al-ṭibb*. Ed. G. Sobhy. Al-Qāhira: al-Maṭba'a al-Amīriyya, 1928.

TUHEAT al-aḥbāb. *Glossaire de la matière médicale marocaine*. Edición y traducción francesa por H. P. J. Renanud y G. S. Colin. Paris: Librairie Orientaliste Paul Geuthner, 1934.

AL-WANŞARĪSĪ. *Al-Miṣār al-mu'rib wa-l-ŷāmi' al-mugrib 'an fatāwī ahl Ifrīqiya wa-l-Andalus wa-l-Magrib*. Ed. supervisada por Muḥammad Ḥayyī. Al-Ri'bāt [etc]: Wizārat al-Awqāf wa-l-Šu'ūn al-Islāmiyya li-l-Mamlaka al-Magribiyya [etc], 1401/1981, 13 vols.

YA'QŪT. *Mu'yam al-buldān*. Bayrūt: Dār Ihyā' al-Turāt al-'Arabi, 1399/1979, 5 vols.

Fuentes y bibliografía

AL-ŶAWĀLĪQĪ. *Al-Mu'arrab.* Ed. Ahmād Muḥammad Šākir. Al-Qāhira, 1361/1942.

AL-ŶAWBARI. *Al-Mujtār fī kaṣf al-asrār.* Al-Qāhira: al-Maktaba al-Mahmūdiyya al-Tiyāriyya, s.d.

AL-ŶAWHARI. *Al-Sihāh.* Ed. Ahmād 'Abd al-Gafūr 'Aṭṭār, Bayrūt: Dār al-'Ilm li-l-Malāyīn, 1404/1984, 7 vols.

AL-ZABĪDĪ. *Tāy al-'arūs.* Al-Qāhira: al-Maṭba'a al-Jayriyya, 1306 H., 10 vols.

AL-ZARKAŠI. *Zahr al-'arīš fī tahrīm al-ḥašiš.* Ed. Ahmād Faraḡ. Al-Manṣūra: Dār al-Wafā', 1407/1987. (Cf. LOZANO CÁMARA, Indalecio).

III. BIBLIOGRAFIA Y OBRAS GENERALES DE REFERENCIA

ABD AL-BĀQĪ, Muḥammad Fu’ad. *Faharis Sunan al-Ḥāfiẓ Abī ‘Abd Allāh Muḥammad b. Yarīd al-Qarwīnī b. Māyā*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyya, 1407/1987.

AGUILAR, Octavio. *Drogas y fármacos de abuso*. Madrid: Consejo General de Colegios Oficiales de Farmacéuticos, 1982.

AHLWARDT, W. *Verzeichniß der arabischen Handschriften der Koeniglichen Bibliothek zu Berlin*. Berlin, 1887-1899, 10 vols.

ALGAR, Hamid. *EI* ², s.v. Malāmatiyya [II.— Iran et pays orientaux].

ANAWATI, G. —C. y GARDET, Louis. *Mystique musulmane. Aspects et tendances - Expériences et techniques*. 2^a ed. Paris: Librairie Philosophique J. Vrin, 1968.

ANDRÉ, Jacques. *Les noms des plantes dans la Rome Antique*. Paris: Société d’Édition «Les Belles Lettres», 1985.

‘ĀNŪTĪ, Usāma. «Hašiṣat al-fuqarā». *Al-Fikr al-‘Arabī*, 45 (ādār 1987) pp. 280-289.

ARNALDEZ, R. *EI* ², s.v. lāhūt et nāsūt.

ARNOLD, T. W. *EI* ¹, s.v. India.

‘AWWĀD, Kūrkis. *Maṣādir al-nabātāt al-tibbiyya ‘inda l-‘arab*. Bagdād: Maṭbū‘at al-Maŷma‘ al-‘Ilmī al-‘Irāqī, 1406/1986.

BABINGER, Franz. *EI* ¹, s.v. Қalandarī.

AL-BAGDĀDĪ, Ismā‘il Bāšā. *Hadiyyat al-‘arifin asmā’ al-mu’allifin wa-ātār al-musannifin*. Ed. Kilisli Rifat Bilge y Mahmud Kemal Inal. İstanbul, 1951-1955 (reimp. Bagdād: Manṣūrāt Maktabat al-Muṭannā, s.d.), 2 vols.

Fuentes y bibliografía

— *İdāh al-maknūn fi l-dayl ‘alā Kaṣf al-żunūn ‘an asāmī al-kutub wa-l-funūn*. Ed. Kilisli Rifat Bilge. Istanbul, 1945-1947 (reimp. Bagdād: Maṣṣūrāt Maktabat al-Muṭannā, s.d.), 2 vols.

BALDICK, Julian. «Islam in Iran». *The World's Religions*. Ed. Stewart Sutherland y otros. London: Routledge, 1988, pp. 354-367.

BAREAU, André. «El budismo indio». *Las religiones en la India y en Extremo Oriente*. Ed. Henri-Charles Puech. México [etc]: Siglo XXI, 1985, pp. 184-267.

BEDEVIAN, Armenag K. *Illustrated Polyglottic Dictionary of Plants Names in Latin, Arabic, Armenian, English, French, German, Italian and Turkish Languages*. Cairo: Argus & Papaxian Presses, 1936.

BEG, M. A. J. *EI* ², s.v., al-khāṣṣa wa-l-‘āmma.

BEHRENS - ABOUSEIF, Doris. *EI* ², s.v. al-Muḳaṭṭam.

BELLAKHDAR, Jamal. *Médecine traditionnelle et toxicologie ouest-sahariennes. Contribution à l'étude de la pharmacopée marocaine*. Rabat: Editions Techniques Nord-Africaines, 1978.

BEN CHENEY, Moh. *EI* ¹, s.v. Ibn Taymīya.

BEN MURAD, Ibrāhim. *Al-Muṣṭalaḥ al-‘āyamī fi kutub al-ṭibb wa-l-ṣaydala al-‘arabiyya*. Bayrūt: Dār al-Garb al Islāmī, 1985, 2 vols.

BENCHEIKH, J. E. *EI* ², s.v. khamriyya.

BENIGNI, R., CAPRA, C. y CATTORINI, P. E. *Piante medicinali. Chimica, Farmacologia e Terapia*. Milano: Invernì & della Beffa, 1962, 2 vols.

BERGE, Adolphe. *Dictionnaire persan-français*. Paris [etc]: Maisonneuve, 1868.

BERGH, S. van den. *EI* ¹, s.v. al-Suhrawardī.

Fuentes y bibliografía

BIN-'ABD ALLĀH, 'Abd al-'Azīz. «Mu'ŷam muṣṭalaḥāt al-tašawwuf (faransi-'arabi)». *Al-Lisān al-'Arabi*, 15 i (1397/1977) pp. 42-92.

BLACKBURN, J. R., *EI* ², s.v. al-Mutawakkil 'alā llāh.

BOULOS, Loutfy. *Medicinal plants of North Africa*. New York: Reference Publications Inc., 1967.

BOUSQUET, G. -H. *EI* ², s.v. 'ibādāt.

BRESC, H. y otros. *Les grandes dates de l'Islam*. Ed. Robert Mantran. Paris: Larousse, 1990.

BRINNER, W. H. *EI* ², s.v. ḥarfūsh.

BROCKELMANN, Carl. *Geschichte der arabischen Litteratur*. Leiden: E. J. Brill, 1943-1949, 2 vols., más 3 vols. de suplemento, Leiden: E. J. Brill, 1937-1942.

——— *EI* ¹, s.v. al-Birzālī.

——— *EI* ¹, s.v. al-Djawbarī.

——— *EI* ¹, s.v. al-Makrīzī.

BRUNEL, René. *Le monachisme errant dans l'Islam. Sidi Heddi et les Heddāwa*. Paris: Librairie Larose, 1955.

CAHEN, Claude. *El Islam*. Tomo I: *Desde los orígenes hasta el comienzo del Imperio otomano*. México [etc]: Siglo XXI, 1984.

CAILLAT, Colette. «El jinismo». *Las religiones en la India y en Extremo Oriente*. Ed. Henri-Charles Puech. México [etc]: Siglo XXI, 1985, pp. 134-182.

Fuentes y bibliografía

The CAMBRIDGE History of Islam. Tomo II: *The further islamic lands, Islamic society and civilization.* Ed. P.M. Holt y otros. Cambridge: University Press, 1970, 2 tomos.

CARABAZA BRAVO, Julia M^a. *Aḥmad b. Muḥammad b. Ḥayyāy al-İshīlī: al-Muqnī' fi l-filāḥa. Introducción, estudio y traducción con glosario.* Tesis Doctoral. Granada: Universidad, 1988, 2 vols. (editado en microfichas).

CONCORDANTIA in Corpus Hippocraticum / Concordance des Oeuvres Hippocratiques. Ed. Gilles Maloney y Winnie Frohn. Hildesheim [etc], 1986-1989, 6 vols.

CORBIN, Henry. *En Islam iranien. Aspects spirituels et philosophiques.* Paris: Gallimard, 1971-1972, 4 tomos.

CHABBI, J. *EI* ², s.v. Khānkāh.

DĀ'IRAT al-ma'ārif, dirigida por Fu'ād E. al-Bustānī, Bayrūt, 1956- , 11 vols.

——— s.v. ḥašīš.

——— s.v. Haydar.

DEBRUYNE, D. y otros. «Identification and differentiation of resinous cannabis and textile cannabis: combined use of HPLC and high-resolution GLC». *Bulletin on Narcotics*, 33 ii (1981) pp. 49-58.

DICCIONARIO terminológico de ciencias médicas. 11^a ed. Barcelona: Salvat, 1974 (reimp. 1980).

DIETRICH, A. *EI* ², s.v. al-Kohen al-'Aṭṭār.

DOURSTHER, Horace. *Dictionnaire universal des poids et mesures anciens et modernes contenant des tables des monnaies de tous les pays.* Amsterdam: 1840 (reimp. Amsterdam: Meridian Publishing CO, 1965).

Fuentes y bibliografía

DOZY, Reinhart. *Dictionnaire détaillé des noms des vêtements chez les arabes.* Amsterdam, 1845.

——— *Supplément aux dictionnaires arabes.* Leyde: E. J. Brill, 1881 (reimp. Beyrouth: Librairie du Liban, 1981), 2 vols.

DOZY, R. y ENGELMANN, W. H.. *Glossaire des mots espagnols et portugais dérivés de l'arabe.* 2^a ed. revisada y aumentada. Leyde, 1869 (reimp. Beirut: Librairie du Liban, 1974).

DUCROS, M. A. H. *Essai sur le droguier populaire arabe de l'inspectorat de pharmacies du Caire.* Le Caire: 1930.

EGUILAZ Y YANGUAS, Leopoldo de. *Glosario etimológico de las palabras españolas (castellanas, catalanas, gallegas, mallorquinas, portuguesas, valencianas y bascongadas) de origen oriental (árabe, hebreo, malayo, persa y turco).* Granada, 1886 (reimp. Madrid: Ediciones Atlas, 1974).

The New ENCICLOPAEDIA BRITANNICA. 15^a ed. Chicago [etc]: Encyclopaedia Britannica, Inc., 1980, 30 vols.

——— s.v. Drug Problems (W. G. St.).

——— s.v. Fibres, Natural (H. -D. H. W.).

——— s.v. Pharmacological Cults (W. H. C./Ed.).

——— s.v. Scythians (T. T. R.).

ENCICLOPEDIE de l'Islam (2^a ed.), s.v. 'ilm (Réd.).

——— s.v. ism (Réd.).

ESCOHOTADO, Antonio. *Historia de las drogas.* Madrid: Alianza, 1989-1990, 3 vols.

Fuentes y bibliografía

— *El libro de los venenos*. Madrid: Mondadori España, 1990.

FAGNAN, E. *Additions aux dictionnaires arabes*. S.d., s.l. (reimp. Beyrouth: Librairie du Liban, s.d.).

FAHD, Toufy. «Matériaux pour l'histoire de l'agriculture en Irak: *al-Filâḥa n-nabaṭiyā*». *Wirtschaftsgeschichte des vorderen Orients in islamischer Zeit* (vol I). Leiden [etc]: E. J. Brill, 1977, pp. 276-377.

FAURE, A. *EI* ², s.v. Ibn Sab'in.

FONT QUER, P. *Plantas medicinales. El Dioscórides renovado*. Barcelona [etc]: Labor, 1982.

GARCÍA SÁNCHEZ, Expiración. «El botánico anónimo sevillano y su relación con la Escuela Agronómica Andalusí». *Ciencias de la Naturaleza en al-Andalus. (Textos y estudios III)*. [En prensa en el C.S.I.C.], pp. 193-210.

GARDET, Louis. *EI* ², s.v. 'amal.

— *EI* ², s.v. dhikr.

— *EI* ², s.v. fikr.

— *EI* ², s.v. ḥal

— *EI* ², s.v. ḥakīka.

GLAZER, S. *EI* ², s.v. Abū Hayyān al-Gharnāṭī.

GOITEIN, S. D. *A Mediterranean Society. The Jewish Communities of the Arab World as portrayed in the Documents of the Cairo Geniza*. Tomo I: *Economic Foundations*. Berkeley [etc]: University of California Press, 1967.

GRIEVE, M. *A Modern Herbal*. London: Jonathan Cape, 1931 (reedición London, 1985).

Fuentes y bibliografía

GRINSPOON, Lester. *Marihuana reconsidered.* Massachusetts: Harvard University Press Cambridge, 1971.

HADJ-SADOK, M. *EI* ², s.v. Ibn Khamīs.

HAMARNEH, Sami. «Pharmacy in Medieval Islam and the History of Drug Addiction». *Medical History*, 16 (1972) pp 226-237.

AL-HIFNĪ, ‘Abd al-Mun‘im. *Mu‘yam al-muṣṭalaḥāt al-ṣūfiyya.* Al-Qāhira: 1400/1980.

HODGSON, Marshall G. S. *The Venture of Islam.* Tomo II: *The Expansion of Islam in the Middle Periods.* Chicago [etc]: The University of Chicago Press, 1974.

HOROVITZ, J. *EI* ¹, s.v. Mi‘rādj.

HUART, Cl. *EI* ¹, s.v. Kalandar.

HUGHES, Thomas Patrick. *A Dictionary of Islam.* Lahore: Premier Book House, 1964.

HUSAIN, S. y KHAN, I. «An update on cannabis research». *Bulletin on Narcotics*, 37 iv (1985) pp. 3-13.

‘ISĀ, Aḥmad. *Dictionnaire des noms des plantes en latin, français, anglais et arabe.* Cairo, 1930 (reimp. Bayrūt, 1981).

ISMĀ‘İL IBRĀHĪM, Muḥammad. *Mu‘yam al-alfāz al-qur’āniyya.* Al-Qāhira: Dār al-Fikr al-‘Arabī, s.d.

‘ITR, Nūr al-dīn. «Mu‘yam al-muṣṭalaḥāt al-ḥadītiyya». *Al-Lisān al-‘Arabī*, XIV i (1396/1976) pp. 215-276.

JONG, F. de. *EI* ², s.v. Maṭāmatiyya [I.— Pays du centre du monde islamique].

Fuentes y bibliografía

JORET, Charles. *Les plantes dans l'Antiquité et au Moyen Age.* Paris, 1897-1904, (reimp. Genève: Slatkine Reprints, 1976), 2 vols.

JUYNBOLL, G. H. A. *EI*², s.v. al-Mizzī.

KAHHĀLA, 'Umar Ridā. *A'lām al-nisā'*. Bayrūt: Mu'assasat al-Risāla, s.d., 5 vols.

— *Mu'jam al-mu'allifin*. Dimašq, 1957-1961 (reimp. Bayrūt: Dār Ihyā' al-Turāt al-'Arabī, s.d.), 15 tomos en 8 vols.

KARAHAN, Abdulkadir. *EI*², s.v. Fuḍūlī.

KASSIS, Hanna E. y KOBBERVIG, Karl I. *Las concordancias del Corán.* Madrid: Instituto Hispano-árabe de cultura, 1987.

AL-KATTĀNĪ. *Al-Risāla al-mustaṭrafa*. 4^a ed. Bayrūt: Dār al-Baṣā'ir al-Islāmiyya. 1406/1986.

KAZIMIRSKI, A. de Biberstein. *Dictionnaire arabe-français.* Paris: Maisonneuve et C^{ie}, 1860 (reimp. Beyrouth: Librairie du Liban, s.d.), 2 vols.

KRENKOW, F. *EI*¹, s.v. Tilimsānī.

LAMMENS, H. *L'Islam. Croyances et institutions.* Beyrouth: Imprimerie Catholique, 1926.

LANE, Edward William. *An Arabic-English Lexicon.* London, 1863-1893 (reimp. Beirut: Librairie du Liban, 1980), 8 vols.

LAOUST, H. *EI*², s.v. Ibn Taymiyya.

LAPIDUS, Ira M. *A History of Islamic societies.* Cambridge [etc]: University Press, 1988.

Fuentes y bibliografía

LECLERC, Lucien. *Histoire de la médecine arabe*. Paris: Ernest Leroux, 1876 (reimp. Rabat: Ministère des Habous et des Affaires Islamiques, 1980), 2 vols.

LEVEY, M. *EI* ², s.v. ḥashīsh.

LÖW, Immanuel. *Die flora der Juden*. Tomo I: Wien [etc], 1928 (reimp. Hildesheim: Georg Olms, verlagsbuchhandlung, 1967).

LOZANO CAMARA, Indalecio. «Acerca de una noticia sobre el *qinnab* en el *Ŷāmi'* de Ibn al-Bayṭār». *Ciencias de la Naturaleza en al-Andalus (Textos y estudios I)*. Ed. Expiración García Sánchez. Granada: C.S.I.C. [etc], 1990, pp. 152-162.

——— «Medicina y derecho islámico en el *Kitāb Takrīm al-ma'iṣa bi-tahrīm al-ḥaṣīṣa* y *Kitāb Tatmīm al-takrīm* de Quṭb al-dīn al-Qastallānī». *Ciencias de la Naturaleza en al-Andalus (Textos y estudios II)*. Madrid: C.S.I.C. [etc], 1992, pp. 257-269.

——— «Algunas puntualizaciones sobre el consumo de *haṣīṣ* en al-Andalus, el Magreb y la España cristiana del XVI». Comunicación presentada en el II Congreso Internacional «El Estrecho de Gibraltar» (Ceuta 19-22 de noviembre de 1990) [en prensa en la UNED].

MACDONALD, D. B. *EI* ¹, s.v. *tawḥīd*.

——— *EI* ², s.v. darwīsh.

——— *EI* ², s.v. ḥadra

MACDONALD, D. B.- [E. E. CALVERLEY]. *EI* ², s.v. ḥakk.

MASSIGNON, Louis. *Opera minora*. Beirut: Dār al-Ma'aref-Liban, 1963, 3 vols.

——— *EI* ¹, s.v. ṭarīka.

Fuentes y bibliografía

——— *EI* ¹, s.v. taṣawwuf.

——— *EI* ¹, s.v. wird.

——— *EI* ², s.v. Haririyya.

——— *Recueil des textes inédits concernant l'histoire de la mystique en pays d'Islam*. Paris: Librairie Orientaliste Paul Geuthner, 1929.

——— *Essai sur les origines du lexique technique de la mystique musulmane*.

Nueva edición revisada y considerablemente aumentada. Paris: Librairie Philosophique J. Vrin, 1954.

Comprehensive MEDLINE Ebsco CD-ROM: Medline Database Compiled by National Library of Medicine U.S., Departament of Health and Human Services, distributed under licence from NLM by Ebsco Publishing.

MEIER, Fritz. «The mystic path». *The world of Islam. Faith, People, Culture*. London: Thames and Hudson, 1992, pp. 117-128.

MEYERHOF, Max. *EI* ¹, [Supplement], s.v. hashīsh.

——— *EI* ², s.v. bandj.

MICHON, Jean-Louis. *Le soufi marocain Ahmad Ibn ‘Ajiba et son Mi’raj. Glossaire de la mystique musulmane*. Paris: Librairie Philosophique J. Vrin, 1973.

——— *EI* ², s.v. Ibn ‘Adjiba.

MIFTĀH, Ramzi. *Iḥyā’ al-tadkira fī l-nabātāt al-ṭibbiyya wa-l-mufradāt al-‘aṭṭāriyya*. al-Qāhira: 1372/1953.

MOLÉ, Marijan. *Les mystiques musulmans*. Paris: Presses Universitaires de France, 1965.

Fuentes y bibliografía

MUHAMMAD 'ISAWI, Aḥmad y SA'ID AL-MALIḤ, Muḥammad. *Fihris majṭūṣat al-Maktaba al-Garbiyya bi-l-Ŷāmi'* ul-Kabīr bi-Šanā 'ā'. Al-Qāhira: al-Hay'a al-'Āmma li-l-Atār wa-Dār al-Kutub [al-Ŷumhūriyya al-'Arabiyya al-Yamaniyya], s.d.

NAHAS, Gabriel G. «Toxicology and pharmacology of *cannabis sativa* with special reference to -THC». *Bulletin on Narcotics*, 24 ii (abril-junio 1972) pp. 11-27.

NAVARRO GARCIA, M^a Angeles. «El *Kitāb al-Ŷāmi'*: clasificación temática de sus fuentes». Comunicación presentada en el V Simposio Internacional de Historia de la Ciencia Arabe (Granada 30 de marzo-4 de abril de 1992) [en prensa en el ICMA].

NIZAMI, F. A. «Islam in the Indian Sub-Continent.» *The World's Religions*. Ed. Stewart Sutherland y otros. London: Routledge, 1988, pp. 368-389.

NIZAMI, K. A. *EI*², s.v. *fakīr*.

NWIYA, Paul. *Exégese coranique et langage mystique. Nouvel essai sur le lexique technique des mystiques musulmans*. Beyrouth: Dar el-Machreq, 1970.

O'BRIEN, Robert y COHEN, Sidney. *The Encyclopaedia of Drug Abuse*. New York, 1984.

OCAÑA JIMÉNEZ, Manuel. *Nuevas tablas de conversión de datos islámicas a cristianas y viceversa*. Madrid: Instituto Hispano-árabe de Cultura, 1981.

PAHLOW, H. *El gran libro de las plantas medicinales: la salud mediante las fuerzas creativas de la naturaleza*. Madrid: Everest, 1981.

PAREJA, Félix María. *Islamología*. Madrid: Razón y Fe, 1952-1954, 2 vols.

——— *La religiosidad musulmana*. Madrid: La Editorial Católica, 1975.

PARIS, R.R y MOYSE, H. *Précis de matière médicale*. Tomo II: *Pharmacognosie spéciale. Spermatophytes (suite): Angiospermes: monocotylédones-dicotylédones*.

Fuentes y bibliografía

2^a ed. revisada. Paris: [etc]: Masson, 1981.

PEDERSEN, J. *EI* ², s.v. Ibn ‘Abd al-Zāhir.

PELLAT, Ch. *EI* ², s.v. Ibn Sa‘id al-Maghribī.

PEÑA, Carmen y otros. «Corpus medicorum arabico-hispanorum». *Awraq* 4 (1981) pp. 79-111.

POLETTI, Aldo. *Plantas y flores medicinales*. Revisión y adaptación de Lorenzo Marco Baró. Barcelona: Instituto Parramón, 1982, 2 vols.

PREMARÉ, A. L. de. *Sidi ‘Abd-er-Rahman el-Mejdūb. Mysticisme populaire, société et pouvoir au Maroc au 16^e siècle*. Paris: Centre de Recherches et d’Études sur les Sociétés Méditerranéennes, 1985.

QUTB HUSAYN, Fawzī Taha. *Al-Nabātāt al-ṭibiyā. Zirā‘atu-hā wa-mukawwinātu-hā*. Líbiya [etc]: al-Dār al-‘Arabiyya li-l-Kitāb, 1979.

RENAUD, H. P. J. «Un essai de classification botanique dans l’oeuvre d’un médecin marocain du XVI^e siècle». *Mémorial Henri Basset*. Paris, 1928, pp. 197-206.

RIKABI, J. *EI* ², s.v. Ibn al-‘Afīf al-Tilimsānī.

RINGGREN, H. y STRÖM, A. V. *Les religions du monde*. Paris: Payot, 1960.

RIYĀD AL-MĀLIḤ, Muḥammad. *Fihris majtūṣāt Dār al-Kutub al-Zahiriyya. Al-Taṣawwuf*. Dimašq: Maŷma‘ al-Luga al-‘Arabiyya bi-Dimašq, 1398-1402/1978-1982, 3 vols.

ROBSON, J. *EI* ², s.v. ḥadīṭ.

ROGERS, J. M. *EI* ², s.v. al-Ķāhira.

ROSENTHAL, Franz. *The Technique and Approach of Muslim Scholarship*. Roma: Pontificium Institutum Biblicum, 1947.

Fuentes y bibliografía

——— *A History of Muslim Historiography*. 2^a ed. revisada. Leiden: E. J. Brill, 1968.

——— *The Herb. Hashish versus Medieval Muslim Society*. Leiden: E. J. Brill, 1971.

——— *EI* ², s.v. al-Birzālī.

——— *EI* ², s.v. Ibn Sayyid al-Nās.

——— *EI* ², s.v. al-Makrīzī.

RUSKA, J. *EI* ¹, s.v. Ibn al-Baiṭār.

SACY, Silvestre de (Cf. *Fuentes editadas: AL-MAQRĪZĪ*).

AL-ŠABRĀWĪ, Muḥammad. *Fahāris Sunan al-Nasā'ī*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya, 1408/1988.

AL-ŞAFŪT, 'Abd al-'Azīz. *Al-mujaddirāt ʿāfa ijtima'a'iyya fī l-muŷtama' al-'arabī*. Al-Qāhira: Idārat al-Šu'ūn al-Iŷtimā'iyya wa-l-Sīhīyya, 1957.

SALIBI, K. S. *EI* ², s.v. Ibn Djamā'a.

SARKĪS, Yūsuf Ilyān. *Muŷam al-maŷbū'at al-'arabiyya wa-l-mu'arraba*. Al-Qāhira, 1928.

SARTON, G. *Introducción to the History of Science*. Baltimore: Carnegie Institution of Washington, 1927-1948, 3 tomos en 5 vols.

AL-SAYYID MUHAMMAD, Muḥammad Kamāl. *Asmā' wa-musammayāt min: Ta'rīj Miṣr wa-l-Qāhira*. Al-Qāhira: al-Hay'a al-Miṣriyya al-'Āmma li-l-Kitāb, 1986.

SERRANO LÓPEZ-HERMOSO, Ricardo. *Compendio de Materia Farmacéutica*. 2^a ed. Granada, 1927, 2 vols.

Fuentes y bibliografía

SCHAUENBERG, Paul. *Guía de las plantas medicinales*. Barcelona: Omega, 1980.

SCHRIEKE, B. y HOROVITZ, J. *EI* ², s.v. Mi'rādj. [I.- Dans l'éxégèse islamique et la tradition mystique du monde arabe].

SEZGIN, Fuat. *Geschichte der arabischen Schrifttums*. Leiden: E. J. Brill, 1967-.

——— *EI* ², s.v. Dār al-Hadīth.

AL-ŠIHĀBĪ, M. *Mu'jam al-Šihābī fi muṣṭalaḥāt al-'ulūm al-zirā'iyya (inklizi-'arabī)*. Bayrūt: Maktabat Lubnān, 1.982.

STAFFA, Susan Jane. *Conquest and fusion: the social evolution of Cairo A.D. 642-1850*. Leiden: E. J. Brill, 1977.

STEINGASS, F. *A Comprehensive Persian-English Dictionary*. London [etc]: Routledge & Kegan Paul, 1892 (reimp. 1977).

TALBI, M. *EI* ², s.v. Kasṭīliya.

ṬAWĪLA, 'Abd al-Salām. *Fiqh al-ašriba wa-ḥaddu-hā aw hukm al-Islām fi l-muskiṛāt wa-l-mujaddirāt wa-l-tadžīn wa-ṭuruq mu'allājati-hā*. Al-Qāhirah, 1406/1986.

THOMSON, William A. R. [ed. lit]. *Guía práctica ilustrada de las plantas medicinales*. Barcelona: Blume, 1980.

TRIMINGHAM, J. Spencer. *The sufi orders in Islam*. London [etc]: Oxford University Press, 1971.

TRITTON, A. S. *EI* ¹, s.v. Rasūlid.

TSCHUDI, R. *EI* ¹, s.v. Bektāsh.

——— *EI* ², s.v. Bektāshiyya.

Fuentes y bibliografía

UBIETO ARTUR, Antonio Paulo. *Tablas teóricas de equivalencia diaria entre los calendarios islámico y cristiano.* Zaragoza: Anubar, 1984, 2 vols.

ULLMANN, Manfred. *Die Medizin im Islam.* Leiden [etc]: E.J. Brill, 1970.

UMDAT al-ṭabīb fī ma'rīsat al-ṭibb. Ed. Muḥammad al-‘Arabī al-Jaṭṭābī. Al-Ribāṭ: Akādīmiya al-Mamlaka al-Magribiyā, 1990, 2 vols.

The UNIFIED medical dictionary (english-arabic-french). Dimašq: Council of Arab Ministers of Health [etc], 1988.

«The USE of cannabis. Report of a WHO Scientific Group». *Bulletin on Narcotics*, 24 i (enero-marzo 1972) pp. 11-19.

VAJDA, G. *EI* ², s.v. al-Dimyāṭī.

VERNET GINÉS, Juan. *La cultura hispano-árabe en Oriente y Occidente.* Barcelona: Ariel, 1978.

——— *EI* ², s.v. Ibn al-Bayṭār.

WENSINCK, A. J. *EI* ², s.v. Miṣr.

——— *EI* ², s.v. al-Tirmidhī.

WENSINCK, A. J. -[C. E. BOSWORTH]. *EI* ², s.v. Makka [II.— Des ‘Abbāsides à l'époque moderne].

WENSINCK, A.J.- [JOMIER, J.], *EI* ², s.v. Ka'ba.

WENSINCK, A.J. y MENSING, J.P. *Concordance et indices de la tradition musulmane.* Leiden: E.J. Brill, 1936-1969, 7 vols.

WILD, S. *EI* ², s.v. [Supplément] al-Ḏjawbarī.

YACIZI, Tahsin. *EI* ², s.v. Kalandar.

Fuentes y bibliografía

——— *EI* ², s.v. Kalandariyya.

ZĀHIR, Sulaymān. «Haššat al-fuqarā». *Al-Irfān*, 31 (1942-1945) pp. 230-233.

ZAMBAUR, E. de. *Manuel de généalogie et de chronologie pour l'histoire de l'Islam*. Hannover, 1927 (reimp. Osnabrück: Biblio Verlag, 1976).

AL-ZIRIKLĪ *Al-A'ṭām*. 7^a ed. Bayrūt: Dār al-'Ilm li-l-Malāyīn, 1986, 8 vols.

